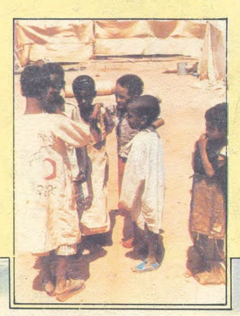


إسلامية ثقافية شهرية
العدد ٢٧٤ - شوال ١٤٠٧ هـ / يونيو (حزيران) ١٩٨٧ م





مشروع اجبار الزراعي في الصومال



محتويات العدد





AL-WAIE AL-ISLAMI

العدد ٢٧٤ ـ شوال ١٤٠٧ هـ / يونيو (حزيران) ١٩٨٧ م

تصدرها

وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية بالكويت في غرة كل شهر عربي .

هدفها

المزيد من الوعي ،

وايقاظ الروح ،

بعيدا عن الخلافات المذهبية والسياسة .

عنوان المراسلات

مجلة الوعي الاسلامي
ص.ب : (٢٣٦٦٧) الصفاة
دولة الكويت
الرمز البريدي 13097

هاتف ٢٤٢٨٩٣٤ـ٢٤٦٦٣٠٠

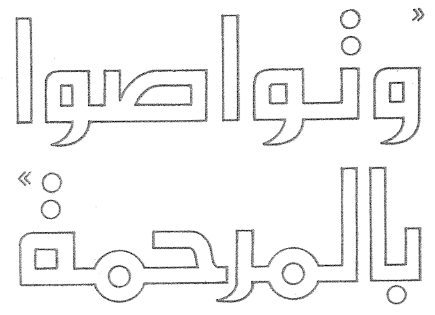
الثمن

البلد	الثمن
الكويت	٢٠٠ فلسا
جمهورية مصر العربية	٣٥٠ مليما
السودان	١٥٠ مليما
السعودية	ريالان
دولة الامارات العربية	درهمان
البحرين	١٥٠ فلسا
العراق	١٥٠ فلسا
الاردن	٢٠٠ فلسا
سوريا	ليرتان
لبنان	ليرتان
تونس	٢٥٠ مليم
الجزائر	ديناران
اليمن الشمالي	ريالان
قطر	٣ ريالات
سلطنة عمان	٢٠٠ بيسة
المغرب	٤ دراهم

بقية بلدان العالم
ما يعادل ٢٥٠ فلسا كويتيا



كلمة الوعي



بالأمل والرجاء ، بالضراعة والدعاء ، ودع المسلمون شهر الصوم المبارك ، طامعين في رحمة الله ، غير يائسين من قبول ما تقربوا به من طاعات ، وما قدموا من قربان ، ومما لا جدال فيه أن هذا الشهر المبارك ، يتميز بانتصار الجانب الروحي على الجانب المادي في الانسان المسلم ، كما أن له إيحاء خاصا يجمع به الأغنياء والفقراء ، تحت مظلة التعاطف والتراحم ، والحب والتلاحم ، فيه تتنبه القلوب الغافلة إلى الأكباد الجائعة ، وتستيقظ الضمائر لتصل الرحم المقطوعة ، وتداوي الجراح النازفة ، كما تؤكد الأخلاق الاسلامية أن للصوم أنوارا تتخلل ظلمة البيوت ، فتبدل ظلمتها ضياء ، وسكوتها حركة ونشاطا مشروعا وان للصوم

اشراقات تصل الى القلوب فتعمرها بالرحمة والأمن والإيمان ، ومن هنا ، لا ينبغي أن تغيب هذه الاشراقات بعد رمضان ، ولا يجوز في دين الله أن يهجر المسلمون خلق الرحمة في غير رمضان ، لأنهم بذلك يسدون بأيديهم
منافذ الخير ، ويحجبون عن أنفسهم رحمة الله بهم ، ما دام الراحمون يرحمهم الرحمن ، ولما غربت الرحمة من الأفق الانساني اشتد الظلام الجاهلي ، وعانى الانسان من ظلم أخيه الانسان ، بل ساد العالم قانون الغاب ، ولم يتحرك الضمير الانساني لسفك الدماء وقتل الأبرياء ، ونهب الثروات ووأد البنات ! ، إلى أن رحم الله هذا العالم الحائر ، فأنقذه من حيرة ، وهداه من ضلال وأرسل النبي الخاتم صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ، وصدق الله العظيم (**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**) الآية/١٠٧ سورة الأنبياء . وتفجر النبع الطهور ، نبع الاسلام النقي ، يغسل أقذار البشر ، ويعيد فطرة الناس من جديد إلى الصفاء والنقاء والتراحم ، وتحول الخوف والاضطراب إلى أمن وسكينة واستقرار ، وبهدى الاسلام اختفى من دنيا الناس إرهاب الظلم وبشاعة الاستبداد ، وقام المجتمع المسلم على الاخاء والحب والتراحم والايثار ، وبشر القرآن أهل المرحمة باقتحام العقبة ، في قول الله تعالى : (**فلا اقتحم العقبة . وما أدراك ما العقبة . فك رقبة . أو إطعام في يوم ذي مسغبة . يتيما ذا مقربة . أو مسكينا ذا متربة . ثم كان من الذين آمنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة**) من الآية ١١ الى الآية ١٧ سورة البلد ، كما مثل رسول الرحمة أتباعه المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم بالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ، وفي ظلال التراحم يعيش آمنا ويحس بالسعادة ، عاجز معوق ، وسائل محروم ، ومدين ذو عسرة ، ويتيم ضائع،ومظلوم مقهور ، ولقد أشاد غير المسلمين بخلق الرحمة في الاسلام إذ رأوا أن هذا الخلق قد شمل غير المسلمين ، حين دعا الاسلام إلى تأمين الخائف من

المشركين والى حمايته وإيصاله إلى بلده ومأمنه قال تعالى :

« وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون »

الآية رقم ٦ سورة التوبة .

وهو حين يوصي بالأسارى خيرا ، يقيم الدليل على أن القتال في الاسلام قتال هداية لا قتال حقد وتسلط وانتقام ، وأن الفتح ليس للغلبة ولا للقهر وفرض السلطان ، إنما هو لإعلاء كلمة الله ، وتأمين الدعوة وحماية العقيدة والقضاء على الفساد في الأرض ، هذه المبادىء كانت تغزو القلوب والأوطان قبل غزو الجيوش ، يذكر التاريخ المنصف ، أن الجيش الاسلامي لما بلغ الأردن بقيادة أبي عبيدة رضي الله تعالى عنه ، كتب الأهالي المسيحيون في هذه البلاد إلى العرب يقولون : « أيا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا ، أنتم أوفى لنا وأرأف بنا وأكف عن ظلمنا ، وأحسن ولاية علينا ، ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا ! ، وأغلق أهل حمص أبواب مدينتهم دون جيش هرقل ، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحب إليهم من ظلم الروم وتعسفهم ! هذا ويلاحظ أن دعوة الاسلام إلى التراحم بلغت من الشمول غير الآدمي ، فجعلت في كل ذات كبد رطبة أجرا ، وتوعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار امرأة حبست هرة حتى ماتت ، كما بشر بالمغفرة من سقي كلبا أشرف على الهلاك من شدة العطش ، وحذر اللاعبين أن يتخذوا من الدواجن ونحوها غرضا لتصويبهم . وكان ذلك مما اعتاده بعض العرب في الجاهلية ، إلى غير ذلك من صور الرحمة بالحياة والأحياء ، كان صلى الله عليه وسلم رحمة مهداة ، كان مصدر خير للوجود كله وكان مثلا للذمة والوفاء في السلم والحرب على السواء ، شهد بذلك من يعادي الاسلام ولا يدين به ، ولم يجد بعضهم بدا من الاعتراف بعدالة حروب المسلمين ، وأنها حرب إصلاحية لا بغي فيها ولا عدوان ، قال أحد كتاب الغرب في رسالة نشرها عام ١٩٣٢ في لاهور بالهند : « إن الأمم تبذل كثيرا

من الجهود وتعقد المؤتمـرات لمنع التسلح والحيلولة دون الحرب أو التقليل من فرص إعلانها ، ولكن جهودهم باءت بالفشل ثم قال : لو طبقت أحكام الاسلام فيما يتعلق بالحرب والجهاد لوجد العالم فيها جنته التي يبحث عنها بدلا من الجحيم الذي هو مسوق اليها ، ثم قال : ليطع كل منا دعوة الله التي يقول فيها : **(ولا تعثوا في الأرض مفسدين)** الآية/ ٨٥ هود .. ومما هو جدير بالذكر أن العالم لم يتنبه الى آداب الحروب وضرورة حماية الأسير والمريض والجريح ، إلا في أوائل هذا القرن ! وفيما يزيد على أربعة عشر قرنا نجد التاريخ يسجل في جلال وإكبار وصايا النبي القائد وهو يقول : لا تقتلوا شيخا فانيا،ولا طفلا صغيرا،ولا امرأة وثبت أنه صلى الله عليه وسلم غضب يوم مر على امرأة مقتولة في بعض مغازيه ، قد وقف عليها الناس فقال : « ما كانت هذه لتقاتل » ومما رواه مسلم عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أغزوا في سبيل الله ، وقاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا الوليد ، ولا أصحاب الصوامع » التزم بهذه الآداب خلفاؤه من بعده ، ووعاها المسلمون جيلا بعد جيل،ولكن هذه الصفحات المشرقة بشرف التعامل حتى مع الأعداء اسودت بدخان حرب الخليج وأمثالها في بلاد المسلمين ، وتوالى رمضان شهر التراحم والاحسان ورحى الحرب تطحن المتحاربين وتروع الآمنين ، توالى هلاك الحرث والنسل في سبع سنين شداد ، تاه فيها نداء السلام ، ولا خلاص إلا بما أمر به الاسلام من مقاومة الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله (**فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل و أقسطوا إن الله يحب المقسطين**) لعل حق الجوار يفرض نفسه ، وحق الانتماء الى الاسلام يعجل بالتسامح والتراحم ، وهو ينتزع من قلب الليل المظلم فجر الصفاء ينير الطريق لمسيرة السلام من جديد ، والله المستعان .

رئيس التحرير

حسن مناع



للأستاذ/ عبدالهادي صافي

كان حسان بن ثابت شاعر الدعوة الاسلامية ولسانها العضب ، الذي دافع عنها وذاد عن أصحابها ، عبر في شعره عن همومها ،تطلعاتها وأشواقها وآلامها ، وسجل انتصاراتها وتحدث عن مفاخرها ومآثرها .

ولسوف اتناول أثر القرآن الكريم في شعر حسان من حيث اللفظ والمعنى .

فمن خلال قراءتنا في شعره نلاحظ تأثره الواضح والعميق بالقرآن الكريم ، لقد شاعت في قصائده التي قالها في الأسلام ألفاظ خاصة بلغة القرآن ، ووشيت بتراكيب وجمل اقتبسها من آياته المحكمات لتقوية المعاني التي أوردها في شعره .

كما أن هناك قصائد نحس فيها ونحن نقرأ أبياتها بأننا نعيش في جو قرآني رحب .فمما لاشك فيه أن حسان قد سمع القرآن الكريم مع الصحابة رضوان الله عليهم ، وتلاه كما تلوه وحفظه كما حفظوه ، فأحدث

في نفوسهم هزة فكرية وشعورية عميقة ؛ فلا غرابة ان نجد حسان ينهل من معين كلام الله العذب الصافي ، ويستلهم من فيض معانيه الجليلة ، ويقبس من نور آياته البينات جذوة بعد جذوة .

ومن القصائد التي استخدم فيها حسان ألفاظا قرآنية وردت في الكتاب المنزل قوله وهو يشير إلى مصير قتلى المشركين وعاقبة قتلى المسلمين في غزوة أحد ، وهي قصيدة طويلة نختار منها أبياتا ثلاثة موضع الشاهد الذي يعنينا :

فإن تذكروا قتلى وحمزة فيهم
قتيل ثوى لله وهو مطيعُ

فإن جنان الخلد منزله بها
وأمر الذى يقضى الأمور سريعُ

وقتلاكم في النار أفضل رزقهم
حميم معا في جوفها وضريعُ

جنان الخلد والنار ألفاظ ترد في أكثر سور القرآن الكريم ، وكلمتا حميم وضريع أخذهما حسان من الآية الكريمة (لهم شراب من حميم) ومن الآية (**ليس لهم طعام إلا من ضريع**) .

وإننا نلاحظ أن القرآن يقوى في شعر حسان حينما يعرض غزوات الرسول وحينما تتعلق الأبيات بشخصية الرسول مدحا أو رثاء .
وثمة قصيدة أرخ فيها لغزوة الأحزاب يشكو فيها همه إلى الله وما رآه من تألب الأعداء على الرسول الكريم من أهل القرى وبوادي الأعراب الذين كانوا يأملون في قتل الرسول عليه الصلاة والسلام ، ولكن الله نصر المؤمنين بتفريق جمع الأعداء والأحزاب بهبوب عاصفة وبملائكة (**جنود ربك**) قاتلت معهم .

حتى إذا وردوا المدينة وارتجوا
قتل النبي ومغنم الأسلاب

وغدوا علينا قادرين بأيدهم
رُدّوا بغيظهم على الأعقاب

بهبوب معصفة تفرق جمعهم
وجنود ربك سيد الأرباب

ثم تأتى بعد هذه الأبيات ابيات أخرى يبدو فيها أثر القرآن واضحا جليا فيما استخدمه حسان من ألفاظ ومفردات قرآنية وفيما اقتبسه من جمل وتراكيب من آيات محكمات :

وكفى الاله المؤمنين قتالهم
وأثابهم في الأجر خير ثواب

من بعد ما قنطوا ففرّج عنهم
تنزيل نص مليكنا الوهابِ

وأقرّ عين محمد وصحابه
وأذل كل مكذب مرتابِ

مستشعر للكفر دون ثيابه
والكفر ليس بطاهر الأثوابِ

ولست بحاجة إلى كبير جهد في رد الاقتباس إلى الآية القرآنية « **وكفى الله المؤمنين القتال**) ولا إلى ملاحظة

المفردات القرآنية المنتظمة كحبات اللؤلؤ في عقد الأبيات : قنطوا ـ تنزيل ـ الأجر ـ الثواب ـ الوهاب ـ الكفر .

وعندما أراد حسان أن يصور أثر هجرة الرسول في قريش وأهل يثرب ، وما اعتور القرشيين لما ارتحل عنهم من خيبة وضلال ، وما حل بأهل يثرب من نور وهداية ورشاد ، يستخدم حسان إلى جانب الألفاظ القرآنية ـ هدى ـ ضلالة ـ كتاب الله ـ أسلوب القرآن الكريم في الموازنة بين الشرك والضلال وبين الايمان والهداية :

لقد خاب قوم غاب عنهم نبيهم
وقُدّسَ من يسري إليهم ويغتدى

ترحل عن قوم فضلت عقولهم
وحلّ على قوم بنور مجدد

هداهم به بعد الضلالة ربهم
وأرشدهم ، من يتبَعِ الحق يرشدِ

(وهل يستوى ضلال قوم تسفهوا

عمى وهداة يهتدون بمهتد

لقد نزلت منه على أهل يثرب
ركاب هدى حلت عليهم بأسعد

نبي يرى ما لا يرى الناس حوله
ويتلو كتاب الله في كل مسجد

وقال يمدح الرسول الكريم وذلك قبل فتح مكة ، يتوعد المشركين :

فإما تعرضوا عنا اعتمرنا
وكان الفتح وانكشف الغطاء

وإلا فاصبروا لجلاد يوم
يعز الله فيه من يشاء

وجبريل أمين الله فينا
وروح القدس ليس له كفاء

يتضح أثر القرآن الكريم في استعمال ألفاظ من معطيات الحياة الاسلامية الجديدة ، ومن لغة القرآن الكريم :

اعتمرنا ـ الفتح ـ وجمل مثل (يعز الله فيه من يشاء) اقتباس من القرآن الكريم وتراكيب مثل : (**وجبريل أمين الله فينا**) فقد ورد في الآية (**نزل به الروح الأمين**) وروح القدس المراد به جبريل عليه السلام كما نصت الآية الكريمة (**قل نزله روح القدس**) (**وأيدناه بروح القدس**) وإن الاستمرار في تتبع تأثر حسان بالقرآن الكريم يدفعنا إلى أن نستعرض قصائد المدح والرثاء للرسول عليه الصلاة والسلام ـ فقد رثى الشاعر في قصيدة النبي الكريم مبينا مآثره الكريمة وشمائله الشريفة مستلهما جميع هذه الصفات من آيات القرآن الكريم التي تناولت شخصية الرسول الكريم بالعرض والتحليل :

فبيناهُمُ في نعمة الله بينهم
دليل به نهج الطريقة يقصد

عزيز عليه أن يحيدوا عن الهدى
حريص على أن يستقيموا ويهتدوا

عطوف عليهم لا يثني جناحه
إلى كنف يحنو عليهم ويمهد

فبيناهم في ذلك النور إذ غدا
إلى نورهم سهم من الموت مقصدُ

فاصبح محموداً إلى الله راجعا
يبكيه جفن المرسلات ويحمدَ

لخص الشاعر في رثاء الرسول الكريم المعاني القرآنية التي تحدثت عن أخلاقه وسيرته بالمؤمنين (**لقد جاءكمْ رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**) .

ومن القصائد التي اعتمد فيها حسان على أسلوب الاقتباس من القرآن الكريم قوله في مدح النبي عليه الصلاة والسلام :

نبي أتانا بعد يأس وفترة
من الرسل والأوثان في الأرض تعبد

فأمسى سراجاً مستنيراً وهادياً
يلوح كما لاح الصقيل المهند

وأنذرنا ناراً وبشر جنة
وعلمنا الاسلام فالله نحمد

وأنت إله الحق ربي وخالقي
بذلك ما عمرت في الناس أشهد

تعاليت رب الناس عن قول من دعا
سواك إلهاً أنت أعلى وأمجد

لك الخلق والنعماء والأمر كله
فإياك نستهدي وإياك نعبد

لقد اكتسبت جملة حسان الشعرية في الأبيات السابقة رونقاً وبهاء حين استعار من القرآن الكريم ألفاظاً مصفاة ، وازدادت فكرته وضوحاً وإشراقاً حين اقتبس الصورة الفنية الجديدة ((أمسى سراجاً مستنيراً) مستمدة من الآية الكريمة (**يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً * وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً* وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً**) .

و (**إياك نستهدي وإياك نعبد**) مقتبسة مع شيء من التغيير من الآية الكريمة (**إياك نعبد وإياك نستعين**) . (**لك الخلق والنعماء والأمر كله**) من الآية الكريمة (**ألا له الخلق والأمر**) .

وأنشد حسان للمصطفى عليه الصلاة والسلام يعلن إيمانه بالأنبياء والرسل مستخدماً أسلوب التلميح في ذكر أسماء الرسل الذين عرض القرآن شيئاً من أخبارهم وقص علينا بعضاً من أنبائهم :

شهدت بإذن الله أن محمدًا
رسول الذي فوق السموات من عَلُ

وأن أبا يحيى ويحيى كليهما
له عمل في دينه متقبل

وأن الذي عادى اليهودُ ابن مريم
رسول أتى من عند ذي العرش مرسل

وأنّ أخا الأحقاف إذ يعذلونه
يقوم بدين الله فيهم فيعدل

وبعد : فقد امتزجت روح حسان وشاعريته بنور القرآن الكريم ، وسكنت معانيه عقله وقلبه ، وحفرت ألفاظه مجرى عميقاً في داخله وكيانه الشعري ، تتسرب في رقة إلى مشاعره ووجدانه ، وتخرج من لسانه مثل حبات اللآلىء تنتظمها قصائده الاسلامية المتميزة .

الثقافة الإسلامية والتميّز الحضاري

محمد فوزي

للاستاذ/ محمد بدر الدين بن حسن

يبني الانسان المسلم جملة أفكاره وتصوراته عن الوجود والحياة والسلوك الاجتماعي من معالم ثقافته الاسلامية ؛ فهي التي تزوده بمنظومة عامة من المفاهيم والرؤى . ترسم ملامح توجهه الفكري والوجداني ، وتحدد دعائم أحكامه وأذواقه ومختلف جوانب حياته الروحية والعملية ؛ وترتكز هذه الأصول على مصادر معلومة هي القرآن والسنة وتراث الأمة بوجه عام ، ثم يأتي في مرحلة لاحقة دور الاستفادة من تجارب الأمم الأخرى على امتداد تاريخها القديم والحديث بما يتلاءم مع تلك المصادر .

ان الالتزام بهذه المرجعيَّة على النمط الموصوف هو الوضع الصحيح والطبيعي في سلم تقويم الثقافة الذاتية وتميز الأمة وأصالتها ، وتتبع نشاط الأفراد والجماعات .

وفي حالة الانحراف عن هذه الأصول والضوابط ، أو تعرضها للاهتزاز ؛ لايمكن الحديث مطلقا عن وجود ثقافة أو أمة أو حياة حقيقية ، بل يكون الحديث وقتئذ عن جسد مريض لا يفيده علاج إلا البتر والذوبان ثم الفناء .

هكذا تتراءى مسألة الثقافة عند الأمة : وجود أو لا وجود ، التزام كامل بمنظومة قيم ولغة وتاريخ ، أو

فناء كامل ، ولا مجال للتقليد أو الانفتاح أو الاقتباس الا كمتممات كمالية لأصول قائمة ، وروح سائدة ، ومناهج ثابتة ، هي شروط التميز الأولية ومظاهر اكتمال البناء .

ولا يحتجنَّ أحد بأن الحضارة الاسلامية عرفت تجارب ثريَّة من الوان الاقتباس والتفاعل مع الأمم الأخرى على امتداد تاريخها الزاهر لأن ذلك قد تم بعد اكتمال الشروط المذكورة والتمحيص النهائي يكشف أن تغلغل الروافد الأجنبية في بنية المجتمع الاسلامي كان أحد الأسباب المهمة في انطفاء شعلة روح التميز والقيادة في تلك الحضارة .

إن ذلك التميز هو الخصوصية الكبرى للاسلام ، وشاهد التاريخ ينبيء أن انتصارات أتباع هذا الدين جاءت كلها تحقيقا لذلك التميز وفهما لمقتضياته ، وكلما تعرض للطمس تكدس البلاء ، والنظر في القرآن نفسه تدعيم لهذه الفكرة ، فهو وإن جاء مصدقا لما بين يديه من الكتب إلا أنه جاء أيضا مهيمنا عليها ، ولهذه الهيمنة في الحقيقة صلة وثيقة بمسألة التميز ، فالقرآن يرفض ـ كما سنرى في الآيات ـ أن يكون مجرد تابع أو لاحق ضمن سلسلة ، بل يقدم نفسه كدعوة إلهية للعالمين تقتضي الاشراف الكلي والحراسة الكاملة ، إنه بتعبير آخر يريد لنفسه ولأتباعه مركز قيادة الحق والخير في العالم ، وعلى الجميع أن ينضموا لمركب القيادة والتوجيه ، وهذا هو المظهر الأكبر في التميز فكيف يجوز بعد ذلك أن تكون الثقافة الصادرة عن هذه الروح في موقع الاقتباس والتقليد ؟!

يقول القرآن : **(وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون . وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون)** المائدة /٨، ٤٩،٤٩ .

إن الحق واحد وطرق الضلال كثيرة ، وخضوع كثير من الناس لسلطان الأهواء هو العائق الأساسي أمام قيام التميز الحضاري ، فهم الذين يعرقلون بسبب جهلهم وسقوطهم مسيرة الثقافة الرائدة ويجلبون لأمتهم في كل عصر توابع الذل والانكسار ؛ ولهذا ختمت الآيات بقوله تعالى : **(وإن كثيرا من الناس لفاسقون)** ، ولكن قافلة الحق والضياء لا بد أن تسير ، ومكان هؤلاء في الصف الأخير .

● خصوصية الثقافة ●

إن قبضة التراب التي خلق منها الانسان يكفيها الاشباع المادي ، ولكن نفخة الروح الالهية فيه . والتي ميزته عن الحيوان ـ تتطلب غذاء آخر

ينمى بالثقافة ، ويحدد قيمته الحقيقية ولكون القيمة الحقيقية تصور وسلوك تتنزل الثقافة أساسا في واقع الحياة العملية ، لتعبر عن روح المجتمع وذاته الحضارية من حيث تجمع جميع الأفراد في وجود موحد ، فهي خصوصية ذاتية للمجتمع ، ولذلك تحدد نوع الحياة وطريقة العيش التي تسود ذلك المجتمع في عاداته وتقاليده ومواسمه بحيث تشكل الضمان الفعلي لاستمرارية الحياة الاجتماعية .

ولكونها تمد الحياة الروحية للأفراد بالقيم الراسخة وبذور الخير فإنها لا يمكن أن تختص بوقت أو تحد بزمان ، فهي ديمومة خالدة ، ووجود الانسان نفسه مرتبط بذلك وهي لا تنقل ولا تستورد اذ هي أساس بنية المجتمع وروح كيانه الذاتي .

ان هذا التأطير يقودنا الى نتيجة حتمية هي أن الثقافة الاسلامية هي قدر الأمة العربية اللازم ولباسها الوحيد تاريخا وممارسة ، فهي تجري منه مجرى الدم في العروق ، وكل تجاهل لهذه الحقيقة يؤدي الى أبشع صور المسخ والهوان .

إن الادعاء القائل بتنوع الثقافات وحوار الحضارات مسلك ضال وقاتل ، لأنه يجمع التناقض ويوحد المختلف ، والحق أن الثقافة إما أن تكون ربانية رسالتها إسعاد البشر عن طريق الايمان والحق والخير ، أو جاهلية طريقها الرجز والنهب والاستعمار .

لقد عمل الاستعمار الغربي على امتداد قرن من الزمان بدهاء ماكر على زعزعة مكونات الأمة الأساسية بتحطيم معالم العقيدة والفكر وأنماط الحياة والانتاج النابعة من ثقافتها الاسلامية ، ادراكا منه أنها الخطة المثلى لتدمير أجيال الأمة الاسلامية وتهجينها .

والحق المر ان الاستعمار خطط ونجح ، فقد صنع أجيالا فاقدة الهوية ومسلوبة الارادة ، تمثل أبشع ألوان التبعية والعجز . والنتيجة المستخلصة من ذلك ، ان المجتمع الذي يفقد ثقافته الأصيلة لا يمكن أن ينتج أو يبدع شيئا بأي حال من الأحوال ، بل يبقى دائما مستهلكا . وبدون تجديد بناء الأصول المهدومة يكون الحديث عن الانتاج والابداع في أي حقل من الحقول هراء مردودا ، فضلا عن الحديث عن نهضة مرجوة ، وعلى سبيل المثال فإن نظرة واعية فيما يكتب ويسمع في ميدان الأدب عندنا تكشف عن مدى الضياع والتضليل والتبعية التي تصيب الأمة بعد تصدع بنائها العام .

● بين الأصل والذوبان ●

إن أصالة الثقافة والانطلاق من ينابيع الأمة تستلزم استقلالية التمكين في جميع ميادين الحياة التي يحيا في ظلها الأفراد : في جوانبها الاقتصادية والمعيشية ، بحيث يحققون الاكتفاء الذاتي الذي يحفظ كيان تلك الثقافة ، وان النظر في حياة الشعوب التي تعرضت قيمها وأصولها الفكرية للغزو والانسلاخ تبين أن جميع توابع الاقتصاد

والسياسة والفن وغيرها تتعرض بدورها للانهيار المحتوم .

وإن ظواهر النشاط المختلفة التي تتراءى ظاهريا في أشكال الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية المحركة لدواليب المجتمع ، والتي توهم بوجود حركة انتاج فعلية هي في الحقيقة وهم خادع ، ومجرد شعار قائم ، لأنها لا يمكن أن تتعدى حدود تنمية الاستهلاك والذي يدور في فلك الاطار الغربي .

وحتى أعمال الأدباء والعلماء والفنانين تبقى بعيدة كل البعد عن الهموم الحقيقية للأمة ، ولا تسهم في أية يقظة أو فعالية حقيقية طالما ظلت تنطلق في الأساس من مكونات فكرية وحضارية غير نابعة من خصائص أمتها ونباتها الأصيل .

والمظهر الآخر العميق الذي يدعم مسلك تنمية التخلف والعجز عن الانتاج الحقيقي هو موضوع الانتاج الفلاحي ، والذي وإن بدا محايدا ، إلا أنه يكشف طبيعة المشكلة بوضوح حين تصبح الفلاحة عند شعب فقد قدرته على التميز ، وفقد خصوصياته الذاتية ، عملية خاسرة وعاجزة ، فهي من ناحية أولية لا توفر الغذاء الكامل ولا المناسب لذويها ، وترهقهم من جوانب أخرى متعددة : مثل الجانب المتعلق بالتكاليف المرتفعة التي تصب في نهاية المطاف في خزينة الغرب بسبب الارتباط بعملية الاستيراد الكاملة للآلات والمواد اللازمة لنوع خاص من الانتاج ، وجانب الخضوع لمتطلبات السوق الغربية وشركاتها النهمة التي لا تتوانى عن نهب واستغلال أقوات شعوب كاملة ، حيث لا تترك لها الا أردأ أنواع المحصول المحلي ، ولا يخفى بعد هذا أن نتائج هذا التوجه تفسر لنا بجلاء أهم أسباب التخمة عند شعب ، ومظاهر الحرمان وسوء التغذية والمرض القاتل عند آخر .

ولقد كان من نتائج الخروج عن أصول الثقافة الاسلامية والعربية أن تحطمت أكبر أصول التحصين الثابتة في المجتمع ، وتعرضت الطاقات المبدعة الى ضروب من الجمود والتعطيل ، وحتى الجزئيات الصغيرة المتعلقة بمسائل اللباس أو أنماط العمران ظلت بسبب تراكم سيول المناهج المستوردة متخلفة وغير متطورة ، وبذلك حكم على المجتمع المسلم أن يحيا في ظل ثنائية ضدية مدهشة : ركنها الأول مستورد والثاني أصيل متجمد ، ولا تربط بينهما أية صلة ، مما جعل عملية النهوض مستعصية،إن كلا الجانبين غير ملائم للنمو والتقدم بسبب النقص والعجز ، وهو واقع رديء أفرز كل أشكال التناقض الممكنة ، ففي قرية لا تقدر أن توفر لنفسها مرافق الحياة الأولية نجد الفتيات على سبيل المثال يلبسن أحدث أنواع الجوارب المستوردة من باريس ، وفي مدينة تنتشر فيها أشكال الحرمان والبطالة بصورة مخيفة ، تدخل أجهزة ـ الفيديو ـ عند الناس ضمن الضرورات اللازمة للحياة ! ولا شك أن هذه البداوة في الفكر والريادة في

الاستهلاك أبعد ما تكون عن طبيعة المسلم العارف بدينه والمتعلق بأحكامه ، ولا يزكيها الاسلام بأي وجه من الوجوه ، بل إنه جاء لمقاومة حالة الاغتراب هذه كما فعل مع الجاهلية الأولى ، إذ وجه خطاها نحو

الميادين الحقيقية التي ينبغي أن تسود حياة الناس : ميادين الحق والخير والقيم الثابتة ، ومن الإنصاف الا نحاول ايجاد المبررات لحالة الاغتراب هذه المقترنة بفقدان الذاكرة فنعزوها الى عوامل الغزو الثقافي وحدها ، لأن في الأمر إضمارا وانقيادا ، ولأن المجتمع ، أي مجتمع

مهما بلغت مظاهر الانفلات وعدم الانسجام فيه ، لا يمكن أن يجمع في ذاته التناقض ، فهذا مسلك لا يقبل بأي وجه من وجوه المنطق حتى في أشد المجتمعات بداوة . إن التهافت المريع على مولدات الانتاج الغربي نزين به بيوتنا ونملأ به حياتنا عن اختيار ورضا لا يفسر إلا على ضوء مركبات النقص والمسخ ، أما أن يكون غزوا مفروضا علينا فهذا ضلال بعيد

يبرر الهزيمة والذل ، ويجعل الباطل حقا ، وابتعادا عن صرامة القرآن الذي يقول : (**قل هو من عند انفسكم**) . آل عمران/ ١٦٥ أن نرضي الدنية في ديننا ونقبل بتشريعات نستمدها من بلاد الغرب ونتفلت من لغتنا وتاريخنا ، ثم نلوح بشعارات التفتح والتفاعل الحضاري فهذا من اتعس الوان الهوان التي تصيب العباد والبلاد .

يقول المفكر المسلم ـ رجاء جارودي ـ « إن من يدرس تاريخ العالم الاسلامي الحديث يتبين انه قد بذلت محاولات ماكرة تهدف الى اغتيال أمة كاملة وحضارة مضيئة ، فقد سعت قوى خارجية الى تحطيم الهوية الثقافية للعالم الاسلامي » ، والحقيقة أنه ما كان لهذه القوى الخارجية أن تنجح في طمس معالم هذه الأمة لو لم تجد قوى داخلية مساعدة لها ، فالاستعمار عندما كان جاثما على قلب الأمة يجوس خلال الديار ويهدم بناءها لم يقدر أن يستعمر النفوس أو يكسب ودها بل كان محل ثورات دائمة ضده ، ولكنه عندما خرج تبدلت الصورة وصرنا نجري وراءه ونقتبس من مناهجه وأنماط حياته ونقبل سيطرته اختيارا ، والسبب هو القوى الداخلية التي بسبب بعدها عن عقيدة الأمة سهلت للاستعمار أسباب عودة قوية .

● التبعية وضرورة اليقظة ●

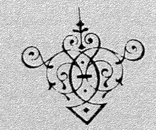
إن كثيرا من البلايا ترجع في التقدير الأول إلى طغيان النزعة المادية ، حيث ظلت آمال الناس وأعمالهم معلقة أساسا بإشباع الحاجات المادية ، ومن هنا غابت معظم القيم من حياة الأفراد والجماعات ، ولم تعد حياتهم قائمة على اي نوع من التعالي والمثالية ،

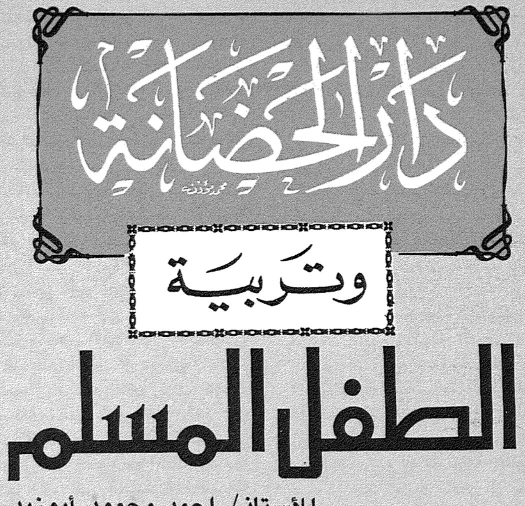
وطبيعي بعد ذلك أن تنقلب موازين الأشياء والقيم ، إذ يفقد المجتمع الغايات الكبرى التي ينبغي أن

ينشدها ، وتحل محلها نزعات الأنانية والتسيب التي تفسر أسباب شيوع الانحراف ومظاهر الفوضى والتعطيل ، لأن سعادة الانسان وقوته تكمن في تحقيق ذلك التوازن الرفيع بين مطالب المادة والروح التي جاء الاسلام لتحقيقها في النفوس حيث خط معالم الالتقاء بين العقل والايمان ، وثبّت دعائم الوحدة الحية بين البدن والروح ، والعلم والعقيدة ، وعندما يطغى الجانب المادي طغيانا مجحفا يفقد الانسان إنسانيته ويولد لديه تهافتا على أي نوع من الحياة ولو كانت ذليلة ، ومن هنا نفهم سبب خضوع شعب ما للاستعمار الخارجي أو قابليته الفائقة لكل سيطرة ، بحكم انحصار همومه الكبرى في مطالب المادة في أحط مستوياتها ، ولقد عمل الاستعمار الغربي ولا شك على تكريس هذا المنزع بكل الطرق ، فهو أسهل عليه من السيطرة العسكرية وأقل كلفة وتكلفة ، اذ يكفيه أن يشد أنظار الشعوب المستهلكة بالجديد الدائم من المبتكرات النافعة والضارة على حد سواء .. على أن تعرض فئة محدودة لآثار ذلك الانحراف أمر ليس شامل الخطر لأنه لا يخلو منه مجتمع ، ولكن عندما تتحول ، جموع الشعب إلى أتباع خاضعين فإن ذلك يشل الارادة بالكامل ويقضي على أي طموح يروم الايقاظ والاصلاح .

والذي يزيد من الأسى أن نرى يوما بعد يوم ركضا مستمرا من قبل المسلمين نحو غايات عاجلة ولهفة كبيرة على بضائع الغرب الوافدة ، مع ان هذا الغرب لا يقدم لنا الا القشور والنفايات ، وقد صدق الشيخ ـ محمد الغزالي ـ حين اعتبر غزو الغرب لنا امتدادا في فراغنا الثقافي والديني ، يعطينا من العلوم ما نعطيه من أنفسنا ، فأصبحنا للهزيمة أهلا نظرا لما حدث عندنا من خيانات عقلية وخلقية .

والسؤال المهم بعد هذا هو كيف نزيل مركبات النقص تجاه الغرب ؟ هذا النقص الذي من فرط تمكنه بات الصورة الطبيعية ، أما التميز فبات هو الشاذ ، والجواب هو أن التميز المطلوب يكون بالدين واللغة والتاريخ والاقتصاد ، وان المواجهة الحقيقية هي مواجهة يومية تتجلى في سلوك مظهري ومضموني يستمد وجوده من قيمنا الاسلامية والعربية ، وإذا كان الوصف الدقيق يقود إلى حل صحيح فإنه لأمر واضح لا يقبل التشكيك أن النضال من أجل سيادة الدين وتحقق الثقافة الاسلامية والتحرر من تبعية الاستهلاك الأجنبي هي المسالك الصحيحة والوحيدة المؤدية للنصر والاصلاح المنشود .





للأستاذ / احمد محمود أبوزيد

منذ نصف قرن من الزمان ، وفي مطلع القرن العشرين ظهرت دعوة لتحرير المرأة ، وقد نبعت هذه الدعوة من جهل صاحبها بالاسلام وما أعطاه للمرأة من حقوق كانت مهدومة قبل ظهوره ، وانساق رجال المجتمع الاسلامي ونساؤه وراء هذه الدعوة الآثمة لبعدهم عن الاسلام وجهلهم به ، وتحررت المرأة المسلمة من شيئين هما : البيت ، والزي ، وكان تحررها هذا طامة كبرى على الأمة الاسلامية بأسرها ، حيث كان لذلك التحرر تأثيره الكبير على أخلاق الأمة وعلى أطفالها وشبابها .

فقد خرجت المرأة من البيت وبدأت تتعلم لتقوى على تربية أطفالها ، إلا أن التعليم قادها بدوره إلى العمل خارج البيت بدعوى تحقيق الذات ، وبعد أن كان الجهل في الماضي يحول بينها وبين تربية أولادها التربية الاسلامية الصحيحة ، أصبح العلم في الحاضر هو الذي يحول بينها وبين تحقيق هذا الهدف ، ذلك لأن العمل الذي انشغلت به خارج البيت لا يترك لها وقتا كافيا تربي فيه أولادها وترعى فيه بيتها ، ومن هنا بدأت تظهر دار الحضانة لتحل محل الأم في التربية ، إلا أن الدراسات والتجارب أثبتت أن

هذه الدور التي ظهرت مع خروج المرأة للعمل لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم بدور الأم في تربية الطفل .

دور الأم في التربية

فالأم بما حباها الله سبحانه من صفات خاصة تتعلق بغريزة الأمومة تستطيع أن تقوم بدور في تربية أطفالها يستحيل على أي مؤسسة أن تحل محلها في القيام بهذا الدور ، لأن الخالق سبحانه قد اختصها بمهمة تكثير النوع الانساني وتربيته ، وحتى تتفرغ لهذه المهمة الصعبة لم يكلفها الاسلام بمهمة البحث عن الرزق ، بل جعل نفقتها على والدها قبل زواجها ، فإذا تزوجت وانتقلت إلى بيت الزوجية فنفقتها واجبة على زوجها ، فإن فقدت زوجها فنفقتها على أولادها ، فإن فقدت كل هؤلاء ، تقوم الدولة برعايتها إذا لم يكن لها مال تنفق منه على نفسها .

ولهذا وجدنا العلم الحديث يقول كلمته الأخيرة في هذا الموضوع مؤيدا ما قرره الاسلام من قبل ، فهذا هو الفيلسوف الفرنسي أوجست كونت يقول في إحدى كتاباته : « إنه ينبغي أن تكون حياة المرأة بيتية ، وألا تكلف بأعمال الرجال لأن ذلك يقطعها عن وظيفتها الطبيعية ويفسد مواهبها الفطرية ، وعليه فيجب على الرجال أن ينفقوا على النساء دون أن ينتظروا منهن عملا ماديا لأنهن في حاجة إلى ساعات كثيرة ليتفرغن فيها لأداء وظيفتهن الاجتماعية من حمل ووضع وتربية» .

أطفال الحضانة في أيد غير أمينة

أما دار الحضانة فإنها عاجزة عن القيام بدور الأم ، لأن الأسرة هي العامل الوحيد للحضانة والتربية ،

والطفل بعيدا عن أسرته لا يتمكن من تشرب كل دقائق العلاقات الاجتماعية التي تتم في ظل أسرته وتحت إشراف الوالدين معا . أما محاولات المدنية الحديثة الرامية إلى إعداد محضن صناعي للطفل فإنها محاولات منتهية بالفشل ، فقد أقر الاجتماعيون والتربويون بضرورة البيت للحياة الاجتماعية ، وبضرورة التربية فيه

للطفل . ولهذا عندما حاولت روسيا التخلص من نظام البيت لتنشئة الأطفال في المؤسسات التربوية بأيدلوجية معينة اصطدمت بهذه الحقيقة ، وتخلت عن خططها ، وبدأت تهتم بالبيت ، وتنتظر اليوم الذي تتحسن فيه اقتصاديات البلاد وتستغني المرأة عن العمل في الخارج وتتفرغ لتربية أولادها ورعايتهم .

تحذير المخلصين

ولهذا يحذر المخلصون فيقولون : « إننا ننصح دائما بأن تشرف الأمهات على تربية أطفالهن ولا يعتمدن كثيرا على المربيات لأن وجود الأم المستمر يساعد الطفل على تكوين عادات انفعالية ثابتة وصحيحة ، أما تربية الطفل في حضانة ـ ولو لفترة من اليوم ـ فانه يضر بالطفل نفسيا واجتماعيا ويتولد لديه الشعور بأن البيئة التي حوله بيئة عدائية ، فينشأ على درجة كبيرة من الشعور بعدم القبول في الكبر .

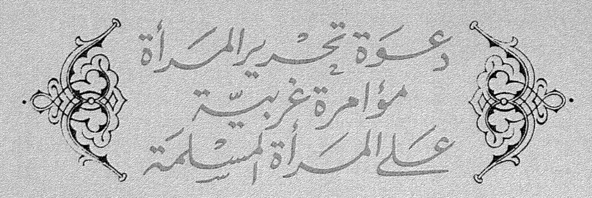
ولم يقتصر الأمر على ما قرره باحثونا بل إن كتابا غربيين ينادون بعودة الأم إلى بيتها إنقاذا لولدها ، فهذه آنا فرويد ابنة الباحث النفسي فرويد تقول في كتابها : « أطفال بلا أسر » : « إن الأطفال الذين يتغذون من ثدي أمهاتهم هم من غير شك يفضلون أولئك الذين يتغذون صناعيا أينما كانوا . » .

فدار الحضانة قد تنجح فتطبع الأطفال باحترام أشكال النظام وآداب المائدة والحديث ، ولكنها تفشل في تكوين الأخلاق الفاضلة ، لأن الأم وهي المسئولة عن ذلك ، تركت وليدها للضياع .

مؤامرة على البيت المسلم

ولهذا نجد أن الدعوة إلى تحرير المرأة وبخاصة ـ كما قلنا ـ من الزي والبيت كانت مؤامرة على البيت المسلم ، فعلى الرغم من أن المرأة المسلمة كانت قبل ظهور هذه الدعوة تعيش في أغلال تراكمات السنوات الطويلة من الجهل والاهمال والحرمان من حقوقها الشرعية التي كفلها لها الاسلام ، إلا أن قضية تحرير المرأة وقعت في أيد غير أمينة ممن لا ينطلقون من تصور إسلامي ، لذا وجدناهم لا يبحثون في حقوق المرأة التي منحها لها الاسلام ، وضاعت مع الظلم والجهل والاهمال ، بل ذهبوا إلى المناداة بما يحطم المرأة المسلمة ويهتك سترها ، وذلك جزء من المخطط الشامل لضرب الاسلام والمسلمين والقضاء على قيمهم واخلاقهم ، ومن هنا فقد بدأوا بالمرأة المسلمة ووجهوا إليها أنظارهم لأنها هي الأساس الأول في التربية ، وهي في كل العصور قوام الصلاح أو الفساد في هذه الأمة ، فما بقيت المرأة المسلمة « مسلمة » الاحساس والشعور والقول والسلوك إلا وبقيت هذه الأمة كريمة معززة ومنيعة محصنة ، وما تهتكت المرأة المسلمة وتحللت وخرجت عن إسلامها وأخلاقها إلا وتهدمت الأمة وضاع أطفالها وشبابها .

فهذا هو آنا ميلجان الصهيوني يقول : « ليس هناك طريق لهدم الاسلام أقصر مسافة من تعليم بنات المسلمين في مدارس التبشير الخاصة . إن القضاء على الاسلام يبدأ من هذه المدارس التي أنشئت خصيصا لهذه الغاية ، والتي تستهدف صياغة المرأة المسلمة على النمط الغربي الذي تختفي فيه كلمة الحرام والحياء والفضيلة » .



وها هو صهيوني آخر يقول : « إن كأسا وغانية تفعلان في تحطيم الأمة المحمدية مالم يفعله ألف مدفع ، فأغرقوها في حب الشهوات والملذات » .

وما المرأة المسلمة إلا وسيلتهم في ذلك ، فقد دعوا إلى تحريرها من زيها ، فتبرجت ، وخرجت عن الحياء والعفة والشرف والفضيلة ، وأصبح من اليسير عليها أن تكون مغنية أو راقصة .. وأكثر من ذلك دعوا إلى تحريرها من بيتها حتى تترك رسالتها التي فطرها الله عليها ، وهي تربية الأجيال وبذلك يقضون على الشباب المسلم ، ويصبح الشباب فريسة سهلة لسمومهم ومغرياتهم ، فلا يبحثون عن إيمان أو عقيدة أو خلق أو فضيلة ، وبذلك تتهدم الأمة الاسلامية .

الاسلام وعمل المرأة

ولو تعرضنا لموقف الاسلام من عمل المرأة خارج بيتها ، نجد أن الأصل في الشريعة أن تظل المرأة في بيتها مشغولة بعملها ورسالتها العظيمة ، وهي التربية الصحيحة للأطفال والشباب ، والتي تقوى بها الأمة وتعلو فوق كل التحديات ، ولاشك أن هذه الرسالة العظيمة للمرأة تتفق تماما مع طبيعتها وأنوثتها ، وأما مشاركتها للرجل ومزاحمتها له في أعماله الخارجية فإن الفطرة المجردة والعلوم العصرية تنافيها وترى فيها خطرا عظيما على المجتمع . ومن هنا وجدنا القرآن الكريم يقرر هذه الحقيقة في الآية الكريمة التي يخاطب فيها المولى سبحانه وتعالى آدم قائلا : **(فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى)** « طه/ ١١٧ » حيث خاطب آدم وحده بالشقاء ولذا قال المفسرون : إن العمل في سبيل تدبير المعاش هو أصلا واجب الرجل دون المرأة ، إذ تقع على المرأة واجبات أخرى بحكم إعدادها الفسيولوجي .

وقد أيد علماؤنا عمل المرأة وقالوا بجوازه لا بوجوبه وبينوا أن عملها جائز في حالة الضرورة ، واستدلوا على ذلك بقصة موسى عليه السلام مع فتاتي شعيب في قوله تعالى : **(ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير)** « القصص/ ٢٣ » فقد



أخرج الفتاتين ضرورة تتمثل في أن أباهما شيخ كبير لا يقدر على العمل .

شروط لابد منها

ولم يتوقف الأمر عند ذلك بل اشترط العلماء على المرأة عند خروجها للعمل في حالة الضرورة عدة شروط لابد أن تراعيها وتتمثل في الآتي :

١ـ أن تراعي الحشمة والخلق والوقار في ملابسها وسلوكها بحيث لا تفتن أحدا أو تفتن هي بأحد .

٢ـ ألا يكون في عملها اختلاط بالرجال لما للاختلاط من مفاسد وعواقب سيئة على المجتمع .

٣ـ أن تعمل في الأعمال التي تتفق وطبيعتها وأنوثتها كالتطبيب والتمريض والتدريس أما الأعمال التي تتعارض مع طبيعتها وأنوثتها فإن الاسلام لا يرحب بها .

٤ـ ألا تنافس الرجل في قوته بحيث يترتب على ذلك تعطيل أيد عاملة من الرجال .

٥ـ أن يتيح لها هذا العمل وقتا كافيا تراعي فيه بيتها وتربي فيه أولادها .

فهل راعت المرأة المسلمة هذه الشروط في عملها ؟ وهل خرجت من بيتها لحاجتها حقا إلى العمل ؟ أم أنها خرجت استجابة لدعوة بلهاء ، ادّعوا حرصهم عليها وعلى حقها في تحقيق ذاتها . إن تحقيق الذات للمرأة المسلمة لايكون إلا في البيت ومن خلال قيامها برسالة التربية ، فعمل الأم ـ مهما كان نوعه أو طبيعته ـ لا يعطيها الفرصة أبدا لتربية أولادها ورعايتهم ، لأن ذهنها المكدود الذي يعيش في دوامة القلق لن يقدر على الوفاء بحاجة الطفل الى الحنان والرعاية .

فالمرأة المسلمة يجب أن تدخر لأداء أسمى مهمة في العالم وهي تربية الصغار وتلقينهم مبادىء الآداب وأصول الأخلاق ، هذه المهمة التي لن تقدر على القيام بها حضانة ولا شغالة منزل ولا مربية أخرى غير الأم ، فالطفل مع أمه تتناوله يد واحدة في اتجاه واحد ، بينما في دور الحضانة

تتناوله أيد متعددة .. قد تختلف اتجاهاتها فتختلف تبعا لذلك نظرة الطفل إلى الحياة ، وما يترتب على ذلك من تمزق شخصيته وعدم قدرته على تحمل المسئولية .

أليس من العجيب أن تشغل غريزة الأمومة في العمل ، بينما الطفل في البيت في ظل رعاية مجلوبة مصطنعة لا تحركها أشواق الأمومة ، والاسلام يريد للطفل أن يحصل على أعلى أنماط السلوك وأشرف العواطف عن طريق أمه وأبيه ليخرج فعلا منسوبا إليهما لا إلى الدولة كما يفعل الشيوعيون .

فعمل الأم خارج البيت سوف يقتصر على أن يجعل حياة الطفل ممكنة ، ولكن إمكان الحياة ليست غاية التربية في الاسلام ، وإنما غايته العليا أن يجعل حياة الانسان طيبة مباركة مثمرة . وذلك يتطلب أن تقف أمه إلى جانبه ، ولذا كانت عظمة الأم في حسن تربيتها لولدها .

ولا يهمنا أن تكون المرأة المسلمة أعظم مهندسة أو أعظم طبيبة ، ولكن يهمنا أن تكون أعظم أم فقد قال الشاعر :

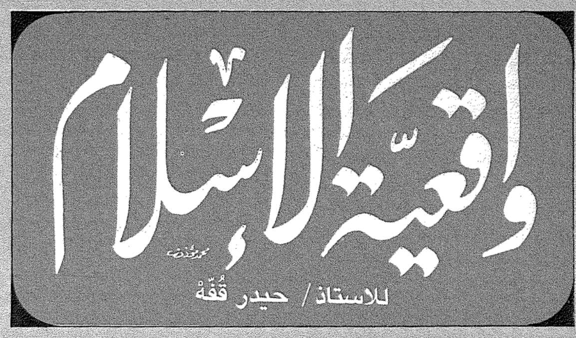
الأم مدرسة إذا اعددتها
أعددت شعبا طيب الاعراق

فهذه استاذة جامعية في انجلترا وقفت أمام مئات من طلبتها وطالباتها تلقي كلمة الوداع بمناسبة تقديم استقالتها من التدريس فقالت : « ها أنا قد بلغت الستين من عمري وحققت عملا كبيرا في المجتمع وحصلت على شهرة كبيرة وعلى مال كثير ، ولكن هل أنا سعيدة الآن بعد أن حققت كل هذه الانتصارات ؟ لقد نسيت في غمرة انشغالي في التعليم والتدريس والسفر والشهرة أن أفعل ما هو أهم من هذا كله بالنسبة للمرأة ، نسيت أن أتزوج وأن أنجب أطفالا وأن استقر ، إنني لم أتذكر ذلك إلا عندما جئت لأقدم استقالتي ، شعرت في هذه اللحظة أنني لم أفعل شيئا في حياتي وأن كل الجهد الذي بذلته في هذه السنوات قد ضاع هباء .

ولكن لو كنت قد تزوجت وكونت أسرة لتركت أثرا أكبر وأحسن في الحياة . إن وظيفة المرأة الوحيدة هي أن تتزوج وتكون أسرة ، وأي مجهود تبذله غير ذلك لا قيمة له في حياتها هي بالذات ، إنني أنصح كل طالبة تسمعني أن تضع هذه المهام أولا في اعتبارها وبعدها تفكر في العمل والشهرة » .

فهذه امرأة مثقفة شغلتها الحياة بزخارفها عن تحقيق رسالتها الأساسية في الحياة من زواج وانجاب وتربية ، ولم تدرك ذلك إلا بعد أن فاتها قطار الحياة ، وأصبحت لا تملك إلا الندم ، فهل في قصتها عبرة لمن تعتبر ، ووعت كل امرأة مسلمة دورها ورسالتها الحقيقية في الحياة ،

وأدركت أن التفرغ للحياة الزوجية في حقيقته عمل اجتماعي واقتصادي وتربوي ونفسي ، وهلا استجابت لذلك حتى تنجو الأمة الاسلامية مما يحيط بها من أخطار تهدد دينها وعقيدتها وأخلاقها .. ندعو الله أن يتحقق ذلك .



الاسلام دين واقعي ، يقدر اختلاف طبائع الناس ، واختلاف أمزجتهم ونزعاتهم وأهوائهم . وطالما أن هذه الطباع والأمزجة والنزعات والأهواء لا تتعارض مع تعاليم الاسلام ، ولا تصطدم بنص من نصوص كتاب الله ـ عز وجل ـ وسنة نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهو لا يعترض عليها ، بل يسعها جميعا .

وهناك فئة من الناس ، رسمت للاسلام صورة مشوهة ، ولا تقبل إلا أن يكون الناس مطابقين لهذه الصورة ، فإن لم يكونوا كذلك ؛ رموهم بالخروج عن نهج الاسلام ، ومخالفة نصوصه ، والتمرد على أساسياته التي أعطوها في تفكيرهم مكانة القواعد التي لا تتبدل ولا تتغير .

وهذا ظن خاطىء ، وتفكير مجحف ، لأنهم يريدون قسر الناس على نمط واحد من السلوك ، ونهج ثابت من التفكير ، لأن هذا هو الاسلام عندهم ، والخروج عليه خروج على الاسلام .

فالبعض يرى أن المسلم يجب أن يكون جادا ، صامتا ، وقورا ، حياته كلها في طلب العلم ، وفي العبادة ، والزهد ، وإيثار الآخرة . فإذا رأوا مسلما يمزح رموه بالمروق والزندقة ، وإذا رأوه يلعب ويمرح عابوه وتجنبوه .. فهل الاسلام يريد الناس بهذه الصورة ؟ أم أنه دين واسع شامل ، يسع الناس جميعا ، بكل أمزجتهم وعاداتهم وأهوائهم وطبائعهم ، طالما أنها لا تصطدم مع تعاليمه الثابتة بنص قطعي الدلالة قطعي الثبوت ؟

● دعوة الاسلام إلى الوسطية ●

والإجابة على الأسئلة المتقدمة ، تدفعنا إلى التعرف على حقيقة هذا الدين ، **فهو دين واقعي** : بمعنى أنه

يوافق حياة البشر من حيث هم بشر ، لهم طبائع جبلوا عليها ، وهي أساس في شخصيتهم ، فإذا أخرجوا عنها تعبوا وأصابهم العنت .

وهو دين الوسطية : بمعنى أنه لايحب الإفراط ولا التفريط ، وإنما يحبذ الاعتدال في كل شيء ، ويدعو إلى التزام الوسط في الأمور كلها ، لأن الوسطية هي الأبقى ، وهي الأدوم .

قال الله عز وجل : **(وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا)** « البقرة : ١٤٣ » وواضح من الآية أن الوسطية المقصودة ليست وسطية الزمان ، فالمسلمون آخر الأمم ، ولا وسطية المكان ، فالجزيرة العربية ليست وسط العالم ، ولن يقف الاسلام عند حدودها ، فالوسطية هنا وسطية المنهج وهو الدين ، ووسطية السلوك الذي يترجم واقع التزام الناس بهذا الدين .

ولقد عبر القرآن الكريم عن إرادة الوسطية في أكثر من آية من آياته للتدليل على رغبة هذا الدين في هذا السلوك . ففي سورة الإسراء يقول الله عز وجل : **(ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا)** « الآية : ٢٩ » ويقول في سورة الفرقان ، واصفا عباد الرحمن : **(والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما)** « الآية : ٦٧ » .

ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - أجمل هذا النهج والدعوة إليه في كلمات قليلة إذ يقول : « إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، **فسددوا وقاربوا** وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة »

* رواه البخاري .

وفي رواية أخرى للبخاري أيضا : « القصد القصد تبلغوا » أي : الاعتدال وعدم المغالاة تصلوا مقصودكم من رضي الله عز وجل .

● الاسلام يقر اختلاف الناس ●

وإذا كانت النصوص المتقدمة توحي لنا بنهج الاسلام ورغبته في الوسطية والاعتدال ؛ فإنها كذلك توحي لنا بأن هذا الدين يقر ويعترف باختلاف الناس ، وهو يسعهم جميعا على اختلاف طبائعهم وأمزجتهم وأهوائهم طالما أنها لا تصادم شيئا من أساسياته ، ولأن الله - عز وجل - وهو أخبر بعباده ، خلقهم هكذا مختلفين .

قال تعالى : **(ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين)** « هود : ١١٨ » .

وإذا كان الاختلاف في الآية السابقة عاما ، فهو في آيات أخرى محدد بمجالات محددة مذكورة بعينها ، ففي مجال المعيشة في الحياة يقول - عز من قائل - : **(أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا ورحمة ربك خير مما يجمعون)** « الزخرف : ٣٢» .

وفي مجال العمل بالطاعات، والتقرب إلى الله عز وجل يقول: (**ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير**) « فاطر: ٣٢ »

وهذا الاختلاف لا يعني الظاهر فقط، بل يمتد إلى الباطن، بل الباطن هو الأهم، لأنه حقيقة الانسان، فقد يكون هناك إنسان ما، يصوم ويصلي ويتصدق، ويبذل ماله في كل سبيل، يشهد له الناس بذلك. وعنده خادم فقير، لا يفعل عشر معشار ما يفعل سيده، إلا أنه يؤدي عمله بإخلاص، ويكون هذا أحب إلى الله وأقرب من ذاك.

فالأصل في العمل الاخلاص، لا الكثرة، ولذلك قال أحد الصالحين: « **أخلص النية يكفك القليل من العمل** » وقال ابن عطاء الله السكندري: « ربما يفتح لك باب الطاعة ولا يفتح باب القبول، ويقدر عليك معصية فتكون سببا في الوصول » فالقضية ليست قضية كثرة العمل، ولكنها قضية نوع العمل والقصد به، فقد يكون العمل الكثير مدخولا، والعمل القليل خالصا لوجه الله، فيفوز صاحبه، ويخسر من كان ظاهره للناس التقوى، فعلم التقوى الحقيقية عند الله وحده ولذلك يقول رب العزة: (**هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض وإذ أنتم أجنة في بطون أمهاتكم فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى**) « النجم: ٣٢ »

وبناء على هذه الحقائق، يخطىء من يفهم الاسلام فهما مشوها، ويرسم لشخصية المسلم صورة محددة، ويريد من الناس جميعا أن يكونوها، فيخطىء من يريد من الناس جميعا أن يكونوا كلهم زهادا..

ومخطىء من يريد من الناس جميعا أن يكونوا كلهم عبادا..

ومخطىء من يريد من الناس جميعا أن يكونوا كلهم علماء..

ومخطىء من يريد من الناس جميعا أن يكونوا كلهم جادين..

ومخطىء من يريد من الناس جميعا أن يكونوا كلهم على صورة واحدة، وشخصية واحدة، ونمط واحد رسمه في ذهنه للشخصية المسلمة.

● نماذج من اختلاف الناس ●

والمتتبع لسيرة السلف رضوان الله عليهم أجمعين، يرى اختلافهم البين في الحياة وفي السلوك وفي التفكير، ورغم ذلك وسعهم الاسلام، ولم يعترض عليهم ولا على سلوكهم، لأن هذا السلوك لا يصادم أسسه وقواعده وسنورد هنا صورا متقابلة للاختلاف المذكور:

أولا: أ - أخرج ابن عساكر عن سعيد بن عبيد الثقفي (رضي الله عنه) قال: رأيت أبا سفيان بن حرب (رضي الله عنه) يوم الطائف قاعدا في حائط أبي يعلى يأكل، فرميته، فأصيبت عينه، فأتى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال: يا رسول الله، هذه عيني أصيبت في سبيل الله، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم):

إن شئت دعوت الله فردت عليك ، وإن شئت فالجنة ، قال : فالجنة » .
مما لاشك فيه ، أن هذه صورة رائعة ، لرجل يؤثر الآخرة على الدنيا ، ولكن ياترى هل هذه الصورة هي التي يجب أن يكون عليها جميع الناس ، ومن رغب في الدنيا مع الآخرة ، يرفضه الاسلام ، وبالتالي نرفضه نحن ..؟
ب ـ روى ابن عبد البر في الاستيعاب عن عبدالله بن محمد بن عمارة أن قتادة بن النعمان الأنصاري رميت عينه يوم أحد فسالت حدقته على وجهه فأتى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : يا رسول الله إن عندي أمرأة أحبها ، وإن هي رأت عيني خشيت أن تتقذرني . فردها رسول الله (صلى والله عليه وسلم) بيده فاستوت وكانت أقوى عينيه وأصحهما » .
فهذا صحابي جليل يعلم أن النساء يعجبهن الرجل السوي ، ولا يعجبهن المصاب ، فآثر أن ترد له عينه ليستمتع بأهله وتستمتع هي به ، ويستمتعان معا بالحياة . فهل رفض الرسول (صلى الله عليه وسلم) أو غضب ؟ اللهم لا . ولن يحرمه هذا من الجنة أيضا إن شاء الله .
ثانيا : أ ـ عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ فقلت : بلى . قال : هذه المرأة السوداء ، أتت النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت : إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي . قال : إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك ، فقالت : أصبر . فقالت : إني أتكشف فادع الله لي ألا أتكشف . فدعا لها » متفق عليه .
هذا موقف واضح من رسول الله « صلى الله عليه وسلم » ولكنه لا يمنع من أن يعلم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أتباعه من الدعاء ما يخفف عنهم مصائب الدنيا ، وما يمتعهم بصحتهم وعافيتهم .
ب ـ كان من دعاء النبي (صلى الله عليه وسلم) :« اللهم عافني في جسدي وعافني في بصري » وكان يقول أيضا « اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا » .
فماذا نقول في هذه الصورة سوى أن الاسلام يقبل ولا يرفض النموذجين المختلفين من البشر ؟
ثالثا : وفي مجال الرغبات ، نجدها متباينة ، ولا اعتراض عليها أيضا
أ ـ لما مات عمير بن سعد (رضي الله عنه) حزن عليه عمر بن الخطاب حزنا شديدا ، ثم قال لأصحابه وهو يمشي إلى بقيع الغرقد : ليتمن كل رجل منكم أمنية .
فقال رجل منهم : يا أمير المؤمنين وددت أن عندي مالا فأعتق لوجه الله كذا وكذا .
وقال آخر : وددت أن عندي مالا فأنفق في سبيل الله .
وقال ثالث : وددت أن لي قوة فأميح بدلو زمزم لحجاج بيت الله .
فقال عمر : وددت أن لي رجلا مثل عمير بن سعد أستعين به في أعمال المسلمين .
هذه قصة تظهر فيها الرغبات والأماني خالصة للآخرة ، ولكن هل

تمنع أن تكون هناك رغبات وأماني للدنيا ؟

ب - اجتمع في الحجر مصعب وعروة وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن عمر ، فقالوا : تمنوا .

فقال عبدالله بن الزبير : أما أنا فأتمنى الخلافة .

وقال عروة : أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عني العلم .

وقال مصعب : أما أنا فأتمنى إمرة العراق .....

وقال عبدالله بن عمر : أما أنا فأتمنى من الله المغفرة .

هذه القصص والوقائع توضح لنا أن اختلاف الناس في العمل والسلوك والتفكير والأماني وارد ، وملموس ، ولا ينكره أحد ، وبالتالي فالاسلام يسع هذا التباين كله ، طالما أنه لا يتعارض مع أسسه وقواعده الثابتة .

● العقلاء وسعة الأفق ●

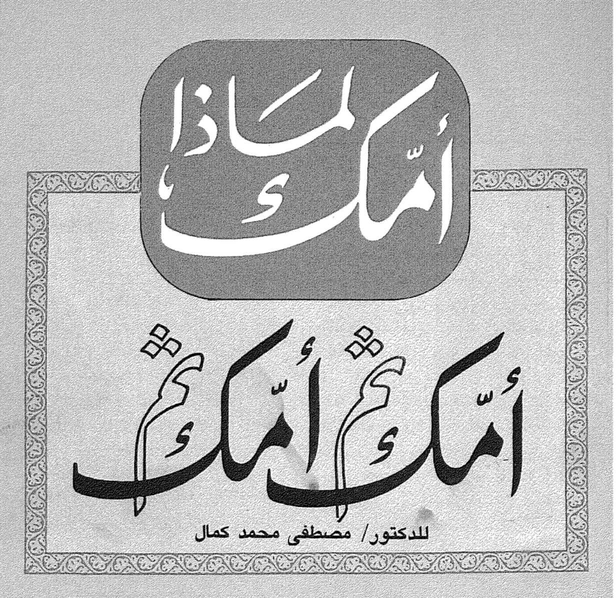
وإذا كان هناك فئة من الناس ، فهمت الاسلام فهما ضيقا ، وأرادت أن تحجر الناس في قالب واحد ، لا يخرجون منه ، ولا يتجاوزونه ، فإن هناك فئة العقلاء ، وواسعي الأفق ، الذين فهموا الاسلام فهما مستنيرا ، وعرفوا حقائقه ، وأقروا بسنة الله في خلقه « ولا يزالون مختلفين » فانشرحت صدورهم للحياة ، وتقبلوا الناس على اختلاف نزعاتهم واستعدادهم الفطري ، وأبوا الحجر على الناس .

«طلب أبوجعفر المنصور من الامام مالك بن أنس أن يؤلف كتابا يجمع فيه سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) وقال له : تجنب فيه شدائد عبدالله بن عمر ، ورخص ابن عباس ، وشواذ ابن مسعود ، واقصد أوسط الأمور وما اجتمع عليه الصحابة » .

«فألف الامام مالك كتاب «الموطأ» بعد إحدى عشرة سنة . ومات أبو جعفر قبل أن يصدر الكتاب ، ثم تولى المهدي ثم الهادي ثم هارون الرشيد فأراد أن يجمع الناس على الموطأ وحده ، فأبى الأمام مالك - رحمه الله - وقال للرشيد : يا أمير المؤمنين إن اختلاف العلماء رحمة الله على هذه الأمة ، كل يتبع ما صح عنده ، وكل على هدى ، وكل يريد الله » .

وفي حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال : كنا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في رمضان فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، فلا يجد الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم .. » (رواه أحمد ومسلم) .

وكان أحمد الدابقين رحمه الله يقول للمختلفين معه : نتعاون فيما اتفقنا عليه ، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه . بهذا النهج السوي في التقدير والفهم تجتمع القلوب على المحبة في الله عز وجل ، ولا تتباغض بسبب فرعيات العلم ، التي قد يؤدي الاختلاف فيها إلى ما هو أشد ضررا من الاختلاف ، وهو الفرقة والبغضاء ، التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هي الحالقة ، أما إني لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين » رواه البزار والبيهقي



للدكتور/ مصطفى محمد كمال

روى البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال:جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال:أمك قال ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال أبوك . ألم يفكر أحد منا لماذا كرر الرسول صلى الله عليه وسلم أمك ثلاث مرات وقال كلمة أبيك مرة واحدة فقط ؟

الم يفكر أحد منا لماذا قال المولى عز وجل في الآية الرابعة عشرة من سورة لقمان « **ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلى المصير** » .

الم يفكر أحد منا لماذا قال المولى عز وجل (**حملته أمه وهنا على وهن**) أى ضعفا على ضعف ؟

أخى المسلم :

في مقالي هذا سأترك لك الإجابة على هذا السؤال وأنا واثق بأنك ستجيب إجابة صحيحة سليمة عقب قراءة هذا المقال .

وفي محاولة منى للاجابة عما طرحت من الاسئلة سالفة الذكر أقول بأن ما يحدث في جسم الأم الحامل من تغيرات في كل أجهزة الجسم أثناء

الحمل كفيل بالإجابة عن كل هذه الاسئلة .
وأذكر من هذه التغيرات التى لم يتعود عليها الجسم في غير الحمل :ـ

١) الجهاز الدورى والقلب :ـ

ـ زيادة حجم الدم بنسبة ٣٠٪ وهى تساعد على تغذية وإمداد الجنين بالغذاء والجلوكوز والأكسجين الضروري لحياته وسبحان الله فلو زادت هذه النسبة أكثر من اللازم لأصيبت الأم بهبوط في القلب نتيجة عدم مقدرة قلبها على ضخ هذه الكمية الكبيرة من الدم ولو قلت هذه النسبة عن ذلك لما كانت كافية لغذاء الجنين غذاء كافيا .

ـ زيادة في العوامل المساعدة للتجلط الموجودة طبيعيا في دم الانسان ولعل الخالق سبحانه وتعالى بحكمته وإرادته قد فعل ذلك لمواجهة أي نزيف يطرأ ويحدث أثناء الولادة .

أضف الى ذلك أن قدرة الجسم على إذابة وتكسير الجلطات fibrinolytic activity تقل كثيرا أثناء الحمل والولادة مما يساعد على استقرار وثبات الجلطات المتكونة أثناء نزيف الدم في الولادة .

ـ نتيجة لنقص قدرة الجسم على إذابة وتكسير الجلطات وزيادة عوامل التجلط وزيادة حجم الدم وتراكمه في أطراف الجسم فإنه يوجد ميل إلى تكوين الجلطات في الجسم يمكن التغلب عليه بسهولة بالمشى والرياضة لفترات معقولة .

ـ نتيجة لكثرة حدوث إصابة الجسم بالعدوى والميكروبات في أجهزة الجسم المختلفة وبالذات ـ الجهاز البولى على سبيل المثال فإن عدد كرات الدم البيضاء ـ الكفيلة بالدفاع عن الجسم ـ يزداد

ـ تناقص في بروتينات الدم مما يساعد على تراكم السوائل في القدمين والساقين وتورمهما الذى يؤدى الى الشعور بالتعب عند الوقوف على القدمين وعند أي مجهود بسيط .

ولعل الله سبحانه وتعالى قد أراد بذلك أن ينقص من كثافة الدم مما يساعد على تجنب مضاعفات زيادة كثافته

ـ تزداد مادة الفيبرينوجين في الدم .

ـ يزداد عدد الصفائح الدموية والمعروفة بنشاطها ودورها الفعال في عملية تجلط الدم مما يساعد على وقف أي نزيف محدود .

ـ تزداد الدهون في الدم وبالذات الكوليسترول مما يشكل عبئا على الجسم والقلب في حالة ما إذا كانت الأم مصابة بمرض البول السكرى أو ارتفاع ضغط الدم أو الهبوط في القلب أو تصلب الشرايين أو كبر السن .

ـ يزداد ضغط الأكسجين في الدم الشرياني وينخفض ضغط ثانى أكسيد الكربون في الدم مما يساعد على سهولة حصول الجنين على الأكسجين وسهولة تخلصه من ثانى أكسيد الكربون الضار .

ـ يزداد حجم بلازما الدم بنسبة أكبر مما تزداد به عدد كريات الدم الحمراء وهذا في حد ذاته يمنع زيادة كثافة الدم مما يمنع إجهاد القلب .

ـ تقل المقاومة الطرفية « peripheral resistance » لسريان الدم مما يساعد على منع حدوث ارتفاع في ضغط الدم في ظل الزيادة الموجودة في حجمه .

ـ يزداد عدد ضربات القلب في الدقيقة وتزداد كمية الدم التى يدفعها القلب مع كل دقة قلب وهذا يؤدى الى زيادة كمية الدم التى يدفعها القلب في الدقيقة الواحدة مما يساعد على توفير الغذاء والجلوكوز والأكسجين الكافى للأم والجنين ولكنه في نفس الوقت يشكل عبئا على الأم المصابة بزيادة ضربات القلب أو بهبوط في القلب أو بعيوب خلقية أو مكتسبة في صمامات القلب .

ـ حدوث اتساع في الاوعية الدموية في الجلد مما يزيد من الإحساس بحرارة الجو ويضاعف من معاناة الأم في الصيف وبالذات لو كانت مصابة بزيادة نشاط الغدة الدرقية .

ـ في ظل كل هذه التغيرات فإن ضغط الدم الشرياني يميل الى الثبات والاستقرار مالم يحدث للأم مرض تسمم الحمل المعروف أو مالم تكن هي أصلا مصابة بأي مرض قبل الحمل .

ـ يميل الجسم إلى التورم بالذات في الساقين « Edema » نتيجة نقص بروتينات الدم واحتفاظ الجسم بالصوديوم والأملاح والماء أكثر من الطبيعي وزيادة نفاذية الشعيرات الدموية .

ـ نقص البيومين في الدم .

ولك أن تتصور ما ستكون حالة الأم عليه عقب كل هذه التغيرات التى لم تتعودها من قبل وبخاصة لو كانت مريضة بأحد الأمراض التالية :ـ

١ ـ العيوب الخلقية والمكتسبة في صمامات القلب

٢ ـ هبوط القلب وفشله .

٣ ـ الأنيميا

٤ ـ تصلب الشرايين

٥ ـ ارتفاع ضغط الدم

٦ ـ اضطراب وعدم انتظام ضربات القلب

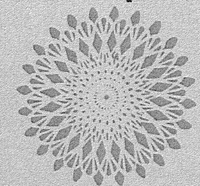
٧ ـ زيادة نشاط الغدة الدرقية

٨ ـ جلطة الساقين

٩ ـ أمراض القلب المختلفة

والآن أخى المسلم هل عرفت لماذا أمك ثم أمك ثم امك ؟

إذا كانت إجابتك بالنفى فإلى اللقاء مرة أخرى .





الاقتصاد الاسلامي وتطور النظم الاقتصادية المعاصرة

للاستاذ : حمدي عبده

ادرك الانسان منذ وجد على الارض أنه يواجه مشكلة اقتصادية تتمثل في ان رغباته وحاجاته متعددة ومتجددة ومتزايدة بينما المتاح له من الموارد والامكانيات محدود ونادر وذات استخدامات بديلة . وفي محاولة الانسان لحل المشكلة الاقتصادية عرف العالم الكثير من الافكار والنظم الاقتصادية على مر التاريخ . ففى العصر الحديث شهد النصف الثاني من القرن الثامن عشر نشأة الرأسمالية أو النظام الرأسمالي حيث يتم حل المشكلة الاقتصادية عن طريق جهاز الثمن وباستخدام قوانين السوق دون تدخل الدولة في الشئون الاقتصادية . ونظرا لما واجهه النظام الرأسمالي من أزمات اقتصادية ، وما تميز به من استغلال اصحاب رؤوس الاموال للعمال ، وما نتج عنه من سوء توزيع الدخل القومي بين الافراد ظهرت الأفكار الاشتراكية تدعو الى نظام اقتصادي جديد - هو النظام الاشتراكي - حيث يتم حل المشكلة الاقتصادية عن طريق جهاز التخطيط وتدخل الدولة التام في الشئون الاقتصادية وفي الوقت الذى كانت روسيا تحقق معدلات عالية للنمو مع تطبيق أول خطة خمسية في تاريخها

عام ١٩٢٨ ، شهد اقتصاد الدول الرأسمالية كسادا كبيرا فيما بين اعوام ١٩٢٩ و ١٩٣٤ الأمر الذي أتاح - مع غيره من العوامل - الجو الملائم لقبول آراء ونظريات الاقتصادي الرأسمالي الكبير « جون منيارد كينز » والتى تنادى بضرورة تدخل الدولة بشكل فعال للتأثير في النشاط الاقتصادى ، وهو ما يعد ثورة على الفكر الرأسمالي التقليدي ، ولعل التطور الاكثر اهمية منذ ذلك الحين أن

العديد من الاقتصاديين في الدول الرأسمالية نفسها بدأوا ينادون بامكانية الاستفادة من جهاز التخطيط كجهاز مكمل لجهاز الثمن وعمل

قوانين السوق ، وبالتالي فقد بدأت العديد من الدول الرأسمالية المتقدمة بالفعل في استخدام وتطوير الكثير من ادوات واساليب التخطيط الاقتصادي

. وعلى الجانب الآخر حدثت تطورات عديدة أيضا ، فمع نهاية الحرب العالمية الثانية ظهرت كتلة دول اوربا الشرقية حيث أصبح التخطيط الشامل هو النظام الاقتصادى السائد

فيها . ومع حقبة التحرر الوطني في الخمسينات والستينات - والتى انتهت بحصول معظم المستعمرات على استقلالها برزت فكرة التخطيط من أجل التنمية ، ومن ثم فقد تبنت العديد من الدول النامية منهج التخطيط الاقتصادي بأشكال وصور متنوعة . ولقد قابلت تجارب التخطيط في تلك الدول العديد من المشاكل الصعبة بحيث انها لم تحقق الكثير من النجاح كما كان متوقعا ، الأمر الذى دعا العديد من الاقتصاديين فيها - بل وفي دول الكتلة الشرقية - الى المناداة بامكانية الاستفادة من جهاز الثمن وقوانين السوق حتى في ظل سيادة التخطيط الشامل .

يتضح لنا من العرض السابق ان تطرف الفكر الرأسمالي التقليدي قد أدى الى رد فعل متطرف من الفكر الاشتراكي التقليدي بحيث غالى كل منهما في رفضه لما لدى الآخر . إلا ان التجارب العملية والممارسات الفعلية قد اضطرت كلا الفريقين الى التخفيف من غلوه وتطرفه والقبول ببعض ما لدى الطرف الآخر . وهكذا أخذ يتبلور بين المعسكرين - الرأسمالي والاشتراكي - معسكر ثالث ينادى بنظام الاقتصاد المختلط ، والذى يتم فيه حل المشكلة الاقتصادية باستخدام كل من جهازي الثمن والتخطيط . والجدير بالذكر هنا انه بالرغم من محاولات بعض علماء الاقتصاد الرامية إلى تأصيل أو تنظير نظام الاقتصاد المختلط فإنه لم يتم بعد التوصل الى تحديد دقيق لمعالم هذا النظام ، حيث لم يتم مثلا تحديد كيفية توزيع الادوار بين جهازي الثمن والتخطيط ، أو بين القطاع العام والخاص . أو تحديد مدى تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية . ولكن بالرغم من ذلك فإن الاتجاه العام لتطور مسيرة الفكر الاقتصادي يؤكد - كما أوضحنا - أن النظم الاقتصادية بدول العالم المتقدمة والنامية تشهد تطورات عديدة تتجه

بها نحو الاقتصاد المختلط ، كما ان الكثير من الدلائل تؤكد ان الاتجاه نحـو استخدام منهـج التخطيط الاقتصـادي في ادارة الاقتصـاد القومي في تصاعد مستمر . وبناء على ذلك ربما امكننا القول بأن مستقبل النظم الاقتصادية يتجـه الى نظام اقتصـادي مختلط ذات تـوجهات تخطيطية .

والآن يبرز التساؤل العام : أين نظام الاقتصاد الاسلامي بين هذه النظم الاقتصادية المعاصرة ؟

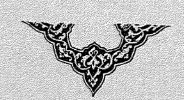
الواقع أن الاجابة على هذا التساؤل تستدعي منا بداية تحديد هـوية الاسلام نفسه بين الأديان . وكما هو معلـوم فـإن الاسـلام - عقيـدة وشريعة - انما هو دين الاعتـدال والتوسط في كل شيء - والاعتدال هو الـوسط بـين طـرفـين : الإفـراط والتفريط - وأن أمة المسلمين إنما هي أمة وسط بين الامم ، مصداقا لقول الله تعالى : (**وكذلك جعلناكم أمة وسطا**) البقرة الآية / ١٤٣ . ولما كان الاقتصاد الاسلامي جزء من كل - والجزء كما نعرف يصطبـغ بصبغة الكل - لذا فإن نظام الاقتصاد الاسلامي يقع في الوسط بين النظم الاقتصادية المعروفة اليوم . - أي انه يتـوسط النظـامـين الـرأسمـالي والاشتراكي . ولعل عدم وضوح هذه الحقيقـة البسيطة هـو الذى ادى ببعض مفكري وعلماء الاقتصاد الى القول في الاقتصاد الاسلامي مقالات كثيرة متباينة . فمنهم من قال انه نظام رأسمالي لأنه يقدس الملكيـة الخاصة ويطلق للافراد حرية تامة في ممارسة الانشطة الاقتصادية دون تدخل من وال أو خليفة . ومنهم من قال انه نظام اشتراكي يقر الملكية العامة ويقيم نظاما مثاليا للتكافل والعدالة الاجتماعية كما يدعو الأفراد الى التخطيط لشئـون دنيـاهـم .

والحقيقة ان الاقتصاد الاسـلامي لاهذا ولا ذاك ، وانما هو نظام قائم بذاته يلتقى مع النظامين في بعض النقاط ويختلف معهما في نقاط أخرى كثيرة ، فيجمع ما فيهما من مزايا ويطرح ما بهما من عيوب ومثالب .

ولنضرب مثلا على ذلك ، وهو ان الاسلام وان كان قد أقر الملكيـة الخاصة إلا أنه رتب عليها واجبات كثيرة تخرج بها من المفهوم الخالص للملكيـة الخـاصـة الى مفـهـوم الاستخلاف ، فتصبح الملكية بذلك وظيفة اجتماعية لولي الأمر وللمجتمع ان يراقب القائم بها لضمان تحقيقها للصالح العام ، فتقترب بالتالي من جوهر مفهوم الملكية العامة . وعليه فالملكية في الاقتصاد الاسلامي وسط بين الملكية الخـاصة كمـا يفهمها الرأسماليون والملكية العـامة كمـا يفهمها الاشتراكيون . مثال آخر يؤكد ما نذهب اليه من وسطية الاقتصاد الاسلامي هو ما يدعو اليه الاسلام من الاعتدال والتوسط في سياسات الانفاق ، يقول اللـه تعالى : (**ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطـهـا كـل البسط فتقعد ملـومـا محسورا**) الاسراء / ٢٩

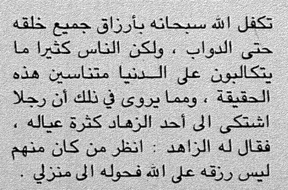
وهكذا اذا كانت النظم الاقتصادية المعاصرة ـ كما قررنا آنفا ـ تقترب رويدا رويدا من بعضها البعض فيما يسمى بالاقتصاد المختلط ، فإنها بذلك انما تقترب اكثر وأكثر من نظام الاقتصاد الاسلامي ، والذى سيكون النظام الاقتصادي الأمثل في المستقبل كما كان في الماضى ، وكما ينبغي ان يكون في الحاضر .

واذا كان لنا من كلمة أخيرة هنا .. فإنما هي دعوة مفكري وعلماء الأقتصاد في أمتنا العربية والاسلامية ـ بل وفي العالم أجمع ـ الى انتهاز تلك الفرصة الذهبية التى تقدمها لهم حركة تطور النظم الاقتصادية المعاصرة ليقدموا للبشرية نظام الاسلام الاقتصادى رحمة للعالمين . ولكن هذا يتطلب منهم بالطبع بذل المزيد من الجهد ـ النظرى والتطبيقي ـ للكشف عن هوية ذلك النظام وبيان فلسفته وسياساته المختلفة ، علاوة على دعوة المسلمين قبل غيرهم الى تبني هذا النظام الأكمل في واقع التطبيق العملي لتقديم المثل والقدوة الى العالم أجمع الذى طال تخبطه بين يمين رأسمالي مستغل ويسار اشتراكي متسلط ليعم الدنيا حرية وعدالة ومساواة النظام الاسلامي .

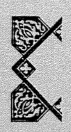








تكفل الله سبحانه بأرزاق جميع خلقه حتى الدواب ، ولكن الناس كثيرا ما يتكالبون على الدنيا متناسين هذه الحقيقة ، ومما يروى في ذلك أن رجلا اشتكى الى أحد الزهاد كثرة عياله ، فقال له الزاهد : انظر من كان منهم ليس رزقه على الله فحوله الى منزلي .



زرع الأعضاء

أول عملية زرع للأعضاء قام بها الرسول صلى الله عليه وسلم بمعجزة إلهية

العلاقة التبادلية بين الطب والشريعة الاسلامية تتأكد في كثير من الموضوعات المشتركة حيث يقدم الطب خبراته وضوابطه (وتكنيكه) الخاص ، وتقول الشريعة كلمتها ويأتي منها الحكم من حيث المشروعية أو عدمها ... وتعتبر عمليات زرع الأعضاء في جسم الانسان نموذجا فريدا للتطور الطبي الذي يحتاج إلى توضيح رأي الشريعة الاسلامية والضمانات التي كفلتها لاجراء هذه العمليات .

عرض وتعليق /

عبد الناصر عبد الظاهر محمد

ورغم ما حققته عمليات نقل وزراعة الأعضاء في جسم الانسان من فائدة عامة وخاصة للفرد والمجتمع ومع أنها بعثت أملا جديدا لسعادة البشرية ، سواء فيما حققته من الناحية الموضوعية التى تتمثل في قيام العضو المزروع بأداء وظيفة العضو التالف أو فيما حققته من الناحية الجمالية والشكلية التى تحافظ على الهيئة والصورة التي فطر عليها الجسم وازالة بعض الآلام والعقد النفسية التي يصاب بها الشخص عند فقد أو تشويه أحد الأعضاء الظاهرة في الجسم بالرغم من هذا كله - إلا أن هذه العمليات أثارت عديدا من

المشاكل والشبهات تتعلق بأمور تعبدية وفقهية ـ وهي لهذا ـ تحتاج للتقنين ووضع الضوابط والمبادىء الشرعية المنظمة لهذه العمليات ثم كيفية معالجة هذه الشبهات والمشاكل الشرعية من الوجهة الشرعية الاسلامية ـ هذا طبعا ـ بالاضافة الى توضيح رأي الشريعة الاسلامية في مشروعية إجراء هذه العمليات والمصادر التى يستند اليها لتبيين رأي الشريعة من الكتاب والسنة أو الاجتهاد .

ولهذا كان لابد من دراسة (أكاديمية) تتصدى لهذه القضية التى تمثل قضية العصر (عمليات نقل وزراعة الأعضاء في جسم الانسان) من جميع جوانبها الطبية والشرعية والقانونية ـ وقد جاءت (الأطروحة) التي تقدم بها الباحث الاسلامي محمد زين العابدين طاهر ـ المدرس المساعد بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأزهرية ـ فرع أسيوط ـ لنيل درجة الدكتوراة في الشريعة ، جاءت سباقة ورائدة في هذا المجال ولأهميتها وسبقها فقد منحت لجنة المناقشة الباحث درجة الدكتوراه بامتياز مع مرتبة الشرف وأوصت لجنة المناقشة بطبع « الأطروحة » وتبادلها مع الهيئات الاسلامية المختصة للاستفادة بها في التشريعات الاسلامية التى تتعلق بعمليات زرع الأعضاء في جسم الانسان وما ينشأ عنها من مشكلات شرعية سواء في (**الحدود**) كإعادة يد السارق المقطوعة حدا الى صاحبها عن طريق الزرع مرة أخرى وموقف الشريعة الاسلامية تجاه هذه المشكلة أو في قضايا الميراث واختلاط الأنساب الناجمة عن عمليات زرع الأجنة الملقحة من زوجين خارج الرحم واعادة زرعها في رحم امرأة أخرى (أو فيما يعرف باسم (**الأرحام المستأجرة**) بل إن الباحث لم يقف عند هذا الحد في دراسته ولكن تعرض للمشاكل والشبهات التى يمكن أن تنشأ إذا ما نجحت الأبحاث الطبية في زراعة هذا « الزيجوت » بعد عملية الاخصاب (Fertlization) خارج الرحم في بطن الرجل وذلك بزراعة كيس طبي في الجانب الايسر من بطنه يشبه رحم المرأة كيميائيا أو في بطن حيوان كالأبقار .

لقد تعرض الباحث لكل هذه القضايا والمشكلات من جميع النواحي الطبية والشرعية والاخلاقية ووضح رأي الشريعة الاسلامية فيها وبين مصادره التى استند اليها في تخريج أحكامه وآرائه سواء كانت هذه المصادر من القرآن الكريم أم السنة الشريفة أم اجتهاد الفقهاء في جميع المذاهب الاسلامية المعروفة .

وتكتسب هذه الدراسة أهمية قصوى حتى إننا نستطيع دون مبالغة ـ أن نقول إنها جاءت (سابقة لعصرها) حيث عرض الباحث لمشكلات شرعية سوف تنشأ حتما إذا ما نجحت التجارب العلمية الحديثة التى تجرى لزراعة (مخ انساني) كامل داخل جسم آخر ، وذلك بعد نجاح عملية زرع (مخ) القردة (الشمبانزي) في جسم انسان .

ولقد جعل الباحث هذه المشكلات الشرعية الناجمة عن أحدث الجراحات الطبية في مجال (نقل وزراعة الأعضاء والأنسجة البشرية) جعلها قضيته التى يبحث فيها ويحاول أن يوضح مشروعيتها اسلاميا .

ويستخرج لها الأدلة الفقهية والشرعية التي تبين موقف التشريع الاسلامي وبعد ذلك يقدم تصورا أو (مسودة) شرعية اسلامية تنظم الضمانات والمباديء الاسلامية المتعلقة - بهذه العمليات من جميع الوجوه حتى يسد الفراغ في هذا المجال .

وقد جاءت (أطروحته) ، (نطاق الحماية الجنائية لعمليات زرع الأعضاء في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعى) خطوة متقدمة في هذا المجال وكان الباحث قد بدأ البحث في المشكلات الشرعية المترتبة على العمليات الجراحية في (أطروحته) التى نال عنها درجة الماجستير من كلية الشريعة والقانون تحت عنوان :ـ **(مدى حق الانسان في سلامة أعضائه في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي)** وهو في ذلك يستقصي كل الشبهات والأمور الفقهية التى يمكن أن تثيرها عمليات التجميل في الانسان ويقدم رأي الشريعة الاسلامية فيها محاولا - أيضا - أن يبين مشروعية هذه العمليات اسلاميا مقدما الضمانات والمبادىء الاسلامية التي تنظمها .

وقد نهج الباحث في دراساته وأبحاثه منهج الدراسات المقارنة بين الضمانات والمبادىء التى جاءت بها الشريعة الاسلامية السمحة لتنظيم هذه العمليات وبين ما يضعه مشرعو القوانين الوضعية لتنظيم هذه العمليات وقد أصاب الباحث في اتباعه هذا المنهج المقارن إذ من خلاله استطاع **أن يبرز عظمة الشريعة الاسلامية وسموها وتفوقها على القوانين الوضعية التى تتصدى لتنظيم هذه العمليات، وبين من خلال هذا المنهج قصور التشريعات الوضعية عن وضع الاطار القانوني الصحيح الذى يحفظ حقوق جميع الأطراف في مثل هذه العمليات - بينما جاءت الشريعة الاسلامية منذ أربعة عشر قرنا متضمنة كل المبادىء والضمانات التي تكفل حقوق الانسان في أعضاء جسمه وحقوق المجتمع وحق الله المتمثل في الأمور التعبدية التي فرضها على المسلم والتى تشترك فيها أعضاء جسمه وجوارحه .**

وقد تابع الباحث تطور عمليات زرع ونقل الأعضاء في جسم الانسان وأوضح أن التشريع الاسلامي لم يكن بعيدا عن هذا المجال فالشريعة الاسلامية جاءت منظمة لكل ما يتعلق بحياة الانسان على ظهر الأرض حتى ولو لم يكن بعض هذه الأمور قد حدث بل إن الشريعة الاسلامية تضع الحلول لكل ما يستجد في الحياة الانسانية الى يوم الدين « **ما فرطنا في الكتاب من شيء** »(الانعام / ٣٨) وقوله تعالى « **تبيانا لكل شيء** » النحل (٨٩)

وقد أشار الباحث في مقدمة دراسته الى أن أول عملية لزرع عضو بشري حدثت بمعجزة إلهية وهذه العملية قام بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجال زراعة (العيون) وذلك عندما قام برد عين الصحابي الجليل « قتادة » الى مكانها بعد أن قلعت في موقعة ـ بدر ـ وعلى هذا لم تكن الشريعة الاسلامية في منأي عن هذا المجال بل إن فقهاء المسلمين قد وضعوا الأصول والمبادىء المنظمة لهذه العمليات استنادا الى الكتاب والسنة والقياس .

وقد وضع الباحث محمد زين العابدين طاهر تعريفا مانعا جامعا لعمليات زرع الأعضاء يشتمل على كل الجوانب الشرعية والطبية والقانونية ـ فقد عرف الباحث عمليات زرع الأعضاء بأنها (**استئصال عضو أو جزء منه من شخص حي أو ميت أو من حيوان ونقله الى آخر بدلا من عضو تالف عن طريق جراح متخصص لتحقيق مصلحة اجتماعية مشروعة تفوق المصلحة المحمية على ضوء القواعد الفقهية أو النصوص القانونية**) .

وقد قسمها الى ثلاثة أنواع رئيسية وبين حكم الشريعة الاسلامية في كل منها .

فالنوع الاول : وهو الزرع الذاتي « AUTO GRAFTS » وهو يشمل عمليات نقل الأنسجة من مكان الى آخر في نفس الشخص ومثال ذلك (**عمليات الترقيع الخاصة بالجلد وهي عمليات تجميلية**) وقد بين الباحث حكم هذا النوع من العمليات في الشريعة الاسلامية وهو « أن الفقهاء قد اتفقوا بالاجماع على مشروعية إجراء هذا النوع من العمليات حيث أقروا مشروعية رد الأعضاء في نفس الجسم بطريق الزرع الذاتي بشرط الالتزام بالضمانات الشرعية المنظمة لذلك وباستثناء الأعضاء المقطوعة حدا كيد السارق فهي في هذه الحالة لا يجوز ردها وزراعتها في جسم صاحبها لما في ذلك من اهدار للحكمة الالهية في مشروعية الحد وهو الردع والنكال العام والخاص . وقد بين الفقهاء أنه إذا أعاد المقطوع عضوه بأن رده الى مكانه بأن ألصقه بدمه أو خاطه أو ربطه كما هو الحال بالنسبة للأنف والأذن والسن وكذلك اللسان والشفة فإنه يجوز له ذلك كما اقروا بطهارته وصحة العبادة به لأنه بعودة الحياة اليه صار كأنه لم يبن منه قياسا على أنه لو فرض أن شخصا مات ثم أعيدت حياته اليه بمعجزة أو كرامة لعاد طاهرا .

هذا وقد بين الباحث أن الشريعة الاسلامية عرفت هذا النوع من عمليات الزرع الذاتي وقد أشار الفقهاء اليها أثناء الحديث عن حكم الجناية على الأعضاء فيما دون النفس تارة وحكم طهارة العضو المنفصل أو عدمه تارة أخرى .

والنوع الثاني : من عمليات الزرع كما قسمها الباحث هو :ـ نقل عضو من شخص الى آخر من نفس الجنس أي من انسان الى انسان وهو ما يعرف طبيا باسم HOMOGRAFTS

ومن أمثلة هذه العمليات عمليات زرع الكلى وعمليات نقل الدم باعتبار الدم نسيجاضمن أنسجة الجسم وفي هذا النوع من العمليات يحدث ما يسمى بعملية الطرد من قبل الجسم المتلقى وهي المعروفة طبيا « Rejection » وبين حكم الشريعة الاسلامية في هذا النوع من العمليات بأن جمهور الفقهاء يقررون مشروعية استعمال الأعضاء المنقولة وذلك استنادا الى طهارة ما أبين من الحى لأنه إذا كان أصله طاهرا كان جزؤه كذلك

وقد ذكر الباحث في (أطروحته) أن هذا النوع من العمليات قد عرفته الشريعة الاسلامية أيضا ـ فقد ذكر الباحث أن فقهاء الشريعة الاسلامية أشاروا الى هذا النوع من العمليات أثناء الكلام عن ثبوت حق المجنى عليه في القصاص أو الدية وذلك عند الجناية على سن شخص منقول اليه من شخص آخر ووضعها مكان سنه التى أسقطها .

أما النوع الثالث من عمليات نقل وزراعة الأعضاء كما قسمها الباحث فهو نقل عضو من حيوان الى انسان او من حيوان الي حيوان آخر مختلف النوع ومن امثلة هذه العمليات نقل القلب من القردة الى الانسان وبين حكم الشريعة الاسلامية في مثل هذه العمليات بما ذكر **أن الفقهاء قد اختلفوا في مشروعية هذا النوع وبناء على آراء فقهاء** المالكية والظاهرية والحنفية **يجوز الانتفاع باعضاء الحيوان المذكي كالعظم والسن واعضاء الحيوان غير المذكي يجوز الانتفاع بها في غير الأكل ويكون هذا من قبيل العلاج الذي تقتضيه الضرورة ،**

فالضرورة هي المبرر الشرعي في التداوى بمثل هذه الأعضاء شأنها شأن النجاسات الأخرى لأن الضرورات تبيح المحظورات كما أن مفسدة فوات النفس والأعضاء اعظم من مفسدة التداوى بالنجاسات وبناء على ذلك يجوز الاستفادة بقلوب القردة لزرعها في الانسان وذلك كما هو عند بعض الفقهاء .

وقد ذكر الباحث المصادر من القرآن والسنة التي استند اليها الفقهاء في مشروعية عمليات زرع ونقل الاعضاء وكلها تستند الى المبادىء العامة مثل القاعدة الفقهية الاسلامية - لاضرر ولا ضرار والتراحم والتعاون على البر حيث الآية القرآنية « وتعاونوا على البر والتقوى » (المائدة ٢)

وذكر الباحث ايضا أن النصوص القرآنية تتضمن بين طياتها ما يمكننا من البحث عن الحكم في مثل هذه القضايا الحديثة والعصرية التي تتمثل في عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية فبالاضافة الى عموميات الكتاب والسنة التي يعتمد عليها في ايجاد الأحكام للوقائع التي لانص فيها والتي توضح حقيقة قوله تعالى

○ الشريعة الإسلامية تحوى بين طياتها

الضمانات المنظمة لعمليات نقل وزراعة الأعضاء .

« **ما فرطنا في الكتاب من شيء** » سورة الأنعام آية/ ٣٨ وقوله تعالى (**ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء** (سورة النحل آية ٨٩) فإن النصوص القرآنية تشتمل على الأدلة الكلية بجانب الأصول والمبادىء العامة التي يستهدي بها في ايجاد حكم لمثل هذه العمليات وأولها رفع الحرج عن الناس الثابت بقوله تعالى « **وما جعل عليكم في الدين من حرج** » (سورة الحج آية ٧٨)

ويظهر هذا جليا عند تقرير الرخص في المشقات واباحة المحظورات لانقاذ النفوس المعصومة من الهلاك في حالة الاضطرارلأن المشقات تجلب التيسير

فإذا ضاق الأمر اتسع ـ كما أن الضرورات سبب لاباحة المحظورات هذا بالاضافة الى المبادىء الخاصة كالتعاون على البر والايثار وغيرها فمثل هذه القواعد او هذه المبادىء

خاصة قاعدة المشقات التي يتخرج عليها جميع رخص الشرع وتخفيفاته وإذا كانت النصوص القرآنية تقر كل تقدم وتطور علمي ـ وإن كان كل ذلك

يتم بأمر الله وسلطانه سواء كان هذا التطور ام التقدم في مجال الطب ام غيره خاصة اذا كان فيه مصلحة للبشرية

وإن القرآن يشتمل على العديد من النصوص التي تمثل آيات الاعجاز في مجال العلوم الطبية وهي نماذج فريدة في دلالتها حيث تنزلت هذه الحقائق سابقة للزمن بأربعة عشر قرنا ولم يتمكن احد من فهمها الا بعد الاكتشافات الحديثة في مجال الطب وعلوم الحياة .

وبعد أن أوضح الباحث المصادر الشرعية التي تبيح عمليات نقل وزرع الأعضاء في الانسان تعرض للمشكلات الشرعية التي تنشأ عن هذه العمليات وبين الحلول الاسلامية لها .

ففى مبحث خاص عن الأعضاء التي يجوز التبرع بها في الشريعة أوضح الباحث ان هذه الأعضاء التي يجوز التبرع بها شرعا مقصورة على الأعضاء المزدوجة التي تتمثل في « الكلية » دون غيرها من الأعضاء الأخرى وبناء على ذلك يرى الباحث انه لا يجوز التبرع بالاعضاء المنفردة في جسم الانسان أو المزدوجة من غير الكلى لما في ذلك من التشويه البدني والاخلال بالحياة العادية او الطبيعية والعجز الذي يلحق بالمتبرع وهذا لا يجوز شرعا ولكن اذا كانت الشريعة قد اجازت التنازل عن اعضاء معينة في حدود ضوابط مقررة فهل يجوز للشخص حق الحصول على عضو

الزرع من شخص آخر بمقتضى حق له فيه كحق القصاص مثلا على سبيل التعويض العينى وما هو رأى الشريعة في ذلك ؟

ويواصل الباحث تناوله لمثل هذه المشكلات الناجمة عن عمليات زرع الأعضاء ويقدم رأي الشريعة الاسلامية فيها مقارناً بالقانون الوضعي فهو في موضع أخر من (**أطروحته**) يطرح سؤالا يعالج قضية يمكن أن تنشأ يوما ما وهي هل يحق القصاص على الشخص الذي يتلف عضوا في حالة التأهب لزرعه في جسم أخر في حالة الاضطرار ـ لانقاذ حياته وهل يحد قصاصا من يتلف هذا العضو ؟ ام يكون التعويض على سبيل الدية ؟ وما هو الرأي الشرعي اذا كان هذا العضو صناعيا ؟

وهكذا يثير الباحث هذه المشكلات والقضايا الشرعية والفقهية التي نجمت او سوف تنجم عن هذا الجنون العلمي في مجال الطب والجراحة وخاصة في مجال نقل وزراعة الأعضاء التناسلية وبنوك «المنى» وبنوك لبن الحليب البشري ، وما ينتج عن هذه العمليات من شبهات .

ومما لاشك فيه ان عمليات زرع ونقل الأعضاء التناسلية تثير كثيرا من المشكلات الشرعية والاخلاقية تتعلق بالامور التعبدية والمواريث والبنوة والنسب ـ وهذه الأعضاء وإن كان فيها تحقيق مقاصد شرعية خاصة في المحافظة على النسل او النوع الا أنها تثير مشكلة هامة فيما يتعلق بمسألة زرع العضو التناسلي للرجل وذلك على افتراض نجاح هذه العملية فإذا تمت هذه العملية كما تمت عملية الزرع بالنسبة للمرأة حيث تم لها زرع (قناة فالوب) تفاديا لحالات العقم الناتجة عن تلف هذه القناة . فلو نجحت هذه العملية فإنه سوف تنشأ مشكلة تتعلق بالجانب التعبدي للأعضاء [وهو الجانب الذي تراعي فيه جوانب الاوامر والنواهي وهو يقابل الجانب الفردي إذ إن للفرد حقا في عضو جسمه بمقتضاه يتصرف به في أمور حياته ومعيشته ولله حق فيه وهو ما يعرف بالجانب التعبدي للأعضاء]

وجوهر هذه المشكلة يتركز في مدى اعتبار الشخص المنقول إليه العضو ـ سواء أكان : امرأة عن طريق (قناة فالوب) أو رجلا عن طريق (العضو التناسلي) مرتكبا للجرائم وتطبق عليه العقوبات التي كان الواجب تطبيقها على صاحبها قبل نقل العضو منه اولا . فلو ان امرأة أو رجلا ارتكب جريمة زنا مثلا ثم توفي بعد ثبوت البينة عليه ، ونقل هذا العضو منه أو منها لزرعه في المرأة أو الرجل فهل يصبح الشخص المنقول إليه العضو محملا بتلك العقوبات ؟! أم يبقى كما كان على صلاحه لو كان كذلك ؟ وإذا كان الله عز وجل يقول « **يوم تشهد عليهم السنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون** » .
سورة النور الآية/ ٢٤ .

مما يفيد ان هذا العضو سيشهد على صاحبه شأنه شأن أي عضو في الجسد فلمن تكون الشهادة ، وعلى

من ؟ هل يشهد ببراءة صاحبه الذي تم زرعه فيه أم يدينه ؟ أم يشهد على صاحبه السابق دون اللاحق ـ هذا من ناحية ومن ناحية اخرى ـ ففي عمليات زرع الجنين في بطن امرأة اخرى ماهي المشاكل الشرعية التي سوف تنشأ وما وجهة نظر الشريعة الاسلامية فيها ؟

لقد أجابت الدراسة على كل هذه التساؤلات وبينت موقف الشريعة الاسلامية منها سواء في مشروعية اجرائها أو فيما ينتج عنها من مشكلات وشبهات .

والخلاصة فإن الدكتور محمد زين العابدين طاهر استطاع أن يسد الفراغ في هذا المجال بتلك الدراسة لكل ما يتعلق بعمليات زرع ونقل الاعضاء في جسم الانسان وما ينشأ عنها من مشكلات طبية وشرعية وقانونية .

والآن ـ يأتي دور القائمين على التشريع في الأمة الاسلامية فإننا من منطلق ـ حرصنا على تطبيق الشريعة الاسلامية في شتى نواحي حياتنا وايماننا بأن الشريعة الاسلامية تضمنت علاجا لكل المشكلات العصرية الناتجة عن التقدم العلمي ـ نهيب بولاة الامر وبنقابات الاطباء في الدول الاسلامية ان تضع هذه الدراسة موضع التنفيذ لوضع **(قانون اسلامي لتنظيم مهنة الطب)** .

وقد جاءت (الأطروحة) فيما يزيد على (٨٥٠) صفحة غير الفهارس ورجع الباحث الى ما يربو على (٥٠٠) مرجع لاستيفاء مصادر دراسته من أبحاث علمية وطبية بالاضافة الى كتب ومصادر في الفقه الاسلامي والسنة النبوية ـ كما أن الباحث لم يكتف بالمراجع والكتب ـ وإنما التقى بكثير من كبار الاطباء والجراحين في هذا المجال ليستفسر منهم عن بعض الامور الطبية (التكنيكية) الخاصة بعمليات زرع ونقل الاعضاء .

وقد قسم الباحث اطروحته الى قسمين :

القسم الاول : في ماهية الحماية الجنائية لعمليات زرع الاعضاء في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي .

والثاني : خاص بتنظيم الحماية الجنائية لهذه العمليات وسبق هذين القسمين باب تمهيدي خاص بماهية عمليات الزرع وانواعها ـ واهميتها والضوابط الشرعية المنظمة لها .

وقد اشرف على الدراسة الاستاذ الدكتور/ يوسف محمد عبد المقصود استاذ ورئيس قسم الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون ـ جامعة الأزهر مشرفا شرعيا والأستاذ الدكتور/ حسنين صالح عبيد استاذ القانون الجنائي ووكيل كلية حقوق جامعة عين شمس مشرفا قانونيا .

والدكتور/ عبدالقادر محمد ابو العلا مدرس اصول الفقه بكلية الشريعة والقانون بأسيوط فرع جامعة الازهر مشرفا مشاركا .



للأستاذ

عرفات العشي



تعتبر عملية الدخول في الاسلام واحدة من الوسائل المهمة التي يحفظ الله بها هذا الدين ، لأنها تمثل دما جديدا يتغلغل في اوصال الامة الاسلامية ، كما ان حفظ الاسلام لا يقتصر فقط على حفظ نصوص كتابه وسنة نبيه من الضياع ، بل يشمل كذلك حفظ العمل بكتاب الله وسنة نبيه وتطبيقهما في واقع الحياة .

كما أن مسألة الاهتداء الى الاسلام ليست مسألة حديثة ولا مستجدة ، بل هي عملية مستمرة بدأت منذ اليوم الاول لهذا الدين ، ولنتذكر كيف كانت الدعوة الاسلامية في بداياتها الاولى مقتصرة على نفر معدود من الصحابة التفوا حول الداعية الاول محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم بدأ الانتشار ولا يزال مستمرا حتى يرث الله الارض ومن عليها .

بعد هذا التمهيد لعل من المناسب هنا ان نطرح سؤالا مهما هو : ما هو موقفنا تجاه المهتدين الجدد الى الأسلام الذين يقبلون على هذا الدين من خلال منافذ وبوابات كثيرة ومتعددة ؟ وطبيعي قبل الاجابة على هذا التساؤل أن نعرف المداخل الرئيسية والمنافذ التي

يدخل منها الناس الى دين الله .
١) القناعه الذاتية : لعل اهم هذه المداخل الرئيسية ما اسميه بالقناعة الذاتية ، التي تبدأ ، بقيام اهتمام للتعرف على الاسلام لدى الشخص الجديد ، اما من خلال حادثة معينة أو تجربة محددة أو عن طريق التعرف على داعية مسلم ، ومهما كان الأمر تبدأ المسألة بعدد من الاسئلة تثور في نفس الشخص الجديد فيبدأ في البحث عن إجابة مقنعة لها الى ان يتوصل الى قناعة ذاتية تامة وعندها يتخذ قرار الدخول في الاسلام .

والطريف في الأمر أن هذا يحدث أحيانا في مواقف تقوم فيها جهات معادية بمهاجمة الاسلام وتشويه صورته والتنفير منه فما يكون من الشخص الجديد الخالي الذهن الا أن تثور لديه رغبة في حب الاستطلاع فيبدأ عملية الاستفسار الى أن يستقر في دار الاسلام .

وسوف اذكر إن شاء الله نماذج من ذلك في سياقها المناسب !
٢) الزواج من مسلم :

في كثير من الاحيان يكون الزواج من مسلم مناسبة جيدة للتعرف على الاسلام والدخول فيه .. ومعلوم أن الفتاة المسلمة لا يجوز لها أن تتزوج من رجل غير مسلم . فيحدث أحيانا أن يتعرف شاب غير مسلم على فتاة مسلمة ، وفي اطار التعارف تبدأ رغبة لديه للزواج منها ويتعرف على دينها فيسلم ويتم الزواج . والأكثر حدوثا من ذلك أن يتزوج رجل مسلم من فتاة غير مسلمة ، وخاصة من أهل الكتاب من اليهود أو النصارى .. ورغم ان الاسلام يسمح للزوجة في هذه الحالة الاحتفاظ بدينها الى أنها من خلال معايشة الزوج المسلم تدخل في الاسلام . وهذه الحالات كثيرة ومتكرره .

٣) القدوة الحسنة : وفي هذه الحالة يبرز المثال الطيب الذي يضربه المسلم امام الأخرين فيتأثرون بخلقه وسلوكه وامانته ويعلمون أن كل ذلك راجع الى تمسكه بالاسلام فيسلمون .

٤) حسن عرض الاسلام :
وهذا ايضا له دور فعال في استقطاب المهتدين الجدد وان كان المسلمون اليوم مقصرين فيه ، اذ لا تحسن عرض الاسلام على غير المسلمين الا قلة محدودة جدا من الدعاة ، كما أنه لا تكاد توجد خطة منظمة لدى الدعاة المسلمين لنشر الاسلام بهذه الطريقة ، اللهم الا الجهود الفردية التي يقوم بها بعض الافراد والمنظمات .

فهذه في نظري هي اهم الاسباب التي يدخل من خلالها الناس في الاسلام ، والملاحظ أنه ليس فيها الدخول في الاسلام من أجل مصلحة دنيوية ، كما هو الحال بالنسبة

للداخلين في المسيحية مثلا . اذ أن الاكثرية العظمي منهم تدخل من بـوابة المساعدات والخـدمات الانسانية التي تقدم لهم من إغاثة الى تعليم الى علاج الى غير ذلك ، ولا يكاد عنصر القناعة الذاتية يوجد في هذا الاطار .

بعد هذا العرض لأهم الاسباب التي من أجلها يدخل الناس الى الاسلام أنتقل الى السؤال المهم الذي أثرته في البداية وهو : ما هو واجبنا نحو المهتدين ياترى :؟ هل يقتصر هذا الواجب على التعريف بالاسـلام وتقديمه لهم من خلال الكتاب او المحاضرة أو النشره فاذا اهتدى احدهم الى الاسلام تركناه وركزنا على شخص اخر غيره ؟ أم أن هناك واجبات علينا وحقوقا للمهتدي الجديد لابد من أدائها ؟

أن المهتدي الجديـد حين يسلم يتصور أن المسلمين هم في مستوى الاسلام من حيث الكمال ، لكنه حين يخالطهم يكتشف خللا كبيرا في واقع حياتهم بحيث قد يؤدي ذلك الى انتكاسة لديه واذا لم يثبته الله ربما يرتد عن الاسلام بسبب الصدمة التي يلقاها من بعض المسلمين .

هذا من جهة ومن جهة اخرى ، يحدث أحيانا أنه حين يهتدي رجل غربي اشقر أزرق العينين مثلا . يبالغ المسلمون في تقديره والاشادة به ورفعه الى مستوى الصحابة او التابعين ، فيقولون شتان بين هذا المهتدي الجديد الذي يعمر الاسلام قلبه وبين من وجد نفسه قد ولد في ديار الاسلام وو .. الخ

فاذا اكتشفوا في هذا المسكين أمورا هي من رواسب الماضي ومن خلفيته الحضارية المنافية للاسلام تحولوا من النقيض الى النقيض وانصرفوا الى الاتهام والتحذير والتشكيك في هذا المسلم وانه لم يلتزم بآداب الاسلام .. الخ ويحولونه الى طابور خامس اندس بين المسلمين إلى غير ذلك من الاتهامات وما أكثر الأمثلة على ذلك . فهل هذا الموقف صحيح ؟

كذلك يحدث أحيانا أن تنشر إحدى وسائل الاعلام أن فلانا من الناس ، من مشاهير الشرق أو الـغـرب قـد أعلـن إسـلامـه (وتطنطـن) أجـهـزة الاعـلام المختلفة لهذا الحدث وتذكر السبب الذي دعا هذا العلم إلى اعتناق الاسلام ، ثم يكتشف المسلمون بعد ذلك بمدة طويلة أو قصيرة أن المذكور لم يسلم وأن ما نشر كان محض افتراء . ومن ذلك ما قيل عن رائـد الفضـاء الأميـركـي (ارمسترونج) حيث نشرت بعض المجلات والصحف الاسلامية أنه اسلم لانه سمع الاذان على القمر .

ثم شاء الله أن يقوم بعض المسلمين بزيارة إلى أميركا فيتصل واحد منهم بمكتب آرمسترونج فيواجه بأن هذا الخبر عار عن الصحة .

ونحن هنا نتساءل هل الدخول في الاسلام يعتبر شرفا للاسلام ذاته أم أن الذي يشرف هو المهتدي الجديد نفسه مهما سمت مكانته وارتفع شأنه بين الناس ؟

كذلك ذكرت الصحف والمجلات أن ثلاثة من أعضاء فرقة (بوني إم) الأميركية الزنجية قد أعلنوا اسلامهم ، وأن أنطوني كوين الممثل الأميركي الشهير قد أسلم بعد أن جرب الوضوء في فيلم عمر المختار .. وأن جاك كوستو ، عالم البحار الفرنسي الشهير قد أسلم وأنه فعل ذلك بفضل آية من كتاب الله حول البرزخ الذي يفصل بين كل بحرين .. الخ ثم يتصل احد المسلمين بجاك كوستو فينفي الخبر وهكذا . فهل يجوز تلفيق هذه الأخبار ؟ وهل تخدم هذه الأكاذيب الدعوة إلى الاسلام ؟ لاشك أن العكس صحيح .

كذلك عندما عقد مؤتمر الاعجاز الطبي الاخير في القاهرة دعي للمشاركة فيه علم بريطاني مشهور يدعى البروفسور اليسون وقدم بحثا إلى المؤتمر ، فما كان من بعض المتحمسين المسلمين المشاركين في المؤتمر إلا أن قال للبروفسور اليسون إن كلامك يعني أنك مسلم ، فلماذا لا تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، ففعل ذلك تحت سوط الخجل ، وما أن عاد إلى بلاده حتى واجهه الناس هناك بما فعل فألقى محاضرة طويلة أنكر فيها أنه أسلم وبين الاكراه الادبي والاحراج الذي تعرض له . فهل هذا الاسلوب فيه فائدة للدعوة الاسلامية ؟ لا شك أن الجواب بالنفي .

وقبل أن اختم هذا الفصل عن علاقة المسلمين بالمهتدين إلى الاسلام أود أن أذكر ما حدث في اليابان ـ بمدينة طوكيو حين أعلن كبار الدعاة هناك أن شخصية يابانية كبيرة قد أعلنت إسلامها ،

وأن مئات من الناس قد دخلوا إلى الاسلام على يد هذه الشخصية ، وقال الدعاة إن هذا يعتبر يوما من أيام الله في اليابان ، وقالوا إنه لن تمضي سنوات قليلة حتى يتحول الشعب الياباني إلى الاسلام .. الخ

كل ذلك بسبب إسلام شخص يدعى الدكتور شوقي فوتاكي ـ المهم بعد أن عرضت هذه الصورة المشرقة لهذا المهتدي الجديد وردت تقارير من نفس الدعاة الذين بالغوا في تقديره تقول أن شوقي فوتاكي رجل نصاب محتال وأنه يشرب الخمر ويحض على أكل لحم الخنزير ..

الخ .. فهل يليق بدعاة إلى الاسلام أن يبالغوا في المقام الاول ثم يتهموا ويجرحوا في المقام الثاني ؟ فيا للعجب من الموقفين .

وبعد ، فاختم هذا الفصل ببيان واجبنا كمسلمين نحو المهتدين الجدد ، وأحب أن اجعل ذلك في نقاط محددة موجزة :

١- أن نشرح لهم الاسلام شرحا صحيحا بحيث نتأكد من اهتدائهم إليه عن قناعة وحسن إختيار .

٢- ألا نبالغ في تقديرهم في غمرة فرحنا باسلامهم وألا نتمادى في لعنهم وتجريحهم في غمرة اكتشافنا لبعض هناتهم ونقاط الضعف فيهم

٣- أن نقوم برعايتهم رعاية إسلامية يشعرون من خلالها أنهم انضموا إلى أخوة عالمية يعتزون بها ، تهتم بأمرهم وتسعى لحل مشكلاتهم ما أمكنها ذلك .

٤- ألا نلفق الأخبار الكاذبة وننشرها في أجهزة الاعلام عن اسلام أحد من المشاهير مهما كان ، بل نتحرى الصدق في ذلك .

٥- أن نرتفع إلى مستوى ما يدعو الاسلام إليه من أخلاق وسلوك بحيث يجد المهتدون فينا قدوة حسنة لا فتنة تدعوهم إلى ترك هذا الدين لا سمح الله .

هذه باختصار هي أهم واجباتنا نحو المهتدين الجدد إلى الاسلام أعاننا الله عليها . آمين ..

الأمن الغذائي مع الطاعة

قال تعالى : « لإيلاف قريش إيلافهم * رحلة الشتاء والصيف * فليعبدوا رب هذا البيت * الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف » .
(سورة قريش)



كتب مراسل مجلة التايمز الأمريكية مقالة له من القاهرة تحت عنوان : المسلمة المعاصرة تعود للحجاب ، وذلك يوم الثلاثاء ١٦ ديسمبر عام ١٩٨٢ جاء فيها : « من الملاحظ أن ظاهرة الحجاب قد انتشرت في شمال افريقيا انتشارا واسعا ، فصارت الألوف من النساء يرتدين الزي الاسلامي ، ذلك الذي نبذته أمهاتهن وجداتهن من قبل . ومن الملاحظ كذلك أن هؤلاء النسوة قد أخذن هذا الأمر بكثير من الجدية والاهتمام ، لأن ظاهرة الحجاب صارت تنتشر بين المتعلمات وغير المتعلمات وبصورة مذهلة ، بل غزت أوساط الطالبات والعاملات وربات البيوت وغيرهن على وجه السواء . وهذا بالطبع يشير الى ان مبادىء الاسلام ستنتعش مرة أخرى في العالم العربي بالذات »

وأضاف الكاتب : « ان هذا يعني أن سلطة الرجل على المرأة ستعود الى سابق عهدها في العالم العربي ، وستعود المرأة لعصر الحريم وتفقد حريتها ويتضاءل دورها في الحياة أمام سلطان الرجل ونفوذه » .

ولكي يثبت نظريته التي افترضها في أن الاسلام يقهر المرأة أضاف الكاتب قائلا : « ان الامثلة التي تثبت تحيز الاسلام للرجل على حساب المرأة كثيرة لا تحصى ولا تعد » نأخذ منها مثالا واحدا كي نثبت به مانقول :

ففي المحاكم الاسلامية نجد أن شهادة رجل واحد تعادل شهادة امرأتين واذا حاولت المرأة ان تتساءل عن السبب في جعل شهادتها نصف شهادة الرجل تصاب المتسائلة بخيبة أمل عظيمة لأن الاجابة ستكون :ان أقوال ـ محمد صلى الله عليه وسلم ـ لا ينبغي أن تعارض .

ولكي يثبت الكاتب أيضا أن المرأة المسلمة التي عادت للحجاب عادت اليه لأنها

مرغمة على ذلك بحجة التمسك بالدين أو لأنها مجرد مقلدة لما كان عليه الحال في عصور الاسلام الاولى ، والتي يرى الكاتب انها عصور تخلف وجمود فكرى ـ دون ان تنظر في جدوى أفعالها ومدى مسايرتها لمقتضيات العصر الحاضر لكي يثبت ذلك نراه يقول : « ان عودة المرأة المسلمة للحجاب لم تكن عن ترو وتبصر بل كانت لمجرد التمسك بالتقليد الأجوف » ولقد ثبت لي بعد أن أجريت عدة مقابلات لنساء متحجبات وغير متحجبات بالقاهرة . فكان بعض المتحجبات يجبن بأنهن تحجبن لأن القرآن الكريم يأمرهن بذلك ، وأن هذا أمر صادر من الله ويجب عليهن طاعة الله .

وعندما سألت امرأة محجبة إن كانت تهتم بمظهرها داخل الحجاب ، وهل تظن أنها تبدو فيه جميلة أجابت قائلة : لا يهمني مظهري في الحجاب وكيف أبدو فيه قلت لك إنه أمر صادر من الله وعلى الطاعة .

وعندما سألت امرأة أخرى قالت إنها تفعل ذلك لأن الله تعالي قال : « **ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين** » فهي إذن تفعل ذلك كي لا يتعرض لها أحد فيؤذيها .

ثم يقول الكاتب في وقاحة « إن هذه العبارة القرانية شجعت بعض الرجال على مطاردة النساء غير المحجبات مما أوقع كثيرا من السائحات الغربيات وغيرهن في حرج كبير »

وبعد ذلك يختتم الكاتب مقاله بتوجيه نداء للمرأة المسلمة بـ لا تعود الى عصر الحريم بعد أن ظن الكاتب انها قد تحررت منه للأبد ، ويدعو المرأة المسلمة للنظر في مدى النجاح الذي حققته والدتها وجدتها للمجتمعات العربية بعد أن طرحت الحجاب جانبا .

وإذا تساءلنا ما لهذا الكاتب المغرض يثير الشكوك حول حجاب المرأة المسلمة تارة ويعرض بمبادىء الاسلام وشرائعه تارة أخرى ، ثم يعود فيستجدى المرأة المسلمة ويستحثها أن تخلع حجابها وأن تخلع معه ثوب الحياء من أجل أن تساهم عن طريق ذلك بزعمه ـ في نهضة المجتمع العربي .

فهل ياترى إن حرص هذا الكاتب على نهضة العالم العربي والاسلامي هو الذي دفعه الى هذه النصائح للمرأة المسلمة ، أم ان ذلك هو الغرض والمرض الذي يمزق أحشاءه من بوادر النهضة الاسلامية الحديثة .

على العموم دعنا نستعرض بعض النصوص الشرعية الواردة في أمر الحجاب ومدى الزاميته بالنسبة للمرأة المسلمة عسى أن يكون في ذلك مزيد من الاطمئنان والتثبيت لأخواتنا وبناتنا اللاتي عدن للحجاب ولمن هن في طريق عودتهن اليه .

★ الحجاب في القرآن والسنة ★

قال تعالي في سورة النور آية (٣١) (**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**

ويحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ﴾ .

قال الفخر الرازي في تفسيره للآية : (فإن قيل لم قَدَمَ غض البصر على حفظ الفروج قلنا لأن النظر بريد الزنا ورائد الفجور والبلوى فيه أشد وألد ولايكاد يقدر على الاحتراس منه) .

نقل لنا الرازى أيضا الخلاف الوارد في المراد بالزينة في الآية فنراه يقول : (واعلم أن الزينة اسم يطلق على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالي وعلى سائر ما يتزين به الانسان من فضل لباس أو حلي وغيرذلك ، وأنكر بعضهم وقوع اسم الزينة على الخلقة لأنه لا يكاد يقال في الخلقة إنه زينتها وانما يقال ذلك فيما يكتسبه من كحل وخضاب وغيره).

ويؤيد الرازى الرأي الذي يقول بأن الخلقة داخلة في الزينة ويستدل على ذلك بوجهين :

أولهما : أن الكثير من النساء ينفردن بخلقهن عن سائر ما يعد زينة فإذا حملناه على الخلقة وفينا العموم حقه ، ولا يمنع دخول ماعدا الخلقة فيه أيضا .

ثانيهما : أن قول الله تعالى « « **وليضربن بخمرهن على جيوبهن** » يدل على أن المراد بالزينة ما يعلم من الخلقة وغيرها فكأنه تعالى منعهن من إظهار محاسن خلقتهن بأن أوجب سترها بالخمار .

ويقول الرازي أيضا : أما الذين قالوا إن الزينة عبارة عما سوى الخلقة فقد حصروه في أمور ثلاثة :

أولها : الأصباغ كالكحل والخضاب بالوسمة في حاجبيها والغمرة في خديها والحناء في كفيها وقدميها .

ثانيها : الحلي كالخاتم والسوار والخلخال والدملج والقلادة والاكليل والقرط .

ثالثها الثياب:نقل الرازي أيضا آرا العلماء في قول تعالى « **إلا ماظهر منها** » فنراه يقول : اما الذين حملوا الزينه على الحلقة فيقولون إن معنى الآية : إلا ما يظهر من الانسان في العادة الجارية وذلك في النساء الوجه والكفان .

وأما الذين حملوا الزينة على ماعدا الخلقة فقالوا إنه سبحانه إنما ذكر الزينة لأنه لاخلاف في أنه يحل النظر اليها ـ أي الزينة ـ طالما لم تكن متصلة بأعضاء المرأة وعلى هذا القول يحل النظر الى زينة وجهها من الوسمة .. وزينة بدنها من الخضاب .. والسبب في جواز النظر إليها أن تسترها فيه حرج لأن المرأة لابد لها من مناولة الاشياء بيدها والحاجة الى كشف وجهها في الشهادة والمحاكمة والنكاح .

أما قوله تعالى « **وليضربن بخمرهن** » فقد نقل الرازي أقوال المفسرين في ذلك وهي : أن نساء الجاهلية كن يشددن خمرهن من خلفهن وان جيوبهن كانت من قدام فكان ينكشف نحورهن وقلائدهن فأمرن أن يضربن مقانعهن على الجيوب ليتغطى بذلك أعناقهن ونحورهن وما يحيط به من شعر وزينة من الحلي في الأذن والنحر وموضع العقد منها وفي لفظ الضرب المبالغة في الإلقاء .

أما قوله تعالى « **ولا يضربن بأرجلهن .. الخ** » فقد نقل لنا الرازي قول ابن عباس وقتادة في ذلك وهو : كانت المرأة تمر بالناس وتضرب برجلها لتسمع قعقعة خلخالها : ومعلوم أن الرجل الذي يغلب عليه شهوة النساء اذا سمع صوت الخلخال يصير ذلك داعية زائدة في مشاهدتهن

ولقد جاء في الحديث النبوى الشريف الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار »

فإن كانت الصلاة لا تقبل منها وإن كانت داخل حجرتها إلا بخمار فليس لها أن تخرج خارج منزلها متبرجة .

إنه لمن الملاحظ أن بعض النساء المسلمات في العصر الحاضر يرتدين الحجاب أثناء الصلوات فقط ويقمن بخلعه فور الانتهاء من الصلاة ثم يخرجن متبرجات الى المجتمع وكأن الحجاب خاص بالصلاة فقط على الرغم من أن الإسلام قد شدد في موضوع حجاب المرأة المسلمة وجعله فرضا لا يمكن التساهل فيه كما ورد في الآية التي سبق ذكرها وكما جاء في السنة النبوية المطهرة ، ومن أمثلة ذلك الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لايدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا »

قال الامام النووي هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان ، وفيه ذم هذين الصنفين .

نقل النووي أيضا آراء العلماء في النسوة المذكورات في الحديث قائلا : قيل معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها . وقيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه .. وقيل : معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها .

واما مائلات فقيل معناه عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه مميلات أي يعلمن غيرهن فعلهن المذموم ، وقيل : مائلات يمشين متبخترات مميلات لاكتافهن ، وقيل مائلات : يمشطن المشطة المائلة وهى مشطة البغايا مميلات : يمشطن غيرهن تلك المشطة .

ومعنى رؤوسهن كأسنمة البخت أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها .

أما شروط الحجاب فقد لخصها الألباني في كتابه حجاب المرأة المسلمة بقوله:(إن المرأة اذا خرجت من دارها وجب عليها أن تستر جميع بدنها وألا تظهر شيئا من زينتها ، حاشا وجهها وكفيها بأي نوع أو زي من اللباس وجدت فيه الشروط الآتية :

(١) استيعاب جميع البدن الا ما استثنى ,
(٢) أن لا يكون زينة في نفسه .
(٣) ان يكون صفيقا لا يشف .
(٤) أن يكون فضفاضا غير ضيق .
(٥) أن لا يكون مبخرا مطيبا .
(٦) ان لا يشبه لباس الرجال
(٧) أن لا يشبه لباس الكافرات .
(٨) أن لا يكون لباس شهرة .

★ مفهوم خاطىء لتحرير المرأة ★

إن دول العالم الثالث كما يسميها الغرب تنظر للدول الغربية وخاصة للولايات المتحدة الامريكية بعين الإعجاب لأنها تعتبر أكثر الدول المتقدمة تكنولوجيا وهى أكثر الدول سلطانا ونفوذا في العالم . إلا أن العقلاء في هذه الدول ينبهون الى المخاطر الجسيمة التي تحيط بمجتمعاتهم وتهدد مصائرهم اذا استمرت هذه المجتمعات في الجرى وراء شهواتها .
وبعدها عن التمسك بالفضائل والقيم التي جاءت بها الأديان السماوية .
من ذلك ما أورده الدكتور عبد العزيز المطعني نقلا عن إحدى الصحف الأمريكية حيث كتب أحد كتابها مقالا فيه تحذير شديد للشباب من الاستمرار في الفواحش والتي تتمثل في نظره فيما يلي :
أولا : الأدب الفاحش ويعني به القصص المنشورة والصور العارية التي توزع هناك بالملايين وهى صور تتجاوز ظاهرة العري المجرد الى ما هو أفظع مما يمسك عنه القلم حياء وخجلا

ثانيا ـ الأفلام السينمائية ويصفها الكاتب بأنها لاتذكي في الناس الحب الشهواني فحسب بل تلقنهم درسا عمليا في شأنه .
ثالثا ـ انحطاط المستوى الخلقي عند النساء الذي يظهر في ملابسهن بل في عريهن ، وفي اكثارهن من التدخين واختلاطهن بالرجال بلا قيد ولا التزام ويستطرد الكاتب « إن هذه المفاسد الشيطانية الثلاث تسير فينا الى الزيادة والانتشار بتوالي الأيام ولابد أن يكون مآلها زوال الحضارة والاجتماع

النصرانيين ، وفناؤهما آخر الأمر ، فإن نحن لم نحد من طغيانها فلا جرم أن يأتي تاريخنا مشابها لتاريخ الرومان ومن تبعهم من سائر الأمم الذين أوردهم هذا الاتباع للشهوات موارد الهلكة والفناء ، مع ماكانوا فيه من خمور ونساء ومشاغل ورقص ولهو وغناء »
ولكن المرأة المسلمة لم تستوعب هذه الأخطار السلبية للمجتمع الغربي وانخدعت بالمظاهر البراقة ، واعجبتها المرأة الغربية وحريتها المزعومة وانطلاقها واختلاطها بالرجل بلا حدود فذهبت تقلدها تقليدا أعمى باسم التحرر وباسم التمدن وباسم مواكبة متطلبات القرن العشرين ناسيات أن النبي صلى الله عليه وسلم حذرنا من موافقة المشركين وأهل الكتاب في المعاصي والمخالفات وحذرنا من اتباع سننهم ، فقد أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدرى قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم « لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لا تبعتموهم قلنا يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ »
وعلى الرغم من هذا التحذير نجد أن بعض النساء المسلمات يقلدن المرأة الغربية في ملبسها ومأكلها وعاداتها وتقاليدها .
نجد أن بعض النسوة يفعلن ذلك بإرادتهن جريا وراء التقليد الأعمي بينما نجد بعضهن يفعلن ذلك لأنهن وقعن ضحية لتخطيط مقصود من جانب المبشرين والمستشرقين والكفار والذين يضمرون كل الشر للاسلام الحنيف ويريدون هدمه .
فقد جاء في كتاب التبشير والاستعمار أن إحدى القديسات الحريصات على تدمير الاسلام وأهله قالت : لقد استطعنا أن نجمع في صفوف كلية البنات في القاهرة بنات آباؤهن باشوات وبكوات ، ولا يوجد مكان آخر يمكن أن يجتمع فيه مثل هذا العدد من البنات المسلمات تحت النفوذ المسيحي ، وبالتالي ليس هنالك من طريق أقرب الى تقويض حصن الاسلام من هذه المدرسة .

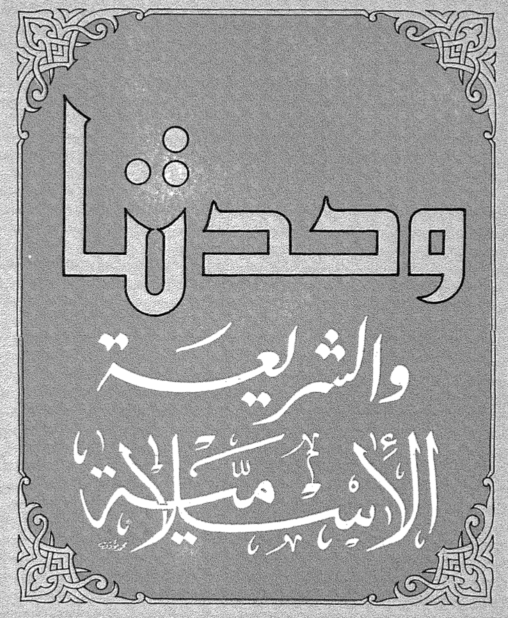
★ حرية المرأة المسلمة ★

إن تحرير المرأة بالمفهوم الاسلامي لا يعني دعوتها لنبذ الحجاب او الحياء ، هذا الحياء الذي دعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله:إن الحياء من الايمان فقد أخرج البخارى بسنده من حديث سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مرّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم«دعه فإن الحياء من الايمان»
ولقد خص الرسول صلى الله عليه وسلم الحياء بالذكر من بين سائر شعب الايمان وذلك لاهميته . أخرج البخارى أيضا بسنده من حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :«الإيمان بضع وستون شعبة ، والحياء شعبة من الايمان»
إن تحرير المرأة بالمعنى الصحيح هو تعليمها وتثقيفها وإعطاؤها جميع حقوقها.

الاقتصادية والاجتماعية كأم وكزوجة وكإبنة وبحمد الله نجد أن الاسلام قدم لها كل ذلك .
ففي مجال التعليم نجد أن الاسلام قد أعطاها حق التعليم فكانت النساء يتعلمن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم جميع أمور دينهن بل إنهن طلبن من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهن يوما ففعل .
فقد أخرج البخارى من حديث أبي سعيد جاء فيه قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم«غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن .. »
كما نجد أن الاسلام قد أعطى حق التعلم حتى للإماء فقد أخرج البخارى من حديث أبي بردة عن أبيه جاء فيه : « ثلاثة لهم أجران .. ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران »
أما من الناحية الاقتصادية فقد أعطى المرأة حقها في الميراث وجعل المهر حقا خالصا لها وأعطاها حق الملكية التامة لمالها ومهما كان زوجها فقيرا لا يحق له أن يأخذ شيئا من مالها إلا بطيب نفسها ، بل وإن الزوج مكلف بالإنفاق عليها وإن كانت غنية .
ومن الناحية الاجتماعية أعطاها الحق في اختيار شريك حياتها في الحدود التي رسمها الشرع وان لايتم عقد الزواج الا برضاها بكرا كانت أم ثيبا ، ولقد أعطاها الاسلام حقا في طلب الخلع وفسخ عقد النكاح بشروط معينة .
إن تحرير المرأة بالمعني الصحيح هو الاعتراف بإنسانيتها وحقها في الحياة الكريمة والمعاملة الحسنة وتهيئة فرص العمل لها في المجالات التي توافق أنوثتها ودورها في الحياة دون تعسف وانكار لأنوثتها بفرض الأعمال الشاقة عليها والتي لا تليق بها كما هو الحال في كثير من الدول التي تدّعي التمدن .

★ الخاتمة ★

وبناء على ما سبق فإننا نستطيع أن نؤكد لاحواتنا وبناتنا المتحجبات واللاتي هُنَّ في طريقهن للحجاب ان الدعاوى التي جاءت على لسان هذا اليهودي الخبيث وأمثاله لاتعدو أن تكون حلقه في سلسلة التضليل التي يمارسها أعداء الاسلام ضده على مر العصور .
ولقد شجع هؤلاء الأعداء على تماديهم في الغي جهل المسلمين والمسلمات بأمور دينهم الحنيف وإحساسهم بالهزيمة النفسية تجاه التطور التكنولوجي الذي حاز عليه الأعداء على الرغم من أن هذا التطور المظهرى يخفى تحته كثيرا من صور الفساد والانحلال والتبذل والفراغ الروحي الذي يهدد كيان البشرية وربما يقودها الى الدمار والهلاك إن لم تتداركها رحمة الله برجوعها إلى ربها والى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم .



للأستاذ الدكتور/ وهبه الزحيلي

بحث قيّم قدمه الأستاذ الدكتور/ وهبه الزحيلي - أستاذ الفقه الاسلامي وأصوله بجامعة دمشق، والمعار إلى جامعة الامارات - إلى مؤتمر المحامين العرب السادس عشر الذي عقد على أرض الكويت مؤخرا وقد دار بحث أستاذنا الدكتور على ثلاثة محاور:

أولا: السبب في انحسار تطبيق الشريعة، وطريق العلاج، وموجباته.

ثانيا: العوامل المؤيدة لاعتماد الشريعة مصدرا للتشريع.

ثالثا: الغايات والأهداف المرجوة من جعل الشريعة هي القانون المطبق.

وبهذا التصور الواقعي بحث الدكتور/ الزحيلي موضوع «اعتماد الشريعة الاسلامية مصدرا للتشريع خطوة في طريق الوحدة العربية والاسلامية».

فقال:

١ ـ سبب المشكلة في انحسار تطبيق الشريعة الاسلامية وطريق العلاج وموجباته :

لقد ظلت الشريعة الاسلامية مطبقة نافذة الأحكام على كل قضايا ومعاملات الناس مدة طويلة من الزمان تنوف عن ثلاثة عشر قرنا ، وتلازم تطبيقها مع وحدة نظام الحكم ووحدة الحكم الاسلامي الى أن ألغيت الخلافة الاسلامية على يد مصطفى كمال أتاتورك في سنة ١٩٢٤ .

وبعد تصدع الوحدة الاسلامية وانقسام المسلمين الى دول إقليمية تزيد الآن عن خمسين دولة في الأمم المتحدة انحسر تطبيق الشريعة الاسلامية في النطاقين المدني والجنائي ولم يبق من أحكامها السائدة التطبيق سوى الأحوال الشخصية من زواج وطلاق ونسب وأهلية وولاية وميراث ووقف ووصايا وهبات .

وهكذا تلازم تطبيق الشريعة مع قيام الوحدة الاسلامية قرونا عديدة وعطل تطبيقها فيما يقارب نصف قرن ، وفي إطلالة القرن الخامس عشر الهجري حيث شهدت البلاد الاسلامية والعربية صحوة اسلامية ، ظهر اتجاه جديد واضح للأخذ بأحكام الشريعة في ظل التقنينات المدنية كالتقنين المدني العراقي والكويتي والأماراتي والسوداني والتونسي ، واكتفت تقنينات أخرى باستمداد بعض أحكامها من الفقه الاسلامي كالتقنين المدني المصري الجديد سنة ١٩٤٨ والتقنين المدني السوري المستقى منه والمطابق له فيما عدا أحكام الملكية العقارية سنة ١٩٤٩ .

وتقرر منذ أكثر من خمس سنوات في نطاق جامعة الدول العربية استمداد القوانين من الشريعة الاسلامية ، وتكونت لجان لوضع تقنين مدني موحد مستمد من الفقه الاسلامي ، وآخر جنائي ، وقانون للأحوال الشخصية ، وأعدت مشروعات أغلب هذه القوانين ، ولم يبق أمام لجنة مشروع القانون المدني الا استكمال أحكام العقود .

وهذا اتجاه حميد لوزراء العدل في الدول العربية ، لأن الواجب في كل دولة إصدار قانون موحد فيها والدول العربية تنادي جميعها بالوحدة العربية ، فأحرى بها أن تكون قوانينها موحدة ، ومما يتطلع اليه رجال القانون في العالم المعاصر توحيد القانون بين مختلف الدول .

وعلى نطاق آخر فان من المعروف بداهة أن المسلمين أمة واحدة ، وشريعتهم واحدة ، وقواعد شريعتهم واجبة التنفيذ وملزمة لجميع المواطنين في الدول الاسلامية بقوتها الذاتية ، أي بقوة صدورها عن الله تعالى ، وأن عقيدة المسلمين لا تكتمل الا بتطبيق شريعة الله ، وما على الدولة الا بذل كل ما في وسعها ماديا ومعنويا لكفالة احترام الشريعة ، وقد نص الفقهاء المسلمون على أن الخليفة أو الحاكم ملزم شرعا بتطبيق أحكام الشريعة وبالذود عن حياض الدين .

ولم تثر أية مشكلة في تطبيق الشريعة على غير المسلمين المقيمين في ديار الاسلام ، فهم ملزمون بخضوعهم لأحكام الشريعة منذ أن رضوا باستيطان البلاد الاسلامية ، بالبقاء في ظل السيادة والسلطة الاسلامية ، كما أن أكثر الدول العربية بفضل التسامح الاسلامي تعتبر باقي الأديان السماوية الأخرى مصدرا أصليا خاصا بمعتنقيها في نطاق مسائل الأحوال الشخصية .

ثم ان الشريعة الاسلامية في ظل القوانين الوضعية النافذة تعد مصدرا رسميا للقانون في أكثر الدول العربية ، وهي إما مصدر أصلي عام أو مصدر أصلي خاص في مسائل الأحوال الشخصية ، أو مصدر احتياطي بعد التشريع المكتوب المقنن ، وقبل اللجوء الى العرف كما في القانونين المدني السوري ، والجزائري ، أو بعد العرف كما في القانونين المصري ، والكويتي ، وعلى كل حال فإن الشريعة في هذه القوانين ونحوها تعد مجرد مصدر تاريخي تستقي منه أحكام التشريع ، وليس ذلك مما يرضي عقيدة المسلم .

وهذا الانحسار في تطبيق أحكام الشريعة بنحو مستقل وبارز مصدره في الدرجة الأولى هو الاستعمار البغيض ، فبالرغم من اندحاره وأفول نجمه عن أغلب البلاد الاسلامية والعربية ، فإنه بقي الاستعمار الثقافي المتمثل في بقاء كثير من آثار الاستعمار الغربي في مجالات العلوم والمعارف والثقافة والقوانين المستمدة من الغرب .

وقد آن للدول الاسلامية والعربية المستقلة أن تستمد تشريعاتها من الشريعة الاسلامية ، بدلا من بقائها عالة على موائد الغرب ومعطياته وتصوراته ونظرياته وقوانينه ، كما صرح بذلك كبار رجال القانون كالمرحوم الدكتور عبدالرزاق السنهوري . وربما مهد لأخذ البلاد العربية والاسلامية قوانينهم من الغرب ما دعته ظروف العصر الحديث ، ووجود قوانين جاهزة منظمة ومبوبة لا تحتاج الا الى الترجمة .

وقد روج المستعمرون لبقاء آثار استعمارهم أن في تطبيق قوانينهم مظهرا من مظاهر التقدم والمدنية والحضارة ، كما روجوا لكثير من صناعاتهم وآلياتهم الحديثة للاعتماد عليها بهذا الأسلوب نفسه .

وآفة الفكر العربي والاسلامي بدت في أعقاب رحيل الاستعمار في منحى غريب وهو أننا في تصور بعض المتنفذين أصحاب السلطة بحاجة الى الاعتماد على ثقافة الغرب وقوانينه ، كالاعتماد على منتجاته الصناعية والآلات الحديثة المصدرة إلينا منه .

وساعد القائمين على وضع القوانين عدم وجود أنظمة واضحة بينة المعالم في الفقه الاسلامي فيما عدا عند رجاله المتخصصين فيه . كما أن الترويج من بعض العلماء المسلمين لفكرة اقفال باب الاجتهاد أدى لحد ما

الى الاعراض عن احكام الشريعة ، وادخال قوانين وضعية مستوردة مما أدى ألى ازدواجية التشريع بدءاً من العهد الأخير للخلافة العثمانية واستمر الى ما بعد انفصال الدول العربية والاسلامية عن جسد الخلافة الواحدة .

والخلاصة : أن هناك عاملين في الأخذ بالقوانين الوضعية الغربية الحديثة في دنيا العرب والاسلام :

الأول ـ ما روجه الاستعمار لثقافته وحضارته ومدنيته وقوانينه الحديثة ، وما اصطبغت هذه القوانين بصبغة الحداثة وما تميزت به من دقة التنظيم والاخراج والتأصيل النظري أولا ، ثم التفريع عن النظريات ، هذا بالاضافة الى تغطيتها حاجات العصر والمعاملات .

الثاني ـ عدم صياغة الفقه الاسلامي صياغة حديثة في قوالب تقنينات ذات مواد تسهل على الباحث والقاضي والفقيه الرجوع اليها واستمداد الحكم منها بسهولة ويسر ويعد عن الخلافات والآراء المتعددة حتى في دائرة المذهب الفقهي الواحد وهذا السبب يكمن في طياته طرق العلاج فلابد من تقنين الفقه الاسلامي ، ولقد صدرت ولله الحمد تقنينات مستمدة من الفقه الاسلامي كالقانون الأردني ، والسوداني ، وقانون المعاملات المدنية في دولة الامارات العربية المتحدة ، كما أنه سبقت تلك التقنينات جهود رسمية وفردية صاغت أحكام فقه المذاهب في مواد ، مثل مشروع تقنين الشريعة الاسلامية في ستة عشر جزءا ، لكل مذهب من المذاهب أجزاء أربعة باشراف مجمع البحوث الاسلامية سنة ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م ، ومجلة الأحكام الشرعية على المذهب الحنفي التي كانت بمثابة قانون مدني في العهد العثماني منذ عام ١٢٩٣هـ ، ومجلة الأحكام الشرعية على المذهب الحنبلي تأليف القاضي أحمد بن عبدالله القاري رئيس المحكمة الشرعية الكبرى بمكة سابقا ، وقد طبعت في مطابع تهامة بجدة عام ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م ، ومرشد الحيران في معرفة أحوال الانسان في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، تأليف المرحوم محمد قدري باشا مرتبا في مواد قانونية ، وقد قررت وزارة المعارف العمومية تدريسه في مدارسها بتاريخ ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩٠م ، ومجلة الالتزامات والعقود التونسية على مذهب الإمام مالك للمستشرق سانتيلانا ، وملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب مالك للشيخ محمد محمد عامر في المعاملات المدنية .

٢ ـ العوامل المؤيدة لاعتماد الشريعة مصدرا للتشريع :

هناك عوامل قوية جدا وبواعث مؤثرة تأثيرا كبيرا في ضرورة اعتماد الشريعة الاسلامية مصدرا للتشريع مؤديا الى الوحدة العربية والاسلامية ، وتلك العوامل تتلخص في وحدة الأمة العربية والاسلامية ،

ووحدة الشريعة ذات المصدر الإلهي واعتقاد المسلم بوجوب تطبيق أحكامها والتزام هديها .

ويمكن تفصيل هذه المبادىء أو العوامل في الأصول التالية التي يصلح كل واحد منها سببا موجبا لاعتماد الشريعة مصدرا لتشريع وبالتالي وحدة الأمة العربية والاسلامية ، وهذه الأصول هي كما يلي :

١ ـ المسلمون أمة واحدة :

لقد اعتز الاسلام والمسلمون حينما ترجموا وجودهم الى واقع ووجود دولي موحد ، وأحسوا بأنهم أمة واحدة ، واخوة في العقيدة الواحدة ، وأنهم صف واحد أمام أعدائهم ، متضامنون متكافلون في السراء والضراء ، مجاهدون من أجل هدف واحد ، هو إعلاء كلمة الله تعالى ، ونشر دين الاسلام .
وحينما تمزقت أوصالهم ، وتقطعت الصلات بينهم ، وتصدعت وحدتهم ، هانوا في أنظار أعدائهم ، فاستباحوا ديارهم وبلادهم وممتلكاتهم واقتطعوا أجزاء عزيزة غالية منها كالأندلس في الماضي ، وفلسطين في الحاضر .

وكان النص القرآني في إقامة دعائم البنية الاسلامية الواحدة من أقدس النصوص وأخطرها في حياة المسلمين ، ومن أصول العقيدة ، ومكوناتها الضرورية ، فيما يمس المصلحة العامة العليا للمسلمين ، لهذا ورد في القرآن نصان صريحان يقضيان بوحدة الأمة المسلمة ، وأنها كتلة قوية متراصة ، لا تعرف العبودية أو الولاء المطلق لغير الله عز وجل ، فقال الله تعالى : (**إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون**) الأنبياء/٩٢ وقال عز وجل : (**وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون**) المؤمنون/٥٢ .
وقد وصف الله سبحانه هذه الأمة بأنها خير أمة أخرجت للناس ، ما دامت قائمة على هدى شرع الله فقال تعالى : (**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**) آل عمران/١١٠
وهناك وصف آخر للأمة الاسلامية بأنها أمة وسط أي خيار عدول ، فقال تعالى : (**وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا**) البقرة/١٤٣ .

وأقام الله تعالى وحدة الأمة على أساس متين لا تنفصل عراه ، ولا تضعف أوصاله ، وهي إخوة الإيمان والعقيدة التي هي أشد وأقوى ، وأدوم وأخلد وأسمى وأرفع من إخوة النسب كما ذكر المفسرون فقال : (**إنما المؤمنون إخوة**) الحجرات/١٠ .
وحذر القرآن الكريم من تصدع هذه الوحدة ، وجعلها قائمة على منهج واحد هو منهج القرآن والدين والاسلام فقال سبحانه : (**واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا**) آل عمران/١٠٣ .

وأيدت السنة النبوية الصحيحة هذا المبدأ الوحدوي بالـرباط الأخوي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ـ فيما رواه الشيخان والترمذي والنسائي ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) وقال عليه الصلاة والسلام ايضا ـ فيما أخرجه الامام أحمد ومسلم ـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .

والشعور المستقر بين المسلمين في شتى أنحاء الأرض أنهم أمة واحدة يدفعهم الى أن يسود أوساطهم شريعة الله الواحدة ، وقانون موحد مستمد من فقهها ومبادئها وأحكامها ، لأن وحدتهم الأخوية تقتضي وحدتهم التشريعية ، كما أن انتماءهم الى أمة واحدة يعزز لديهم إحساسهم العميق بذاتيتهم الشخصية المتميزة التي تجعلهم أشد الناس حرصا على العمل بقانون واحد ينبثق من أعماق الأحكام الاسلامية الواحدة .

٢ ـ وحدة العقيدة :

المسلمون ينضمون تحت راية واحدة في نطاق الايمان والعقيدة فهم يؤمنون بالله ورسله وكتبه واليوم الآخر . والإيمان بالكتب يعني الإيمان بنزول الوحي فيها على الأنبياء ، والايمان بمضمونها ووجوب تنفيذها في نطاق الأحكام والشرائع وبيان الحلال والحرام والأخلاق والآداب وكل ما جاء فيها .

ولقد تجسد مضمون تلك الكتب السماوية في آخرها نزولا وهو القرآن الكريم ، وكان هذا الكتاب المجيد أقوى العوامل في الحفاظ على شخصية المسلمين الواحدة ، واتحاد المبادىء والأصول والأحكام التي تسير الأمة على نهجها في المعاملات الجارية بين الناس ، ويخضع لهيمنتها جميع الأشخاص في دائرة التجريم والعقاب ، وأحكام الأسرة والمجتمع وغير ذلك .

واتحاد العقيدة في مجتمع ما دافع جذري أصيل في توحيد القانون السائد ، وليس هناك ما يلازم عقيدة المسلم غير العمل بأحكام الشريعة وتنفيذ كل ما قررته وأبانته .

وغير المسلمين في ديار الاسلام يشتركون مع المسلمين في بعض أصول الاعتقاد مما يساعد الى حد كبير ـ اذا تخلوا عن العصبية الدينية ـ في الانضواء تحت راية نظام واحد ، يستمد أصوله من الشرع الإلهي .

٣ ـ وحدة العبادة :

ان مما يعتز به المسلم أن يجد في أقصى المشرق والمغرب تطابقا كاملا بين المسلمين في ممارسة الشعائر الدينية وفرائض العبادة من صلاة وصيام وحج وزكاة ، وسرعان ما ينضم المسلم الى أولئك الأخوة المتعبدين في المساجد لاتحاد العبادة من الناحية الموضوعية والشكلية وضرورة افراغها في وقت معين دون إمهال ولا تقديم ولا تأخير .

ووحدة العبادة من مظاهر الوحدة الاسلامية العامة التي تضم بجناحيها ايضا وحدة التعامل ووحدة النظام الذي يحتكم اليه الأفراد في معاملاتهم فإذا ما اتحد المسلمون في المسجد أو بيت العبادة اتحدوا في المجتمع والسوق والادارة والشركة وكل أنماط السلوك والحياة المعاشية ، وكانت الشريعة الموحدة موئل المتنازعين وطريق الاحتكام لفض الخصومات والمنازعات ، اذ أن المسلم بحق هو الذي لا يوجد لديه أي تناقض بين ما يعتقد أو يتعبد به وبين ما يمارسه في الحياة من أنماط المعاملات .

٤ ـ وحدة اللغة :

ما من مسلم إلا وله علم باللغة العربية ، لأنه لا تصح صلاته بغير العربية ، فيقرأ القرآن ويردد الأذكار بالعربية ، واللغة عامل قوي في توحيد الأمم والشعوب ، ويتقوى إذا كان للغة ارتباط بالدين والعقيدة والتشريع ، فيكون التشريع المصوغ باللغة العربية أساسا متينا في توحيد الأمة ، وهذا واضح بالنسبة للأمة العربية ، فالعربية لغة التخاطب والكتابة بين المسلمين وغير المسلمين ، وأما المسلمون غير العرب فهم يتعاطفون مع العرب في كثير من القضايا ، لتقديرهم اللغة التي نزل بها القرآن والدور الذي يؤديه العرب في فهم الأحكام والاجتهاد في استنباطها : « **إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون** » (يوسف : ٢) « **كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون** » (فصلت : ٣) « **نزل به الروح الأمين * على قلبك لتكون من المنذرين . بلسان عربي مبين** » (الشعراء : ١٩٣ ـ ١٩٥) .

● في شريعتنا الاسلامية السمحة الاستغناء عن الاستجداء والعيش على موائد الغرب والشرق .

● الشريعة الاسلامية ينبغي أن تكون مصدر التشريع الوحيد في الأوطان العربية والإسلامية .

٥ ـ وحدة الثقافة :

الثقافة : هي المقومات المتصلة بالسلوك الانساني ، وهي تشمل من الناحية النظرية : العقيدة (وإن كانت قطعية يقينية بأدلة أخرى) والنفس والاجتماع ، والأخلاق والتربية ، والآداب والفن ، والتاريخ وفلسفة الاقتصاد والمال . أو هي كل ما يتصل بالجانب النفسي والاجتماعي والأخلاقي ، وهي من الوجهة العملية ممارسة وسلوك ، وهي غاية والعلم وسيله .

وبما أن الثقافة الاسلامية هي الثقافة الوحيدة التي يمكن وصفها بأنها إنسانية لشمولها ، وتوازنها ، ومجيئها على وفق الطبيعة الذاتية ، وتجاوزها كل عيوب العنصرية والقومية والتعصب الديني ، فإن هذه الثقافة المفتوحة الشاملة والتي تحتضن كل ما جاء به التشريع الالهى من حرص على إيجاد المجتمع الفاضل ، والانسان الفاضل ، والسلوك الانساني المتميز والشخصية الاسلامية المتميزة ، من أقوى الدواعي الى توحيد الفكر والسلوك ، وصهر الأمة بقالب واحد في الممارسة والحرص على تحقيق غايات واحدة ، والعيش في ظل تشريع واحد .

فوحدة هذه الثقافة تدفع المثقفين بها إلى الانضواء تحت راية واحدة ، هي راية التشريع الذي يحدد معالم الثقافة الاسلامية الفريدة في منزعها وغايتها .

وإذا كان لأبناء الديانات الأخرى المتعايشة مع العقيدة الاسلامية في دولة واحدة تصوراتهم الخاصة في الاعتقادات التي تخالف التصور الاسلامي ، فانهم يلتقون مع المسلمين في دائرة الايمان بالكتب السماوية وبالغيبيات، وفي دائرة الانتماء التاريخي والثقافي ، مما يساعد في توحيد الأمة سياسيا ، واجتماعيا ، واقتصاديا ، وتشريعيا .

للحديث صلة ..

مائدة القارئ

هكذا فاصنعوا

قيل لعمر بن الخطاب .. رضي الله عنه ـ إن فلانا يتابع الشراب . فكتب اليه ؛ « إني أحمد إليك الله الذي لا إله الا هو، غافر الذنب ، وقابل التوب ، شديد العقاب ، ذي الطول ، لا إله إلا هو إليه المصير » .

فلم يزل يرددها الرجل ويبكى حتى صحت توبته.

وبلغت توبته عمر ـ رضي الله عنه ـ فقال لمن حضروا مجلسه :

« هكذا فاصنعوا ، إذا رأيتم أخا لكم قد زل، فسددوه ووفقوه ، وادعوا الله ان يتوب عليه ، ولا تكونوا أعوانا للشيطان عليه » .



من قصيدة للشاعر سليمان العيسي :

يا ليالى الضياع ، والقيد زولى
نحن باقون وحدة لن نزولا
وحدة تلهم الكواكب مسرا
ها وتمشى في القفر ظلا ظليلا
وحدة تفجر الينابيع في الكو
ن فراتا يسقى العطاشا ونيلا
وتلم المعذبين بأرضى
موجة لن تضل بعد السبيلا

الأتقى هو الأكرم

قال تعالى : « يأيها النـاس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير » الآية ١٣ من سورة الحجرات

كافل اليتيم

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم :
« انـا وكافـل اليتيم في الجنـة كهـاتـين » وأشـار بـأصبعيـه : السبابة ، والوسطى .

الافلاس علاج

قد يكون الفقر علاجا لبعض الناس .. وهذا القائل منهم :

يقــول القــوم لى لمـا رأونــي
عفيفـا منــذ عــام ماشــربــت
عــلى يــد أي شيــخ تبــت ، مــاذا
فقلــت عــلى يــد الافــلاس تبــت

دعاء

اللهم اجعل خير عملي ما قارب أجلى
اللهم لا تكلنا إلى أنفسنا فنعجز
ولا إلى الناس فنضيع .

جرح الكلام

قـال حكيم : جـرح الكـلام أصعب من جرح الحسام .

أحسنت في إساءتها

عرض على المتوكل جارية ، فقيل له : إنها فصيحة شاعرة ، فأراد أن يختبرها . وكان ابو العيناء الضرير جالسا عنده ، فطلب منه اختبارها .
فقال لها أجيزي : احمد الله كثيرا .
فقالت : حيث انشاك ضريرا .
فقال: اشترها يا أمير ، فقد أحسنت في إساءتها .

وقفة تأمّل

متى نحتفل بالعيد

● انتظم الصف الاسلامي في أجمل صورة .. وقف الجميع صفوفا متراصة ، خلف إمامهم ، يأتمرون بأوامره ! فإذا قرأ من كتاب الله أنصتوا ، وإذا ركع ركعوا ،وإذا سجد سجدوا ،ومع ذلك إذا أخطأ صححوا له ، وكان واجبا عليه أن يعود إلى الصواب .

● وارتفع المسلمون إلى مصاف الملائكة في نهار رمضان حيث لا يأكلون ولا يشربون ، وفي ذلك تعال عن مطالب الجسد ، وتسام بأشواق الروح وصولا إلى الصفاء والنقاء والطهر .

● وفي رمضان عاش الجميع إحساسا واحدا ، وشعورا واحدا ، ونظاما واحدا ، فمع النداء إلى الصلاة في الفجر يمتنعون عن الطعام والشراب وكل ما يفطر الصائم ، ويبدأون يومهم بالصلاة ومع النداء إلى الصلاة وقت الغروب يفطرون على رطب أو تمرات أو ماء ثم يهرعون إلى صلاة المغرب ، وبين الفجر والمغرب ، وعند صلاة العشاء ، وبعدها صلاة التراويح تكتظ المساجد بالمسلمين .. بين راكع وساجد ، وتال لكتاب الله ، وتعقد حلقات الدرس ويتفقه الناس في دينهم .

● كان ذلك وغيره من صور الطاعات في رمضان .. مما نرجو أن يكون خالصا لله سبحانه وتعالى ، وأن يثيب عليه خير الجزاء .

● ولكن .. هل هذا القدر من الطاعة يكفي ؟ وهل يجوز في شرع الله أن نكتفي من تعاليم ديننا بإحياء جانب العبادة فقط دون أن يكون لها أثر في واقعنا المعاش ؟!

● إن ديننا جاء لينظم الحياة ، ويرسم الطريق ، ويحدد علاقة الانسان بخالقه ، وعلاقته بنفسه ، وعلاقته بأخيه ، وعلاقته بمجتمعه .

إن ديننا يحتوي مناحي ثلاثة لا فكاك بينها ، العقيدة ، والعبادة ، والمعاملات . فكيف نقصيه عن واقع الحياة لنحصره بين جدران المسجد وكأن المسجد صار كنيسة ، إن مسجدنا ينبغي أن يعود إلى سابق عهده ، فيكون ذا تأثير فاعل في حياة المسلم اليومية ، فهو دار عبادة ، ودار قضاء ، ومجلس شورى ، ومدرسة علم ، وفي ساحته تعقد ألوية الجهاد ، وفيه يبايع المسلمون من يختارونه بالخلافة .

● إننا في رمضان أحيينا جانب العبادة ـ والحمد لله ـ. فهل نحن قادرون على أن نجعل عبادتنا ذات مردود ايجابي في واقعنا ، فوحدة الصف في الصلاة ، نراها وحدة هدف ، وجمع شمل ، واتحاد كلمة خارج الصلاة ، أم تظل جراحنا نازفة ، وأشلاؤنا ممزقة ، بأيد إسلامية ، وعدونا يعيث في بلادنا فسادا .

● ما فائدة العبادة إذا خلت من روحها ، ولم تغير من واقعنا !! فترانا بعد رمضان ، نأكل الحرامّ ، ونتسارع على متع الحياة غير مبالين من أي وجه جاءت ، ونعود إلى أساليب الغش والنفاق في معاملاتنا بعد أن تعودنا الصدق مع الله في صيامنا ، وعبدنا الله كأننا نراه ، وإن لم نكن نراه فإنه يرانا .

● إذا خرجنا من رمضان بثوب إسلامي نظيف منسوج بمبادىء الاسلام وارتديناه ، في كل أحوالنا ، وأصلحنا ذات بيننا ، فإننا عندئذ ـ وعندئذ فقط ـ نكون جديرين بأن نحتفل بالعيد .. ونقول كل عام والمسلمون يرفلون في ثوب العزة،والعزة لله ولرسوله وللمؤمنين .

فهمي الامام



ينتابني بين وقت وآخر هاجس مؤرق ، وخوف مقبض ، وفزع مؤلم ، هذا الهاجس هو : ما مستقبل أمتي ؟ ما المخاض المنتظر لما يحمله ضمير الغيب فيها من أجنة ؟ ما سبيلها في عصر تشعبت فيه السبل ؟ وهل تكفي إجابة فرد لتبين المصير ؟ أم أن الأمر آزفة تحتاج إلى تعاون الشيب والشبان في دفعها ؟

إن أمتنا قسمان :

قسم فقير يجتر الفقر والطغيان في مذلة وانكسار وفاقة ، يعيشها في رضى أو في سخط يحفهما الهوان ، بينما يوجد من يستنزف ثرواته بلا هوادة ولا رحمة ، وكأنه يأكل بمليون فم ، ويلبس بمليون جسد ، فإذا كشف المخبوء عقدت محاكمات لتبرىء الباطل ، لا لإحقاق الحق ، وخنق صوت العدالة ، حتى لا ينطق ، ويخشى أن يأتي يوم يعز القوت وساعتها يهرب الهاربون إلى حيث الثروات المكتنزة في البنوك ، ولكن ما أقرب عدالة السماء . إن من أكل السحت لوفر من غضبة الخلق فأنى له الفرار من غضب الرب ؟

وأما القسم الآخر فغني وآسف لوصفه بالغنى،فلا يعتبر مالا دخل للناس فيه بجهد عقلي أو بدني غنى وإنما هو من قبيل قول الله عز وجل : « **لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد** » (ابراهيم : ٧) « **ونبلوكم بالشر والخير فتنة** » (الأنبياء : ٣٥)

والقسم الأول هدف لمؤامرات تختص بالفقراء والمحتاجين لسرقة الدين والخلق منهم .

والقسم الثاني هدف للصوص الغرب وسماسرته ، حيل شتى لامتصاص الرزق الفائض من الأرض فمرة بإرخاص الذهب وإغلاء البترول فيغرى الناس بشراء



للدكتور / محمد محمود متولي

الذهب ثم مرة بإغلاء الذهب وإرخاص البترول فيعوض إرخاصه ما رخص من سعر الذهب وفي كلتا الحالتين يبتز المسلمون لأن المبتزين يحقدون على المسلمين أن دَرّ في بلادهم الخير ويرون أن الأوروبيين والأمريكيين أولى به منهم .
وقد يحمل رغد العيش الذين يعيشون اليوم ألا يفكروا في غد يطول مجيئه أو يقصر لكنه لابد آت غد تنتهى فيه الثروات بعد التعود على الرفاهة . وتدفق الزوار والضيوف من الراغبين في ثمين الهدايا ، وساعتها ينصرفون عنا . وتلك عادتهم فهم طلاب منفعة وراغبو غنيمة ، وكيف يطرقون بيوتنا ونحن مفلسون . ذاك خرق للعادة إذ جرت بأن يطرق المحتاج باب السيد ، وربما لا يكلفون أنفسهم عناء السؤال عنا بل ويبخلون علينا بما يقيم الأود ، ويصوروننا ليجعلونا سخرية لشعوبهم ، ويتندروا على أمسنا وغدنا ، فلنع الدرس جيدا من الآن .
إن أجدادنا صنعوا من الفقر غنى ومن الضعف قوة ومن الهجرة دولة وخلفوا مجدا نتغنى به فماذا أضفنا اليه ؟
إن الوطن الاسلامي يشكل حلقة يكمل بعضها بعضا ، فيها المواد الخام والمواصلات السهلة ، والعقول المبدعة ، المتعلمة علم الشرق وعلم الغرب ، فلماذا نترك الغير ينهبنا ، ويلعب بنا ، ويستخف بشعوبنا ؟
إن العالم يلهث بخطى حثيثة نحو الصناعة ونحن سوقه التى تروج فيها بضائعه وألوان الصراع فيه أفلا نستحي من تلك الوقفة التى هي أشبه بوقفة الجندى (مَحَلَّك سِرْ)

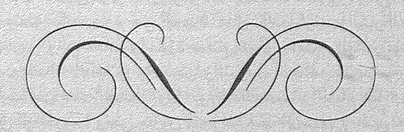
والأمم تحزم أمورها وتجمع شتاتها لأنها تعيش عصر التكتلات التى لا يكفى فى مواجهتها شعب أو دولة أو دويلة سواء في ذلك الحرب أو الاقتصاد أو السياسة ففي الحرب أحلاف وفي الاقتصاد أحلاف وفي السياسة كتل واتجاهات ونحن ما موقعنا وما موقفنا من كل ذلك ؟
الاجابة ثقيلة على النفس لأنها تدل على التبعية في كل ما سبق ، أتابع الأخبار ومنها أخبار اليهود أقل الأمم وأذلهم ماذا يفعلون ؟ إنهم يجمعون السلاح من هنا وهناك ويعدلونه ويبيعون منه لزيد وعمرو ، وخطوة تتلوها خطوات وعملية تتلوها عملية ثم نكتشف مسافة خلف واسعة بين ما نحن فيه وما الناس فيه،نحن مشغولون بسوفسطائيات وجدليات محصلتها في النهاية لا تقدم شيئا بل هي تؤخر ، والجدل لا يبني حضارات ولا يجلو موقفا ولا يخدم دينا ولا دنيا وهناك جلبة حول من سبب تخلفنا ؟ جماعة يقولون لك : الحكام.وجماعة يقولون لك:الشعوب .
فأما الأولون فحجتهم أن كثيرا من الحكام لا يهتمون بالتقدم قدر ما يهتمون بالسلطة وهم يخشون من نهضة الشعوب فلربما كانوا ضحية تقدمها ، وهم بين تابع للشرق وتابع للغرب.وأما الآخرون فيقولون : إن الشعوب متدنية المستوى المعرفي لا تقرأ ولا تهتم بالعلم النافع الأصيل .
والحقيقة أن لكلا الفريقين دوره فالشعوب فعلا ـ في مجملها ـ مشغولة بالدون من الأهداف ـ الكرة ـ السينما ـ الفيديو ـ الرفاهية . لا جلد لها على القراءة ولا صبر على التعمق في العلم وهي راضية بما هي فيه غير متطلعة إلى تغييره ، وربما تندرت بمن يحذرها من مغبة اللامبالاة وضياع الوقت فيما لا يفيد وقد يتهمونه بأنه متشدد (وكما نكن يولى علينا) وهناك شعوب على درجة عالية من النضج ، لها حكام باقون في مناصبهم تحترمهم شعوبهم وهم لا يتدخلون في شئونها وإنما يتحمل الناس تبعة تقدمهم وتخلفهم وهم الذين يصنعون رخاءهم الاقتصادى ويحلون مشاكلهم لأن المستقبل مستقبلهم لذا فهم يعملون في صبر ودأب، ويتحملون التبعات بشرف وأمانة ، ويقومون بالواجب أكثر من مطالبتهم بالحق وهب أنك جئت بأعلم الناس وأقدرهم على الادارة وجعلته حاكما لشعب من الشعوب ماذا سيفعل بعلمه وبقدراته فردا في شعب يقدر بالملايين ومشاكله تعد بالآلاف ولا قدرة له على المشاركة في صنع مصيره ، وربما كان كل فرد فيه مشكلة متفردة .
قد يقول قائل : إنهم الحكام أوهمونا أنهم يفكرون لنا في كل شيء ويصنعون كل شيء فصدقناهم واستكنا ، والجواب : هذا لا يعفيكم من التبعة ، لما وجدتم أنهم بصنعهم يقصونكم عن المشاركة في مستقبلكم ، فلماذا باركتم أعمالهم ؟ وهللتم لهم وبكيتم بالدم ـ أو هكذا قيل ـ موتاهم ما دمتم غير مقتنعين بما تفعلونه ؟ إنه لا يوجد في العالم رجل على كل شيء قدير إلا حين تنسحب الشعوب من تحمل دورها في صنع الحياة مكتفية بالتفرج على ما يحدث لها،ومدعية أن الأرحام قد عقمت أن تلد مثله،وللحكام دور يتمثل في إخلاصهم وتفانيهم وبذلهم كل جهد من أجل أمن وتقدم شعوبهم،ونحن نرى غيرنا ساهرا ليل نهار لمصلحة من خولوه سلطة الحكم وقد يكون هناك فرق بين شعوبهم هناك وشعوبنا هنا ؟ نعم ولكنها

المسئولية على كل حال التي حملها الله من يكون طليعة قوم فهو فرد منهم ولكنه أثقلهم حملا .●
والعمل على فقد الثقة بين الحكام والمحكومين خطة استعمارية ماكرة يقصد منها أن ننشغل بأنفسنا فنظل ندور حول بعضنا البعض بدلا من أن يأمن الحاكم المحكوم ويأمن المحكوم الحاكم وأن يصنعا صفا واحدا يبنى أمته ويشيد حضارته وهذا لن يكون الا بثقة متبادلة،وإنهم مهما تعادوا فتصافيهم قريب ومهما تباعدوا فأخوة الدين تدنيهم ووحدة الهدف تجمعهم .

ولأمر ما يصب أعداء الاسلام كل غضبهم على شباب الأمة الاسلامية فيصورونهم بصورة غير طيبة،ولماذا لا يكون الكبار إخوة للشباب ؟ ينفعون بهم شعوبهم ويفسحون لهم المجال للتجريب والابداع ويبارك الحكام خطوهم فما من أمة إلا وهي سلسلة من الأجيال ، كلما مضى جيل تبعه آخر ،وأي ضعف في حلقة يصنع في عمر الأمة فجوة ، لا يعلم الا الله كم هي في حساب الاجيال وأعمار الأمم .
إن بصيصا من نور الأمل يرى بارقا في عيون الشباب يحفزهم للعمل،والأمر بحاجة إلى خطة مرسومة ومتقنة تنفذ على حقب يكمل لاحقها سابقها !!

خطة لا تذهب بذهاب رجل أو رجال ، وإنما يفنى الرجال وتبقى ، وأمامنا نموذج مما يصنعه دهاقنة الغرب ، وهو وصية لويس التاسع التى يرسم فيها خطوطا عامة ينفذها كل جيل حسب أساليبه وقدراته ولكنها تبقى الدليل والمرشد لجميعهم ومجملها :
١ ـ إشاعة الفرقة بين المسلمين
٢ ـ عدم تمكين حكم صالح من القيام في بلادهم
٣ ـ إفساد أنظمة الحكم بالرشوة والفساد والنساء حتى ينفصل الحكام عن المحكومين
٤ ـ الحيلولة دون قيام جيش مؤمن بدينه ووطنه
٥ ـ الحيلولة دون قيام وحدة عربية .
٦ ـ العمل على قيام دولة غريبة في المنطقة
فهل حاد الغرب عن هذه الخطة مهما توالى الحكام ؟ وهل بامكاننا وضع خطة مثلها ؟ ومن جهة أخرى نرى (بروتوكولات) حكماء صهيون وهي نموذج للعمل المقنن فيما يتعلق بالسيطرة على أجهزة المال كالمصارف والشركات ، وأجهزة التعليم كالمدارس والجامعات وأجهزة صنع الرأي العام والتأثير فيه كالصحف والاذاعات ، وإفساد الأخلاق والأديان والترويج للمذاهب الهدامة ..... الخ
فهل نأخذ درسا من هذه الخطط ؟ وهل يوقظ ذلك ضمائر النيام منا ؟ ومن يدورون في فلك الشرق أو الغرب ؟ ومتى يدرون أنهم إذا أخذ الاستعمار منهم ما يريده فإنه سيتخلى عنهم فلا بقاء لهم إلا بإخلاصهم لشعوبهم .

وهل يستطيع المهمومون بهموم الاسلام إقناع الناس أنهم طلاب حق وحراس مبادىء لا طلاب دم وحكم ، وأنهم على استعداد لوضع أيديهم في يد كل ذى همة عالية وغاية شريفة ، وأنهم دعائم استقرار في أوطانهم وليسوا أدوات بلبلة وزعزعة فإن أفلحوا في إحراز ثقة الأمة حكاما ومحكومين فالله معينهم ونافع بهم ، وهل يقدر حكامنا على تنمية الثقة بهم وحسن توجيههم وتقدير دورهم في خدمة أوطانهم حتى يتحقق قوله تعالى : (**إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص**) (الصف : ٤)
وقول الرسول الكريم : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) (متفق عليه) وزوال هاجس الخوف والترقب إنما يكون بأمل يتمثل في هدف واضح بعيد عن الغوغائية والعصبية متذرع بالفكر والأناة مع بعض الخطوط الواضحة مثل
- الاتجاه إلى الاستغناء عن الغير فيما يمكن الاستغناء عنه فيه .
- الاقتصاد فيما يمكن التقليل منه من مظاهر الحياة وزخارفها
احتضان الطاقات المبدعة والاحتفال بالعقول النابغة كما تفعل اليابان والصين وأوربا
- التوجه نحو الصناعة والتجريب بدلا من الجدل والسفسطة فالتجريب هو سبيل النهضة .
- التخفيف من الاسراف في البذخ حتى نحتفظ بالمال للنافع من المشروعات
- التناصح بين الراعي والرعية تحقيقا لقول الرسول الكريم :
(ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة) متفق عليه ، وفيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قوله « بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقننى فيما استطعت والنصح لكل مسلم» (متفق عليه) ، الصبر من الرعية ،امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم : « خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم ، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال : قلنا : أفلا ننابذهم ؟ قال : لا،ما اقاموا فيكم الصلاة ، لا،ما أقاموا فيكم الصلاة» « رواه مسلم » .
ويوم تتحقق هذه الخطوط العريضة نفرح إن شاء الله « بنصر الله ينصر من يشاء »





والكتب السابقة

للدكتور / عبدالمنعم النمر

أهل الكتاب الذين نتحدث عنهم هم يهود المدينة الذين سكنوها وأقاموا بها قبل هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إليها ، وهم الذين يتحدث عنهم « ابن خلدون » في مقدمته فيقول :

« وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم ، ولا يعرفون من ذلك ـ أي العلم ـ إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب ، ومعظمهم من « حمير » الذين اخذوا بدين اليهودية » .

والمراد بعلمهم هنا ما يتصل بالدين والتاريخ ، فهؤلاء كانت لهم بالطبع مراجعهم من كتبهم القديمة الدينية التي يرجعون إليها ، ويسلمون بها تسليم العوام بما أمامهم من كتب يعتقدون فيها ، ويستمدون منها معارفهم فيما يتصل بالدين والتاريخ خاصة دون نظر إلى المعقول وغير المعقول ، والصحيح وغير الصحيح .

وإذا كان هذا يجري في الأمور الكلية التي جاءت بها الأديان ، فإن الأمور الجزئية من التشريعات والتفريعات ليس بلازم ان تتفق في كل الأديان . فقد تتفق وقد تختلف .

ذلك لأن التشريعات إنما تكون لتحقيق مصالح العباد ، ولتتفق مع ذلك ومع الزمن والظروف والأمم ، ومن هنا يمكن أو من الطبيعي أن يكون بينها اختلاف ، حتى في صور الأمور الكلية كالصلاة والصيام والزكاة ، يمكن ان تختلف هذه الصور في دين عنها في دين آخر ..

ولذلك يقول الله تعالى « **لكل جعلنا منكم** (أي من الرسل) **شرعة ومنهاجا** » ويراد بالشريعة الأحكام ، فليس بلازم أن تتفق جميع الأديان فيها ، اتفاقها في الأصول والمبادىء العامة . « **ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة** » ولكنه لم يشأ ذلك ، لأنه يخالف الحكمة من التشريع ، والله حكيم خبير ..

فكل رسول له منهاج وطريق في الأحكام لأمته مناسب لها ، ولا يحتج بمنهج على منهج ، إلا آن يكون منهجا أخيرا وخاتما لا منهج بعده ، فإنه يكون الحكم والقول الفصل في المناهج السابقة عليه حيث يجب على أتباع الرسل السابقين أن يؤمنوا بالرسول والكتاب الخاتم ويعملوا بشريعته وأحكامه ..

وهذا مبدأ معمول به حتى في القوانين ، حيث يكون للقانون الأخير القول الفصل في القضايا ، ولا يمنع أن يكون فيه بعض المبادىء أو الأحكام التي اشتملت عليها القوانين السابقة ، فالقاضي حين يصدر الحكم يصدره حسب المادة كذا في الجديد . فكل رسول يصدق السابقين عليه ، وأمته كذلك ، فإذا جاء رسول انتقلت القيادة والكلمة إليه ويجب على أمة الرسول السابق ان تؤمن به كما آمنت برسولها ، إلا أن يكون الرسول الخاتم ، فيصدق السابقين ، ويعلن أنه لا رسول بعده ويؤيده الكتاب النازل عليه ... فتكون شريعته هي الخاتمة للشرائع ويجب الاحتكام إليها وحدها كما نحتكم لآخر قانون يصدر ..

وهذا المبدأ وضعه الله في كتبه ، حتى يكون الاحتكام دائما لأحكامه ، ولا يفر الناس إلى أهوائهم ويتخلصوا من واجباتهم ، ولذلك يكرر الله التنبيه لرسوله « **ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم انك إذا لمن الظالمين** » ١٤٥ ـ البقرة

ويقول الله لرسوله ايضا بعد ذكر أحوال بنى اسرائيل « **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** » ١٨ ـ الجاثية .. ويقول « **فاستمسك بالذي أوحي إليك إنك على صراط مستقيم** » ٤٣ ـ الزخرف ..

اليهودية بوضعها الحالي غير الدين الذي جاء به موسى

وقد قلنا من قبل إن الأحكام قد تتفق فيها الأديان وتختلف .. ونذكر هنا مثلا لذلك : حد الرجم للزاني والزانية ... فقد اتفقت شريعتنا مع شريعة موسى فيه ... كما أشارت آيات من سورة المائدة من أول الآية : ٤٢ ٠ وهي تذكر اليهود ومحاولتهم التخلص من حكم الرجم عندهم ولجوءهم للرسول ، لعل عنده حكما أخف من الرجم ... فيتعللون بأنهم اتبعوا الرسول في محاكمتهما .. فقال الله : « **وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله** » أي حكم الرجم ، ولكنهم حرفوه بالتشهير بالزانيين وفضحهما ... فلم يجدوا عند الرسول إلا الحكم نفسه . فأمرهم بتنفيذ شريعتهم وهي شريعته أيضا ... وكذلك يتفق الاسلام مع الشريعة الموسوية في القصاص في النفس وفيما دونها ، فقد جاء القرآن بالقصاص ... وجاء في سفر الخروج ـ ٢٤ ، ٢٥ : « ان حصلت أذية تعطى نفسا بنفس وعينا بعين وسنا بسن ويدا بيد ، ورجلا برجل ، وكيا بكى ، ورضا برض » .

وفي سفر اللاويين الفصل ٢٤ « وإذا أمات أحد إنسانا فإنه يقتل ، ومن أمات بهيمة يعوض عنها نفسا بنفس ، وإذا أحدث انسان في قريبه عيبا فكما فعل يفعل به : كسر بكسر وعين بعين وسن بسن » ولاحظ العصبية في قوله « في قريبه » .

وهذا هو ما أشار إليه القرآن « **وكتبنا عليهم فيها** (أي في التوراة) **ان النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص** » ٤٥/ المائدة ..

لكنا لا نرجع لما عندهم ، بل لما عندنا ، وقد قال المفسرون والأئمة : إن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد لنا نص فنعتمد عليه ... ولذلك اعتبروا حكاية القرآن لما عندهم والسكوت عنه وعدم تغييره إذنا لنا باتباعه ، مع ما جاء في القرآن من حكم القصاص في القتلى « **يا أيها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى** .. » ١٧٨/ سورة البقرة .

والقرآن الكريم بذلك ينصف الحق والحقيقة ، فلا يحكم على كل ما جاء في كتبهم بالتحريف ، ولا على ديانتهم بالتخريف ، بل يصحح ما حرفوه وخرفوا به ، ويذكر الله ان القرآن يتفق مع الكتب السابقة في الأصول العامة للأديان ، بل وفي بعض الأحكام التفصيلية ..

وفي اتفاق القرآن مع الكتب والرسل السابقين في الأصول جاء الاستشهاد بالكتب وأهلها .. مما نبينه في مقال آخر .. والله المستعان .

« وعلماء الكتاب المقدس كلهم مجمعون على ان العهد القديم ، وهو التوراة ، جرى وضعه خلال وبعد « النفي من بابل » أي حوالي ٤٠٠ سنة قبل الميلاد « وأن تاريخ اليهود القديم المذكور في الأسفار الستة من التوراة لا يمكن التحقق من صحته من أي مصدر آخر سوى التوارة ، وأنه أسطوري ، وقد أعيد وضعه من وجهة نظر فريسية » نسبة إلى الفريسيين أي المنشقين كما تقول الموسوعة اليهودية ، « وأن معظم علماء الديانات تقريبا بمن فيهم اليهود يجمعون على أن اليهودية بوضعها الحالي ، **هي غير الدين اليهودي الذي جاء به موسى** ، وأنه مما لا خلاف فيه أن « التلمود » ـ وهو الكتاب الذي يشرح العقيدة اليهودية ـ هو كتاب سرى حين وضعه حاخامات اليهود خلال فترة امتدت ما بين سنة (٤٠٠ إلى سنة ٦٠٠) .

« ويقول الدكتور جوزيف باركلي في كتاب « الأدب العبري » وهو من كبار علماء اليهود :

« وبعض أقوال التلمود مغال ، وبعضها كريه ، وبعضها الآخر كفر ، ولكنها تشكل في صورتها المخلوطة أثرا غير عادي للجهد الانساني ، وللعقل الانساني ، وللحماقة الانسانيـة » . **ويقول الأستاذ أحمد أمين في « ضحى الاسلام »** : « بأنه قد نسج كثير من الأدب والقصص والتاريخ والتشريع والأساطير والخرافات حول التلمود » .

مع هذا كله تجدها كتبا موثوقا بها عندهم ، تشكل ديانتهم وثقافتهم ونظرتهم لانفسهم ولغيرهم ، لكنها عند غيرهم كما رأيت ، بل عند بعضهم أيضا من الباحثين غير موثوق بها وبصدق كل ما جاء فيها .

ولذلك لم يكن غريبا ولا تجنيا أن يقول الله عنهم « **يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به** » المائدة/ ١٣ ، ويكرر القرآن هذا المعنى في السورة نفسها الآية ٤١ « **يحرفون الكلم من بعد مواضعه** » . فكيف يتفق هذا مع الاستشهاد بهم ؟

ومن التاريخ وقرارات الباحثين من العلماء ـ يهودا وغير يهود ـ ومما قطع به القرآن الكريم من أنهم يحرفون الكلم أي كلام التوراة وغيرها ، تهتز ثقتنا وثقة كل منصف في صدق ما جاء في التوراة ، وفي التلمود من باب أولى ، فكيف ـ إذن ـ نجد القرآن يوجه إلى سؤالهم والاستشهاد بهم في بعض المواضع . كما سيأتي ؟

نقول : إن هذا الذي ذكر عنها من التحريف لا يمنع أن يكون فيها صدق من جانب آخر ، ولا سيما في المبادىء العامة الكبرى التي جاءت بها الأديان ، مثل توحيد الله ، حيث يقول الله « **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون** » ٢٥/ الأنبياء ... وجاءت آيات أخرى تخبر بإجماع المرسلين على الدعوة إلى التوحيد ، وإلى أمهات الفضائل

شريعة الإسلام خاتمة الشرائع ولذا يجب الاحتكام إليها وحدها

وأصول العبادات من صلاة وزكاة وصيام ... ومن صدق وأمانة ومواساة الخ .. يقول الله « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون » البقرة/ ١٨٣ .

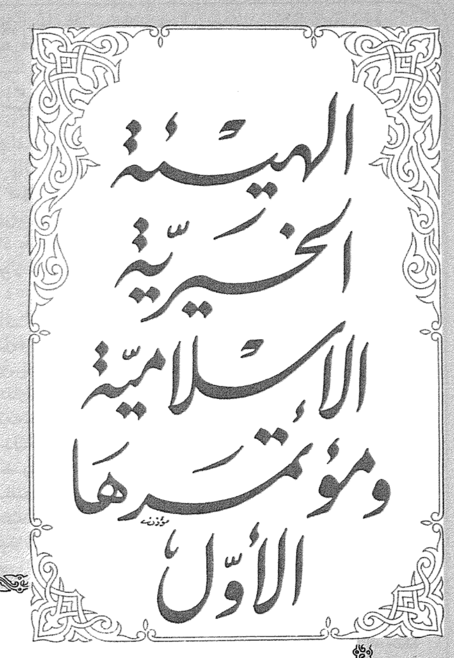
ويقول القرآن على لسان عيسى في سورة مريم/ ٣١ « **وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا** » ويقول عن اسماعيل « **إنه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا . وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضيا** » مريم ٥٤ و ٥٥ .

فالدعوة إلى التوحيد وإلى أصول العبادات وأمهات الفضائل قدر مشترك بين الرسل والكتب جميعا ... وإن اختلفت العبادات في صور تطبيقها وتنفيذها من دين إلى آخر .. فهذا لا يضر ..

فمبدأ إرسال الرسل من البشر الذي ينكره مشركو قريش ، ومبدأ التوحيد الذي يتعجبون منه ، وعبادة الله ، ومكارم الأخلاق وإنزال الكتب على الرسل ، كل ذلك معروف لدى أتباع الرسل ، ومنهم اليهود . ولا يمكنهم إنكاره ، وإلا نقضوا دينهم من أساسه ..

وهذا هو القدر الذي يشترك فيه القرآن مع ما سبقه من الكتب ، ويصدق فيه كل لاحق ينزل أو يجيء ما سبقه من الرسل والكتب ، كما قال الله تعالى « **وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين** » المائدة/ ٤٦ .

ثم يقول الله بعد ذلك بآية لرسوله صلى الله عليه وسلم « **وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب** » (اي الكتب) السابقة عليه ، ونظرا لأنه آخر كتاب ينزل من السماء اعطاه الله الوضع الحقيقي المناسب فقال : « **ومهيمنا عليه** » أي على الكتاب ـ الكتب السابقة .. بحيث يكون قوله في كل شيء هو القول الفصل ، والمرجع النهائي ، فلو جاء في أي كتاب كلام يخالفه في هذه الأمور ، فالقول قول القرآن ، ولذلك يقول بعد هذا مباشرة « **فاحكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع أهواءهم** » أي أهواء اليهود « **عما جاءك من الحق ، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا** » . ثم يكرر هذا في الآية اللاحقة مباشرة . « **وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك** » المائدة/ ٤٨ ، ٤٩ .



مهام الهيئة :

- جمع التبرعات وتنمية الموارد المالية
- استثمار وإقامة مشاريع تنموية
- تقديم المعونات وتنفيذ المشاريع.



معالي وزير الأوقاف الاستاذ خالد الجسار يلقي كلمة الافتتاح

إعداد/ الأستاذ خالد بوقماز

عقدت الجمعية العامة للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية اجتماعها الأول بعد الإشهار الرسمي تحت رعاية حضرة صاحب السمو الشيخ جابر الأحمد الصباح أمير دولة الكويت .

ويسر مجلة « الوعي الاسلامي» القاء الضوء على هذا الاجتماع لبيان اهم التوصيات والقرارات التي اتخذت فيه . واهم منجزات الهيئة الخيرية الاسلامية منذ تأسيسها حتى عام (١٩٨٦م) .

تؤكد الاحصاءات باتجاهاتها المختلفة على ان المرض وسوء التغذية والفقر والمجاعات والأمية والبطالة في غالبيتها من واقع العالم الثالث ، وموطنها البلدان الفقيرة والتي معظم سكانها من المسلمين كما تؤكد ان « ٨٧٪ » من السكان يعيشون في الريف وان « ٧٧٪ » من الشباب البالغين والذين تجاوز سنهم الخمسة عشر عاما اميون كما توضح ان هناك « ٤٨٪ » من الاطفال الذين خضعوا لسن الدراسة غير ملتحقين بالمدارس الابتدائية و «٧٥٪» من السكان لا يتاح لهم شرب المياه الصافية وهناك بعض البلدان الاسلامية في قارة آسيا والتي قد يبلغ عدد سكان بعضها حوالي مائة مليون نسمة واكثر من نصف هؤلاء السكان يعيشون دون مستوى الكفاف حسب معايير الأمم المتحدة .



وكيل وزارة الاوقاف الاستاذ محمد ناصر الحمضان وبعض الحضور

★ لماذا وجدت الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية ★

هناك عاملان كانا سببا لوجود الهيئة الخيرية الاسلامية :
١ ـ الظروف القاسية المحيطة بالمسلمين : من فقر وبؤس وحرمان وبطالة وتشرد ومرض وجهل . هذه الظروف تحيط بغالبية الشعوب الاسلامية داخل العالم الاسلامي او في مناطق الأقليات الاسلامية .

٢ ـ العمل على وضع حد لهذه الظروف على اعتبار ان الله سبحانه وتعالى جعل فعل الخير فريضة على المسلمين والدعوة اليه جهادا والتعاون عليه امرا واجبا . وفي هذه الحالة يعتبر القيام بخدمة الفئات الضعيفة وتقديم المساعدة المادية والمعنوية لها عبادة قد تصل الى ان تكون فريضة يومية على الانسان القادر الذي يؤمن بالله واليوم الآخر . ويؤكد على ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم « **المسلمون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الاعضاء بالسهر والحمى** » ويبقى العمل في هذا الميدان واجبا على المسلمين حتى تتم إغلاق كافة الثغرات ويرتقي الضعفاء والمتضررون من المسلمين الى مستوى انساني لائق وكريم وينسجم مع عصرهم وشخصيتهم الاسلامية المتميزة .

ومن هذا المنطلق التقت مشاعر بعض المخلصين من ابناء امتنا الاسلامية من كافة الأقطار على أرض الكويت ـ في السابع عشر من رمضان سنة (١٤٠٤) هـ الموافق السابع عشر من يونيو عام (١٩٨٤) م ـ في

مؤتمرهم والذي ضم ما يربو على مائة وخمسين شخصية اسلامية توحدت قناعاتهم بضرورة إنشاء الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية ومن الطبيعة الاجتماعية للهيئة الخيرية ان نشاطها مركز في المجال الإجتماعي والاقتصادي والتعليمي والثقافي بعيدا عن التدخل في الشئون السياسية . وتظهر الصورة الحقيقية لمهام الهيئة ووظائفها ضمن ثلاثة خطوط عريضة .

- مهمة جمع التبرعات وتنمية الموارد المالية .
- مهمة استثمار ما يرد من تبرعات لاقامة المشاريع الاستثمارية التنموية .
- مهمة تقديم المعونات ، كالمساعدات وتنفيذ مشاريع الخدمات العامة الانتاجية الناتجة عن عائد الاستثمارات .

وهذه المهام الثلاث تتجه نحو غاية واحدة تتمثل في ترقية المسلمين ماديا ومعنويا وتدريبهم ذاتيا على الانتاج ليكون الانسان المسلم في مستوى عصره، ويستطيع سد حاجته بنفسه . وبذلك تميزت الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية عن غيرها من المؤسسات الخيرية في انها عالمية التأسيس والتمويل والاستثمار والانفاق الخيري .

إنجازات الهيئة :

لقد باشرت الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية عملها الحثيث عقب الانتهاء من الاجتماع التأسيسي وانتخاب مجلس الادارة في يونيو عام (١٩٨٤) م وعلى الرغم من ان الهيئة كانت في طور التأسيس ولم تكن قد استكملت فيها اجراءات التسجيل في دولة المقر فقد استطاعت ان تحقق بإذن الله العديد من الانجازات في ميادين شتى « اقتصادية وتعليمية وصحية واجتماعية في عدد من مناطق العالم الاسلامي ومناطق الاقليات الاسلامية»وبشيء من التفصيل تكون الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية قد ساهمت بالانفاق على العديد من الأعمال الخيرية والاجتماعية والاقتصادية في تلك الفترة من (١٩٨٤ ـ ١٩٨٧) م كالآتي :

- بناء المدارس والوحدات الصحية والمساجد/ ١,٣٧٨,٨٦٢ دولاراً
- دعم المراكز والمجمعات الاسلامية والمساجد/ ٢,١١٧,٩٧٤ ـ دولارا
- مساعدات التعليم والمنح الدراسية/ ٣٠٥,٥٤٨ ـ دولارا
- مساعدات الأسر الفقيرة/ ١٦٣,٧٢٣ ـ دولارا
- مساعدات لطبع المصاحف والكتب الاسلامية/ ٨٥,٨٨٢ ـ دولارا
- مساعدات العلاج والدواء/ ١٩,٦٥٠ ـ دولارا
- اعمال الاغاثة ومواجهة الكوارث وبعض المشروعات الانتاجية ١,٤٧٤,٦٥٢ ـ دولارا



وبذلك يتعدى المجال الخيري للهيئة حدود الإغاثة العاجلة او المساعدات الفردية لتشمل العديد من أنواع العمل الخيري في الأحوال العادية والطارئة للافراد والجماعات كما أولت الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية عنايتها في إقامة العديد من المشاريع الاقتصادية والصحية والتعليمية وإنشاء المجمعات الاسلامية ، نظرا للحاجة الماسة اليها في العديد من المناطق داخل العالم الاسلامي وخارجه ، واهتمت الهيئة بقارتي اسيا وافريقيا لما يعانيه المسلمون والاقليات الاسلامية من سوء الاحوال المعيشية فيهما .

مشروعات الخدمات والمشروعات الانتاجية :

أ ـ في البلدان الاسلامية الاسيوية ومناطق الاقليات الاسلامية :

تركزت مشروعات الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية على اقامة مشروعات زراعية وتربية اسماك وبناء مدارس ومساجد ومراكز اسلامية ومجمعات ووحدات صحية ومستشفيات في العديد من الدول حسب الاحتياجات والظروف الخاصة لكل منطقة مثل (اندونسيا ـ باكستان ـ تركيا ـ بنغلاديش ـ الصين) وقد بلغ مجموع الانفاق في هذه المشروعات حتى نهاية (١٤٠٦)هـ (٧٨٥,٤٠٠) دولارا

ب ـ في البلدان الاسلامية الافريقية : وبخاصة مناطق الاقليات الاسلامية تحتاج افريقيا الى المزيد من العناية نظرا للظروف الصعبة التي مرت بها خلال

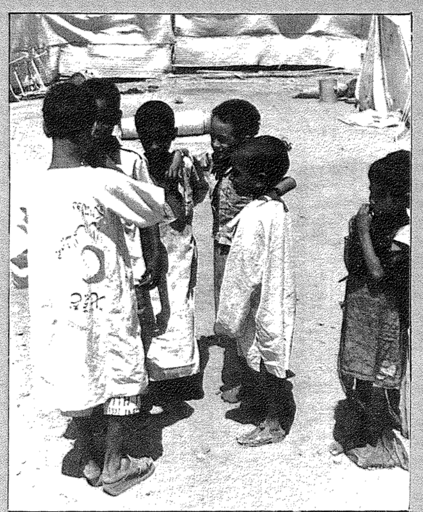


مسجد المهاجرين في اندونيسيا

الأعوام من (١٤٠٤ ـ ١٤٠٦)هـ وهذه الاعوام كانت اعوام جفاف ومجاعات اصابت العديد من الدول الافريقية ولذلك وجهت الهيئة الخيرية الاسلامية اهتماما خاصا لهذه البلدان لانها كانت اكثر تضررا فحفرت العديد من الآبار للسقيا والري في مالي وموريتانيا ولم يقف نشاطها عند هذا الحد بل تعداه الى بناء مدارس ومعاهد في موريتانيا والسودان ونيجيريا ثم أقامت مجمعا اسلاميا في مصر،وآخر في دولة بنين الشعبية،وانشأت العديد من الوحدات الصحية في الصومال كما بنت بعض المساجد في غينيا وبلغ مجموع المبالغ التي انفقت في هذه المجالات حتى عام (١٤٠٦)هـ (٦٢٨,١٠٠) دولار امريكي .

المساعدات العامة والعاجلة :

تتميز المساعدات العاجلة بالسرعة بحيث تقدمها الهيئة بصورة فورية بعد ان تدرس مدى الحاجة الماسة للمساعدة وهي تدرس كل حالة على حده سواء أكان طالب المساعدة فردا أم أسرة أم مركزا اسلاميا وهي لا تقصر في تقديم مساعداتها في مجالات اخرى كالمجال التعليمي او الصحي او الثقافي وبفضل من الله استطاعت الهيئة الخيرية الاسلامية ان تغطي احتياجات الكثير من الجمعيات والمراكز الاسلامية في مختلف البلدان على مستوى القارات الست .



بعض المتضررين من الجفاف والمساعدات الكويتية

ونظرا لما يعانيه المسلمون في قارتي آسيا وافريقيا فقدت وجهت معظم المساعدات الى هاتين القارتين حيث بلغ عدد حالات المساعدة (٤٧٠) حالة كان نصيب أسيا (١٦٥) حالة أما افريقيا فقد استأثرت بحوالي (٣٠٥) حالات وذلك بسبب المعاناة القاسية فيها وفي اوروبا كانت المساعدات تساوي (٣٣) حالة بينما وجهت (١٣) حالة الى المراكز الاسلامية في امريكا الشمالية،وثلاث حالات الى امريكا الجنوبية،وحالة واحدة إلى استراليا،وبهذا كان التوزيع لكل حالة حسب الضرورة .

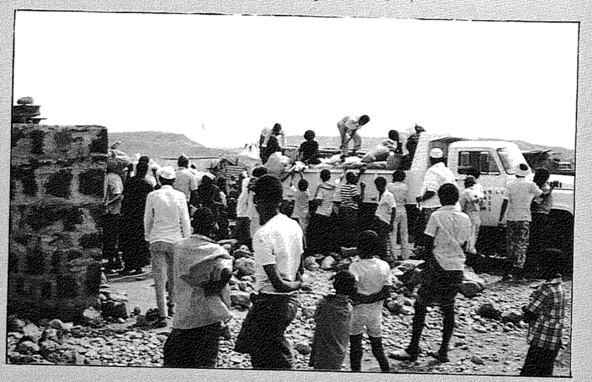
الاغاثة ومواجهة المجاعة والكوارث :

أصيبت العديد من المناطق في افريقيا بموجة من الجفاف كما تعرضت بعض مناطق اسيا لكوارث بيئية أدت الى ظهور مشكلات خطيرة ظهرت على شكل مجاعات وتشرد وسوء تغذية بدأت بالصحراء والأرياف البعيدة والجبال وانتهت بضواحي المدن الكبيرة والتي نزح اليها الكثير من سكان الصحراء والارياف البعيدة وترتب على هذا زيادة في الوفيات وزيادة في عدد

المرض والفقر والمجاعة في غالب بلاد المسلمين



بعض المهاجرين في اقليم دارفور بالسودان



الفقراء والمحرومين واتسع نطاق المرض ونتيجة لذلك كله : تصدت الهيئة الخيرية الاسلامية للواجب الملقى على عاتقها فأصدرت العديد من النداءات لحث أهل الخير على البذل والعطاء وسارعت بكل ما توفر لها من إمكانات لإغاثة المنكوبين حيث قدمت لهم المساعدات العاجلة ، كما ارسلت العديد من الوفود للاطلاع على واقع الحال وتعاونت تعاونا وثيقا مع العديد من المؤسسات الخيرية الاخرى لايجاد نوع من التعاون للإغاثة العاجلة وتضمنت الاغاثة العاجلة جانبين :

١ ـ تقديم المساعدات العاجلة: الغذاء والدواء والكساء .

٢ ـ مساندة وتنظيم الجموع الجائعة وتهيئتهم للاعتماد على أنفسهم وذلك لمنع أسباب المجاعة بحفر الآبار واقامة المشاريع الزراعية وتم تشكيل ثلاثة وفود على شكل لجان إغاثة لتقديم المساعدات العاجلة ودراسة الأوضاع .

اللجنة الاولى : مهمتها إغاثة منكوبي السودان وشرق افريقيا

اللجنة الثانية : لإغاثة منكوبي موريتانيا ومالي والسنغال وغرب افريقيا .

اللجنة الثالثة : لإغاثة منكوبي تشاد والنيجر .

ونظرا للظروف القاسية التي أصابت افريقيا آنذاك فقد بلغت نسبة ما صرف على الاغاثة من مجموع الإنفاق العام على العمل الخيري (٣٠٪) على وجه التقريب .

الاجتماع الاول للجمعية العامة للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية

تحت رعاية حضرة صاحب السمو أمير دولة الكويت الشيخ جابر الأحمد والذي مثله وزير الأوقاف والشئون الاسلامية الاستاذ خالد احمد الجسار .

عقد الاجتماع الأول للجمعية العامة للهيئة الخيرية الاسلامية في مدينة الكويت وذلك بعد صدور قانون الإشهار الرسمي لها رقم (٦٤) لسنة (١٩٨٦م) وقد حضر ثلاثة وثمانون عضوا في بداية الجلسة الاولى للجمعية العامة للهيئة الخيرية الاسلامية البالغ عدد اعضائها (١٥٥) عضوا . وهذا الحضور شكل الاغلبية المطلقة للجمعية العامة .

الجلسة الافتتاحية :

في الساعة التاسعة من صباح يوم الخميس الموافق (٤) شعبان (١٤٠٧)هـ افتتح الاجتماع بآيات من الذكر الحكيم : ثم تلا ذلك كلمة ممثل صاحب السمو امير البلاد وزير الاوقاف والشئون الاسلامية السيد خالد احمد الجسار وكانت كلمة طيبة جامعة ، تمنت للهيئة كل خير وتوفيق في عمل الخير في سبيل تحقيق اهدافها الجامعة ، كما أشار معالي الوزير الى أن

الكويت رعت هذه المؤسسة ، وهي مؤسسة عالمية التأسيس عالمية التمويل عالمية الاستثمار ، عالمية الخدمات. وقد وجه معاليه نداء الى حكام المسلمين وشعوبهم لبدء هذه المهمة التي هي لهم ومنهم وللمسلمين في كل مكان ، ونقل الى الحفل الكريم تمنيات سمو أمير البلاد بنجاح الهيئة ووعد بدعمها .

ثم تلا ذلك كلمة رئيس الهيئة الأخ يوسف جاسم الحجي وقد بين في كلمته انجازات الهيئة وتطلعاتها .

ثم كلمة ممثل الوفود الدكتور الشيخ يوسف القرضاوي حيث ارتجل كلمة تحدث فيها عن ظروف نشوء الهيئة وكيف كانت فكرة وحلما ثم أصبحت بفضل الله حقيقة واقعة .

جلسة العمل الأولى :

أقر جدول الاعمال كما اعده مجلس الادارة في اجتماعه الرابع المنعقد في الكويت بتاريخ ١٤٠٧/٨/٢هـ الموافق ١٩٨٧/٣/٣١م

ثم بدىء بمناقشة تقرير عن نشاط الهيئة في الفترة السابقة ، والتي تضمنها الكتيب الذي نشرته الهيئة ، وقد تكلم عدد من الاخوة وتوجهوا بالشكر لله العلي القدير أن مكن الهيئة من الانجازات التي قامت بها من حيث إصدار القانون والنظام الاساسي واللوائح الادارية والمالية ولوائح اللجان ، وما قامت به من جمع تبرعات وانفاق على بعض وجوه الخير وفق أهداف الهيئة وبخاصة في البلاد الاسلامية التي حلت بها المجاعة في افريقيا .

وقد ورد عدد من الملاحظات من الاخوة بخصوص اولويات عمل الهيئة في المستقبل بخصوص ميادين عمل الهيئة وفق اهدافها المرسومة .

ـ تحول ملاحظات اعضاء الجمعية العامة حول عمل الهيئة في الفترة السابقة مع الملاحظات التي يبديها أعضاء الجمعية العامة على الخطة الخمسية عند مناقشاتها في الجلسة المسائية الى مجلس الادارة لاخذها بعين الاعتبار والاستهداء بها في تنفيذ خطة الهيئة المستقبلية .

واهم هذه الملاحظات : ـ

ـ الاهتمام بالمشروعات المتعلقة بالإغاثة .
ـ الاهتمام بالمناطق التي يكون عليها هجوم تبشيري .
ـ الاهتمام بمناطق الأقليات الاسلامية .
ـ الاهتمام بمشروعات التعليم وبخاصة تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها .
ـ الأهتمام بالمعونات التأهيلية والموجهة للانتاج .
ـ العناية باطفال المجاهدين وابناء الشهداء وتعليمهم وعمليات الاغاثة لعائلاتهم واراملهم وخصوصا لمجاهدي الافغان وفلسطين .
ـ السير بصورة موازية في عملية جمع المال والاستثمار والانفاق حسب

الاولويات التي تضعها الهيئة .
ـ الاهتمام بتعاون الهيئة مع الهيئات الاسلامية والبنوك الاسلامية في عمل الخير .

ـ الاهتمام بتركيز استثمارنا في الانسان الذي يتعلم ، ويدعو الى الله ، ويتأهل وينتج .

ـ الاهتمام بتوجيه نداءات خاصة للعالم الاسلامي عند حدوث كوارث ، وصرف التبرعات بكاملها المجموعة لهذه الاهداف المحددة .

ـ انشاء معاهد نموذجية في البلاد الاسلامية غير العربية حيث تكون لغة التعليم في تلك المعاهد او المدارس هي اللغة الرسمية للدولة سواء فرنسية او انجليزية على ان تدرس اللغة العربية كلغة ثانية اجبارية ، وذلك للمساعدة في اعداد كوادر اسلامية فاعلة في تلك البلاد .

ـ التركيز على مجالات الزراعة بالوسائل الحديثة في باب الاستثمار وخصوصا في البلاد الاسلامية الفقيرة في اسيا وافريقيا .

ـ ضرورة تكوين وفود من مجلس الادارة واعضاء الهيئة والعلماء والدعاة لزيارة رؤساء الدول العربية والاسلامية والاغنياء في العالم الاسلامي والتعريف بالهيئة وجمع الاموال والتبرعات .

ـ العناية بالمؤلفة قلوبهم ومن يدخلون حديثا في الاسلام والتكافل معهم وعدم تركهم فريسة لاعداء الاسلام .

ـ تسجيل الهيئة في بلدان مختلفة والعمل على إعطاء إذن رسمي لجمع التبرعات في سائر الاقطار . وفتح مكاتب ادارية للهيئة ما أمكن في مختلف مناطق العالم لمساعدة اللجان المحلية في جمع التبرعات .

كما قررت الجمعية العامة ما يلي
ـ توجيه برقية شكر الى صاحب السمو أمير البلاد لرعايته الاجتماع الاول للجمعية العامة للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية ، ولدعمه لها ، والموافقة على إصدار التشريعات اللازمة لانشائها ، وكذلك توجيه برقية شكر الى سمو ولي العهد ، والى وزير الأوقاف والشئون الاسلامية .

ـ ارسال برقية لسماحة مفتي لبنان الشيخ حسن خالد ، تعبر عن تقدير الهيئة لسماحته ومشاركتها لهموم المسلمين في لبنان ، والاوضاع الصعبة

التي يمر بها إخواننا في المخيمات الفلسطينية ، سائلين الله عز وجل أن يفرج الكرب عنهم ويتولاهم بعنايته ولطفه .

★ جلسة العمل الثانية ★

عرض اللوائح الداخلية واقرارها:
وافقت الجمعية العامة على اللوائح التالية

١ ـ لائحة عضوية الشرف .
٢ ـ لائحة جمع التبرعات .
٣ ـ لائحة لجنة الاستثمار .
٤ ـ لائحة لجنة التخطيط .
٥ ـ لائحة لجنة المساعدات والاغاثة .

الخطة الخمسية للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية:

ناقشت الجمعية العامة مشروع الخطة الخمسية للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية فقررت ما يلي :

* اطلعت الجمعية العامة على مشروع الخطة الخمسية للهيئة الخيرية الاسلامية العالمية وتقرر الموافقة على المعالم الاساسية لها وتعتبرها أساسا للخطة الخمسية للهيئة ، وتفوض الجمعية العامة مجلس الادارة ولجنة التخطيط بلورتها والاستهداء بها ، الى حين الاجتماع القادم للجمعية العامة ، حيث تعرض عليهم الخطة في وضعها الجديد بعد استلام ملحوظات مدروسة ومكتوبة من أعضاء الجمعية خلال ستة أشهر ، والتأكيد في المرحلة الاولى على جمع التبرعات وتكثيف الجهود الاعلامية وجمع المعلومات اللازمة لنشاط الهيئة ، حتى تصبح معلما واضحا في حياة المسلمين المعاصرة .

* توصي الجمعية العامة مجلس الادارة باعداد مشروعات محددة بميزانيات محددة ، لتعرض في مؤتمر خاص يدعي له الشركات ورجال الأعمال والتجار المسلمين لبحث تبنيهم لها وتمويلها والمساهمة حسب اختصاصهم في اقامتها . ويمكن ان يكرر هذا العمل في فترات متفاوتة .

★ انتخاب مجلس الادارة للهيئة للسنوات الاربع القادمة ★

وجدت الجمعية العامة ان المرشحين لمجلس الادارة التالية اسماؤهم قد فازوا بالتزكية لعدم تقدم مرشحين غيرهم ، وبذلك فان مجلس الادارة الاول يتألف من الاشخاص الواحد والعشرين التالية اسماؤهم لمدة اربع سنوات اعتبارا من هذا التاريخ ٤ شعبان ١٤٠٧هـ الموافق ٢/٤/١٩٨٧م :

١ ـ السيد/ احمد بزيغ الياسين .
٢ ـ الدكتور/ احمد ليمو .

٣ ـ الدكتور/ اسحق احمد فرحان
٤ ـ الاستاذ/ انور ابراهيم.
٥ ـ الاستاذ/ اوغوز خان اصيل ترك .
٦ ـ الاستاذ/ خورشيد احمد .
٧ ـ الشيخ/ صالح الحصين .
٨ ـ السيد/ عبدالله العلي المطوع .
٩ ـ الدكتور/ عبدالله عمر نصيف .
١٠ ـ الشيخ/ عبدالله الانصاري .
١١ ـ الشيخ/ عبدالرحمن بن عقيل .
١٢ ـ الدكتور/ عز الدين ابراهيم .
١٣ ـ الشيخ/ عيسى محمد الخليفة .
١٤ ـ الاستاذ/ غالب همت .
١٥ ـ السيد/ فؤاد عبدالله العمر .
١٦ ـ الدكتور/ محمد عبدالرحمن البكر .
١٧ ـ الشيخ/ محمد بن قعود .
١٨ ـ الاستاذ/ مبارك قسم الله .
١٩ ـ الاستاذ/ كامل الشريف .
٢٠ ـ السيد/ يوسف جاسم الحجي .
٢١ ـ الدكتور/ يوسف القرضاوي .

جلسة العمل الثالثة :

افتتحت الجلسة العامة الختامية لبحث ما سيجد من اعمال ولمناقشة اقتراحات الاعضاء والخروج بأية توصيات او قرارات عامة متنوعة .

تباحث المجتمعون في الوضع المأساوي الذي يحيط بالمخيمات الفلسطينية في لبنان ، وما يتعرضون له من حرمان وجوع وقهر ، وإعاقة وصول المعونات اليهم ، وقررت الجمعية العامة ما يلي : ـ

توجيه برقيات باسم الهيئة الى كل من سمو أمير دولة الكويت الشيخ جابر الاحمد بصفته رئيسا لمؤتمر القمة الاسلامي ورئيس الجمهورية السورية حافظ الاسد ، ورئيس الجمهورية اللبنانية أمين الجميل ، للفت

نظرهم للوضع المأساوي الذي يحيط بالمخيمات الفلسطينية وما تتعرض له من فتك وجوع وحرمان والمطالبة ببذل الجهود لإزالة العوائق التي تمنع وصول المساعدات والمؤن والمواد الصحية والطبية اليهم لانقاذهم من الموت والدمار .



● التوصية لمجلس الادارة بتكثيف الجهود الاعلامية للهيئة ، وانشاء مكتبة اعلامية من اشرطة فيديو وكاسيت لتوضيح نشاط الهيئة ، في دولة المقر،وفي سائر الاقطار الاسلامية ، والتي تتضمن معلومات واحصاءات عن احوال المسلمين في كل مكان .

● تكليف مجلس الادارة اصدار نشرة دورية اعلامية باسم الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية ، تصدر مبدئيا مرة في الشهر على الاقل ، تتضمن اخبار الهيئة ونشاطاتها ونشاطات الاعضاء المؤسسين في اقطارهم ، واية معلومات مفيدة للمسلمين،واحوالهم في سائر أنحاء العالم مما له علاقة باهداف الهيئة ومجالات عملها .

وتصدر هذه النشرة باللغة العربية والانجليزية وبعض اللغات الاخرى التي يقررها مجلس الادارة .

ثم تحدث السيد محمد ناصر الحمضان وشكر الرئاسة بالنيابة عن الجمعية العامة ، على جهودهم السابقة وفي ادارة الجلسات ، وتمنى للجميع التوفيق .

ثم انهى رئيس الهيئة السيد يوسف الحجي الاجتماع بكلمة ختامية شكر فيها الجميع وتمنى للهيئة النجاح والتوفيق في تحقيق أهدافها الاسلامية السامية ، وبالله التوفيق ، وأخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين .

حكمة الأعياد في الإسلام

للأستاذ / أمين محمد عثمان

لا ريب أن اللعب المباح ، واللهو المشروع ، والغناء الخالي من التكسر ، من الأشياء المباحة في الاسلام ، ولا سيما أيام الأعياد ، وفي مواسم العرس والزفاف ترويحا للنفس ، وإراحة للبدن .

قال (ابو العباس المبرد) في كتابه (الكامل) :

قال (ابو الدرداء) رضي الله عنه : « إني لأستجم نفسى بالشيء من الباطل ، ليكون أقوى لها على الحق » . وقال (علي بن أبي طالب) كرم الله وجهه : إن القلب إذا أكره عمي . ويقول (عبدالله بن مسعود) رضي الله عنه : « إن القلوب تمل كما تمل الأبدان فابتغوا لها طرائف الحكمة » . وقال بعض الحكماء : « لا ينبغي للعاقل ان يخلي نفسه من واحدة من أربع : غدو لمعاد ، أو إصلاح لمعاش ، أو فكر يقف به على بعض ما يصلحه مما يفسده ، أو لذة في غير محرَّم يستعين بها على الحالات الثلاث » .

وقال (عبدالملك بن عمر بن عبدالعزيز) لأبيه يوما : يا أبت إنك تنام نوم القائلة وذو الحاجة على بابك غير نائم ... فقال يا بني : إن نفسي مطيتي فان حملت عليها في التعب حسرتها ... أي بلغت بها أقصى الاعياء .

وأحسب أنه من أجل ذلك كله ، شرع الله الأعياد للمسلمين ، ترويحا للنفس ، وابتهاجا للقلب وسرورا للخاطر ... وفرحا بفضل الله ورحمته ..

وسوف أذكر للقارىء ـ إن شاء الله ـ معنى العيد ، ثم أصور له كيف كانت الشعوب والأمم تحتفل بأعيادها قبل الاسلام ، ثم أبين له حكمة الأعياد في الاسلام .

معاني العيد

في اللغة العربية مجال واسع لتفسير معنى العيد :

(١) قيل إنه من العادة ، لأن الله ـ سبحانه ـ قد عود عباده عوائد

الاحسان وفي أيام الأعياد يستضيف الله عباده ، ولا يباح لأحد من المسلمين أن يصوم في ذلك اليوم ، حتى لا يعرضوا عن ضيافة الله ، وكذلك لاجتماع المسلمين مصلين ، مهللين مكبرين ، يجي بعضهم بعضا ، ويزور بعضهم بعضا ،

(٢) وقيل : سمي العيد عيدا تفاؤلا بعودته مرة أخرى :
وقد سميت « القافلة » من الجمال ، أو من السفن ، أو من المسافرين « بالقافلة » تيمنا وتفاؤلا بقفولها ، أو برجوعها من السفر إلى وطنها مرة اخرى ، ولهذا نظير في لغة العرب ، فقد سموا (اللديغ) سليما ، تيمنا بشفائه من اللدغ ، قال الأعشى من قصيدته التي يمدح فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ألـم تـغتمض عينـاك ليلـة أرمـدا
وبـت كمـا بـات السليـم مسـهـدا

وأحسب أن هذا ليس بقاصر على لغة العرب ، فقد أطلق (الاوربيون) على (رأس العواصف) وهو المعبر الذي تدور حوله السفن جنوب افريقيا ، من المحيط الاطلسي ، إلى المحيط الهندي (رأس الرجاء الصالح) تيمنا وتفاؤلا بسلامة السفن ، ونجاتها من المهالك والعواصف والدوامات البحرية ، في هذه المنطقة .

(٣) وقيل سمي العيد عيدا لشرفه ، وهو اسم لمكان كريم مشهور بين العرب ، تنسب إليه (الابل العيدية) .. كما قيل ان (العبقرية) تنسب الى وادي (عبقر) وهو مكان تزعم العرب ان الجن تقطنه ، فنسب اليه كل شيء عجيب .

(٤) وفي رأي (ابن الاعرابي) أنه سمي العيد عيدا لأنه يعود كل سنة بفرح مجدد ، وأصل العيد ما اعتاد من هم وشوق ونحوهما قال (يزيد بن الحكم) :

أمسى بـأسمـاء هـذا القلب معمـودا
اذا أقـول صحـا يـعتـاده عيـدا
كـأننـي يـوم أمسى لا تكلمنـى
ذو بغيـة يبتغي مـا ليس مـوجـودا

فكرة الأعياد عند الأمم

وفكرة الأعياد قديمة قدم الانسان ، وقد عرفها الناس منذ أن عرفوا الاجتماع والتقاليد والذكريات ..

لقد كان لقدماء المصريين عيد يعرف (بيوم الزينة) وهو يوم عيدهم

ونيروزهم وتفرغهم من أعمالهم ، واجتماع جميعهم ـ كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ـ وتأمل ذلك حينما جابه (موسى) فرعون بالحجة الداحضة ، والمعجزة الخارقة ـ كما جاء في الآيات (٥٧) وما بعدها من سورة طه :

« **قال أجئتنا لتخرجنا من أرضنا بسحرك يا موسى* فلنأتينك بسحر مثله فاجعل بيننا وبينك موعدا لا نخلفه نحن ولا أنت مكانا سوى * قال موعدكم يوم الزينة وأن يحشر الناس ضحى** » طه/ ٥٧ ـ ٥٩

وكانت الأعياد عند الأمم ، إما للترفيه عن النفس ، بعد الجهد الجاهد ، والمشقة المضنية .

وإما للتذكير بحادث وطني تعظمه القلوب ، وتجله النفوس (كعيد الحرية) عند الفرنسيين ، والأمريكيين ، وكعيد الاستقلال عند كثير من الامم ...

وقد يرجع العيد إلى سبب معاشي كاختيار يوم معين في موسم معين ، كعيد الحصاد ، ووفاء النيل ..

ولكن كيف كانت الأمم تحتفل بهذه الأعياد ؟

كانت الأعياد في الأمم الماضية ، لهوا ولعبا ، وشربا وطربا ، ومجونا وفسقا ، بل ان بعض الاديان الوثنية القديمة ، كانت تتخذها سبلا الى الاباحة المستهترة ، وإلى الفوضى الخلقية الماجنة ، كأعياد (باكوس) عند اليونان ، ثم عند الرومان ، وكان يفرض فيها على الرجال والنساء ان يطلقوا لغرائزهم العنان ، لتقضى لبانتها علانية ، ومجاهرة ارضاء لآلهتهم ـ فيما يزعمون ـ ومن تعففت نفسه عن المشاركة في هذه الموبقات حكم عليه الكهنة ورجال الدين ، أن يدفن حيا ، في مغارات بعيدة ، وسراديب مجهولة .

الرهبانية العاتية

ويقابل هذه المادية الماجنة ، رهبانية زاهدة ، منطوية منزوية تكتفي بالتعبير عن ذكرياتها بترددها في داخل النفس ، أو بالتعبير الخافت عنها ، في زوايا المعابد فحسب .. وقد ظل تعذيب الجسد ، مثلا كاملا في الدين والأخلاق عند الرهبان إلى قرون عديدة ... ويروى المؤرخون من ذلك عجائب ، تثير القلوب ، وتشمئز منها النفوس .

أعياد المسلمين

ثم بزغ فجر الاسلام ، وأشرقت شمس الرسالة المحمدية على العالم ؛

وألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم على فكرة الأعياد ضوءا جديدا ... إنه لم يوغل في فكرة المادية ... ولم يغرق أصحابه في تزمت الرهبانية ونفورها ، ولكنه عليه الصلاة والسلام ، جمع ما بين نزعة الجسم ، ونقاء الروح ، وأضاف إليهما عناصر صالحة ... ثم كوّن من ذلك صورة حية كلها طهارة وكرامة ... وصون وعفاف ..

يقول شيخ الاسلام (الحافظ ابن تيمية) في كتابه (اقتفاء الصراط المستقيم ، ومخالفة أصحاب الجحيم) .

« إن الاسلام لم يجيء لازالة الفطرة الانسانية ، بل إنه يوجهها توجيها نافعا، فان الفطرة لا تزول ولكنها تحول ... لقد صرف محمد صلى الله عليه وسلم ، شجاعة العرب من المنافسات القبلية ، والتقاتل وأخذ الثأر ، والأحقاد القديمة ... إلى الجهاد في سبيل الله ، وشغلهم عن الجاهلية بالاسلام ، وصرف تبذيرهم وسماحتهم ، إلى الانفاق في سبيل الله . وأعطى النفس حقها من الترويح والنشاط » . وهذا الذي ذكره شيخ الاسلام « ابن تيمية » يعرف عند علماء النفس « بإعلاء الغرائز » .

وفي سنن (ابي داود وأحمد والنسائي) عن (انس بن مالك) رضي الله عنه : « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، ولهم يومان يلعبون فيهما ، قال ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، قال : ان الله قد أبدلكم بهما خيرا، يوم الأضحى ويوم الفطر » .

وروى (البخاري ومسلم) في صحيحيهما عن (عائشة) رضي الله عنها :

« دخل ابوبكر ، وعندي جاريتان من جوارى الأنصار تغنيان ، بما تقاولت به الأنصار (يوم بعاث) قالت وليستا بمغنيتين ، فقال ابوبكر : امزمار الشيطان في بيت رسول الله ؟ وذلك يوم عيد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبابكر ، إن لكل قوم عيدا ، وهذا عيدنا ... وفي رواية انه قال : دعهما يا أبابكر فإنها أيام عيد » ..

وقد ورد ايضا في (الصحيحين) :

« كان يوم العيد يلعب السودان بالدروق والحراب ، قالت عائشة : فلما سألت النبي ، قال : تشتهين تنظرين .. ؟ فقلت نعم : فأقامنى وراءه خده على خدى ، وهو يقول : دونكم يا بنى أرفده ... حتى مللت ، فقال حسبك ، قلت نعم : قال : فاذهبي » .

ولم تنس (عائشة) لعبها ، وعرائسها بعد أن أصبحت زوجة ، فهي تقول كما جاء في الصحيحين :

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة (تبوك) أو (حنين) فهبت ريح فكشفت من ستر على صفة في البيت ، عن « بنات لي » أي

(عرائس) فقال : ما هذا يا عائشة ، قلت : بناتى ، ورأى بينهن فرسا لها جناحان من رقاع قال وما هذا الذي أرى وسطهن ؟ قلت : فرس ، قال : وما هذا الذي عليه ؟ قلت جناحان، قال فرس له جناحان قلت أما سمعت ان لسليمان خيلا لها اجنحة : فضحك حتى بدت نواجذه » .

وفي حديث اخر رواه البخاري :

ذهبت عائشة يوما إلى عرس في بيت جيران لها من الأنصار .. فلما رجعت ، سألها النبي ، أهديتم الفتاة إلى بعلها ؟ قالت : نعم ، قال فبعثتم معها من يغنى ؟ قالت : لا ، قال أو ما علمت ان الانصار قوم يحبون اللهو ، الا بعثتم معها من يقول :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم
ولولا الحبة السمراء ما حلت بواديكم
ولولا الذهب الاحمر ما زفت عذاريكم

الدين ابتهاج وليس كآبة

وقد يظن بعض الناس ، ان الدين يحرمهم من البهجة ، ومن التفتح للحياة ، والتمتع بالطيبات ... وبما في الحياة من جمال وزينة ، وانه يجعلهم يعيشون في جو من الرهبة والحزن والاكتئاب ، وتعذيب النفس ، حتى ليقول قائلهم :

ضحكنا وكان الضحك منا سفاهة
وحُقَّ لسكان البسيطة أن يبكوا
تحطمنا الأيام حتى كأننا
زجاج ولكن لا يعاد له سبك

ولاشك أن هؤلاء لم يتأملوا في هذه الأرض المشرقة الباسمة ، ولا في هذه الحياة الرفافة بالجمال ، الفياضة بنعم الله » .

إن الله ـ سبحانه ـ قد وسعت رحمته كل شيء ، وإن رحمته تعالى ، تشيع البهجة في القلوب ، وتبعث الفرحة في النفوس ، كما يصورها القرآن الكريم لنا في الآية (٣٢) من سورة (الأعراف) .

« قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة » .

وكما جاء في الآية (٣١) من سورة الأعراف) .

« يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين » .

وقد تكفل حجة الاسلام (أبو حامد الغزالي) في كتابه القيم (إحياء علوم الدين) بالرد على من يحرمون الغناء مطلقا ... في المجلد الثاني ، باب

(آداب السماع والوجد ص (٢٦٨) (طبعة دار المعرفة) ببيروت ... وانصح القارىء بمراجعة هذا الموضوع برمته في ذلك الكتاب العظيم ... ومما جاء فيه استدلالا بحديث عائشة الآنف الذكر : « لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي ، والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول الله ، وهو يسترني بردائه ، لكي انظر الى لعبهم ، وهو يقول : (دونكم يابني ارفدة ... الحديث) .

هذا الحديث وغيره من الأحاديث كلها في الصحيحين ، وفيها دلالة على أنواع من الرخص :

الأول : اللعب ولا يخفي عادة الحبشة في الرقص واللعب .

والثاني : فعل ذلك في المسجد .

والثالث : قوله صلى الله عليه وسلم (دونكم يا بنى أرفدة) وهذا امر باللعب والتماس له فكيف يقدر كونه حراما ؟

والرابع : منعه لأبي بكر عن الإنكار والتغيير ، وتعليله بأنه يوم عيد أي هو وقت سرور ... وهذا من أسباب السرور .

والخامس : وقوفه طويلا في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة (عائشة) وفيه دليل على حسن الخلق في تطييب قلوب النساء والصبيان ، بمشاهدة اللعب ، وهذا أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه .

والسادس : الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين ، مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان ، وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك .

والسابع : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع ..

إن لبدنك عليك حقا

ومما جاء في الصحيحين حديث (عبدالله بن عمرو) وقد استدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسأله عن صوم التطوع فقال له : كم يوما تصوم ؟ قال سبعة أيام في الاسبوع ، قال النبي : ذلك كثير ، قال فست ، قال كثير ، قال : فخمسٌ ، قال : كثير : صم يوما وأفطر يوما ، قال يا رسول الله فاني أطيق أكثر من ذلك ، وانى أريد أفضل من ذلك قال عليه الصلاة والسلام : لا أفضل من ذلك ، أفضل الصيام صوم أخي (داود) كان يصوم يوما ويفطر يوما ... يا عبدالله بن عمرو .. ان لربك عليك حقا ، وان لبدنك عليك حقا ، وان لأهلك عليك حقا ، فأعط كل ذي حق حقه ... ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، ولا تبغض إلى نفسك عبادة ربك ... فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى » .

المسجد الأقصى.. ينادي

للأستاذ: / محمد أبو المجد سليم

أقبل إليَّ - رعاك الله - يا عمرُ
ما زال في ساحتي يتسكع الغجر
أقبل إليَّ بجيش مؤمن، فأنا
تحتي وخلفي وجنبي منهمو خطر
في كل يوم أنادي ... علّ يسمعني
شهم يكون لديه النصر والظفر
لكنما الأذن ملّت من تصنتها
والعين أتعبها من طوله النظر

***

مالى ... أهنت عليكم كي أظل هنا
بين الكلاب . ولا ليث ولا نمر
هذا يقطّع أحشائى فيوجعنى
وذا بلؤم على التقطيع ينتظر
ثوبي المطهر. هذا قد يدنسه
وذا يمزّقه ... والثوب يحتضر
إني ليحزنني أن تصمتوا أبدا
والصخرة انتحرت .. والقدس تنتحر

***

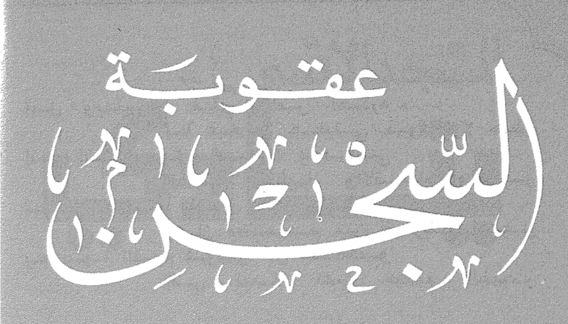
أمـل ويـأس ... فـأي الأمـر أحـذره
ما عـاد في جـعبتـي خـوف ولا حـذر
إنـي أنـادي بمـلء الصـوت يسمـعنـي
الصبـح والليـل والأنـعـام والشجـر
لـو أن صخـرا ينـادى كـان ينقـذنـي
وكـان يمنـعـهـم مـن ضـربـيَ الحجـر
يـا أيـهـا القـوم قـومـوا من سبـاتكمـو
إنـي ليمـلأ نفسي منكـم الضجـر

***

للـه درّ صـلاح الـديـن مـن رجـل
مـن سـوف يخلفـه فيكـم ؟ ألا اعتبـروا
ان الجـهـاد إليّ اليـوم يطلبكـم
لكنـه قـد تمطـى فيكـم الخـور
لا خـير في بشر مـاتـت مخـالبـهـم
يـا لـهـف نفسي عليكـم أيـهـا الصـور
يكفيكـم النـوم في حُجَـر مكيفـة
لكـن مـن ضَـعفكـم تتـألـم الحجـر

***

يـا رب قـومـى نيـام في رفـاهيـة
واليـأس يقتلنـى والـهـم والضـرر
اجمـع شتـاتـهمـو .. ووحّـد صفـوفـهمـو
حتـى أعـود عـلى الأيـام افتخـر
يـا ربنـا وانتشلـهـم مـن مـعـاطبـهـم
واجـعـل أئمتـهـم للـديـن تنتصر
وابـعـث زمـان الـهـدى والنـور حـولـهـم
حتـى أنـادي بمـلء الصـوت : يـاعمـر



تمهيد : عمل الاسلام على الوقاية من الجريمة قبل وقوعها بتقرير عدة أمور ، منها :

١ ـ تربية الفرد على مراقبة الله تعالى وعدم معصيته .
٢ ـ تغذية المعاني الروحية والنفسية بالفرائض والتكاليف والأفعال المساعدة على استمرارها كالصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر ، والصوم الذي يبعث على التقوى ، والصدقة التي تنشر المودة والرحمة وتحد من العوز والفاقة ..
٣ ـ تلبية مطالب المرء الفطرية ، وإباحة ما يطمح إليه من حاجات مشروعة كالتملك وإنشاء الكيان الأسري والتمتع بالطيبات من الطعام والشراب والملبس .
٤ ـ التزام الدولة الاسلامية بحفظ الحقوق ونشر العدالة الاجتماعية ..

وبعد ان شرع الاسلام هذه الأمور ، رصد العقوبة الرادعة لمن يمد يده بالعدوان على الناس واموالهم وأعراضهم وحقوقهم ، أو يتنكب الطريق السوي ، لأنه يكون حينئذ شخصا أَلِفَ الجريمة ، واستوطنت نوازع الشر في نفسه ، فلابد من حماية المجتمع من أخطاره وجرائمه .

أنواع العقوبة الشرعية : تتنوع العقوبة بحسب الجرائم المرتكبة إلى ثلاثة أنواع هي الحد والقصاص والتعزير :



للدكتور/ حسن أبو غدة

١ ـ **الحد** : وهو عقوبة مقدرة واجبة حقا لله تعالى . وموجباته سبع جرائم هي :

الزنى : الذي يعاقب عليه المحصن بالرجم ، وغيره بالجلد مائة والنفي سنة .

والقذف : الذي يعاقب عليه بالجلد ثمانين وعدم قبول الشهادة .

والسرقة : التي يعاقب عليها بقطع اليد . **وشرب المسكر** : الذي يعاقب عليه بالجلد ثمانين .

والحرابة : (قطع الطريق) التي فصلت عقوبتها في قول الله تعالى : « **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا او تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض**) المائدة/٣٣ .
الردة : التي يعاقب عليها بالقتل .

والبغي : (الخروج المسلح على الدولة) الذي يدفع بقوله تعالى : « **وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الآخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ..**) الحجرات/ ٩ .

٢ ـ **القصاص** : وهو معاقبة الجانـي على جريمة القتل أو القطع او الجرح عمدا بمثلها . وتلحق به الدية (بكسر الدال وفتح الياء) وهي مال يعطى لأولياء القتيل

بدل نفسه . ويلحق بالقصاص أيضا الأرْش (بفتح الهمزة وسكون الراء) وهو الواجب من المال فيما دون النفس تعويضا عن النقص . ويسميه بعضهم الحكومة .

● **وموجبات القصاص والدية والأرْش هي** : القتل العمد وشبهه والخطأ والاعتداء على مادون النفس عمدا أو خطأ بما لا يفضي إلى الموت كالجرح والضرب .

٣ ـ **التعزير** : وهو عقوبة غير مقدرة تجب حقا لله تعالى او لآدمي في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة ، كشتم الناس وضربهم وشهادة الزور والغش وأخذ الرشوة والتلاعب بالمكيال والميزان والعلامات التجارية ..

وقد فوض الشارع الحاكم في تقدير التعزير تبعا لاختلاف أحوال الجاني وجنايته ، لأن من الناس من ينزجر باليسير ومنهم من لا يكفه عن شروره إلا العقاب الشديد .

● **ومن أنواع التعزير المشروعة** : القتل في الجرائم والمفاسد الخطيرة ، والجلد والنفي والهجر (مقاطعة الجاني أو عدم الاختلاط به) والوعظ والتوبيخ والتهديد والعزل من الوظيفة والحرمان من بعض الحقوق كتولي الوظائف والانتخاب والسفر وأداء الشهادة وشَهْر أمر الجاني ليحذره الناس . ومن التعزير ايضا السجن .

السجن : قليل من الفقهاء من عرف السجن ، ومن هؤلاء ابن تيمية والكاساني . قال ابن تيمية رحمه الله : هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه . وقال الكاساني رحمه الله : هو منع الشخص من الخروج إلى أشغاله ومهماته الدينية والاجتماعية . وفي كلام ابن تيمية وغيره : أن الربط بالشجرة سجن ، والجعل في البيت أو المسجد ومنع الخروج منه سجن . وعليه فليس من لوازم السجن الشرعي الحبس في بنيان خاص معد لذلك كما هو المتعارف عليه الآن .

● **ألفاظ ذات صلة بالسجن** : هناك ألفاظ واصطلاحات لها صلة بلفظ السجن ومن ذلك : الحبس والاعتقال والاثبات (ليثبتوك أو يقتلوك او يخرجوك) والأسر والحجز والاقامة الجبرية والعقوبة السالبة للحرية والعقوبة المقيدة للحرية .

● **السجن عند غير المسلمين** : عمل بالسجن منذ القديم قبل الميلاد بآلاف السنين ، فقد كان معروفا في محيط الأسرة والقبيلة والشعب لردع من يعبث بالأمن ويخرج على الأعراف السائدة . وانتشر العمل به عند الفراعنة ومعاصريهم ، يقول الله تعالى في يوسف عليه السلام : « **ودخل معه السجن**

فتيان » يوسف/ ٣٦ وقد هدد فرعون موسى بالسجن : « قال **لئن اتخذت إلها غيري لأجعلنك من المسجونين** » الشعراء/ ٢٩ وكانت أكثر سجون الفراعنة ومعاصريهم تتصف بالشدة والضراوة والتعذيب ، ليس فيها هدف للإصلاح والتقييم ، بل كان كثير من السجناء يفضلون الموت على الحياة .

وانتشر العمل بالسجن ايضا عند الآشوريين والهنود والصينيين واليابانيين واليونان والرومان والفرس ، واتخذ هؤلاء السجون الرهيبة وعذبوا فيها وعاملوا السجناء بالقسوة والتنكيل .

وكان الرومان يشتدون على السجناء اشتدادا سيئا حتى قضى كثير منهم نحبهم على حجر متقد يشوي الأبدان في سراديب مظلمة تحت الأرض .

وان أشهر أنواع الفظائع كانت ترتكب في سجون اسبانيا وايطاليا ، فقد بنيت السجون على شكل حجرات صغيرة بعضها فوق بعض طباقا ، وكان السجناء يمكثون فيها جلوسا على تلك الحال طول المدة المحكومين بها من غير أن يستطيعوا نصب قاماتهم واقفين .

أما في فرنسا وانكلترا فكان التلفظ بكلمة « سجن الباستيل » و « برج لندن » يكفي لإخافة أشجع الناس ، لما أذيع عنهما من رعب وأمراض وعلل تفتك بالنفوس والأجساد .

وقد استمر الوصف السابق للسجن والسجون حتى منتصف القرن الثامن عشر ، فلم تكن سجون هذه الفترة تفرق في المعاملة بين المحبوسين للاحتياط انتظارا لاصدار حكم وبين المحكومين من المجرمين واللصوص ، ولم يكن هناك اعتبار لتصنيف السجناء بحسب جرائمهم وسلوكهم وأعمارهم ، بل كانوا يودعون في الأبراج والزنزانات والقلاع المخيفة . ولم تكن إدارة السجن تهتم بإطعام السجناء وتغذيتهم ومعالجتهم ، بل كانت السعادة تغمر السجناء اذا سلمت لهم الأطعمة والملابس المبعوثة من أهلهم وذويهم .

هذا هو السجن عند غير المسلمين حتى أواخر القرن الثامن عشر : نبذ السجناء ، وحرمانهم من الانتماء الاجتماعي ، والرد عليهم بالتعذيب والإهانة من غير حساب للإصلاح والتقويم . ومع هذه الانحرافات الظالمة كانت تقوم محاولات لإصلاح السجون وتصنيف السجناء والأخذ بأيديهم نحو التقويم والإعداد الاجتماعي ، حتى توّجت حركة إصلاح السجون بجهود دولية نتج عنها وضع مجموعة من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين قررتها الأمم المتحدة ودول العالم سنة ١٩٥٧ في مدينة جنيف بسويسرا . وكان الاسلام قد سبق الى أمثالها وأفضل منها بعدة قرون كما هو مدون في كتب التاريخ والأدب والدين ..

● **مشروعية السجن في الاسلام** : اتفق العلماء على مشروعية السجن ، وأنه من التعزير ، وليس له الصدارة والأولوية بين انواع التعزير الأخرى ، بل هو أشبه بالعقوبة الاحتياطية ، لأن وطأته شديدة وآثاره السلبية كبيرة في الفرد وأسرته وذويه ..

وذكر الفقهاء أنه لا يجوز عند أحد من المسلمين تعطيل الحدود والمعاقبة على جرائمها بالسجن ، كما لا تجوز المعاقبة بالسجن على جرائم التعزير الأخرى اذا غلب على الظن حصول الردع بغيره من أنواع التعزير .

● مشروعية السجن في القرآن الكريم :

١ ـ يستدل لأصل مشروعية السجن بقوله تعالى **(واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا)** النساء/ ١٥ وبيان هذا انه كانت المرأة في صدر الاسلام إذا زنت وشهد عليها بذلك أربعة حبست في البيت ، ثم نسخ هذا وشرعت أحكام الرجم والجلد . لكنّ طائفة من العلماء قالت إن الحبس نسخ في الزنى فقط بالجلد والرجم وبقي مشروعا في غير ذلك ، وقال آخرون : إن الآية لم تنسخ بل فسرّت وبيّنت وبقي حكم السجن على أصله في المشروعية وقيل غير ذلك ..

٢ ـ يقول الله تعالى : **(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا او تقطع أيديهم وأرجلهم من خِلافٍ أو ينفوا من الأرض)** المائدة/ ٣٣ وقد ذكر الحنفية والزيدية وجماعة من الشافعية والحنابلة وابن العربي من المالكية أن المراد بالنفي الحبس ، لأن النفي من عموم الأرض ـ كما هو منطوق الآية ـ محال ، والنفي الى بلد آخر فيه إيذاء أهلها ، وهو ليس نفيا من الأرض بل من بعضها والله تعالى يقول : **(أوينفوا من الأرض)** فلم يبق سوى ان النفي هو الحبس ، لأن المحبوس في حقيقته بمنزلة المخرج من الدنيا كما قال صالح بن عبدالقدوس وغيره :

خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها فلسنا من الأموات فيها ولا الأحيا
إذا جاءنا السجان يوما لحاجة عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

ويتأيد كون النفي هو الحبس بقول عمر رضي الله عنه : أحبسه حتى أعلم منه التوبة ولا أنفيه إلى بلد يؤذيهم .

٢ ـ يقول الله تعالى : **(يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ..**) المائدة/ ١٠٦ ففي هذه الآية إرشاد إلى حبس من توجّب عليه الحق حتى يؤديه ، وهو أصل من أصول الحكمة وحكم من أحكام الدين كما يقول العلماء .

٣ ـ يقول الله تعالى : **(فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم)** التوبة/ ٥ . ويقول ايضا : **(فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق ..**) محمد/ ٤ . ومعلوم أن الأسر مشروع والأسير في الحقيقة مسجون ، بل يسمى كذلك في لغة العرب . وقد شرع

حبس الأسير للمصلحة وإلى ذلك وجهت الآيتان الكريمتان ، فدل على مشروعية أصل السجن .

٤ ـ يقول الله تعالى : (**و آخرين مقرنين في الأصفاد**) ص/٣٨ وبيان ذلك أن النبي سليمان عليه السلام كان يشد في الوثاق من تمرد وعصى واعتدى . وشرع من قبلنا شرع لنا إذا صح بطريق الوحي ولم يصرح بنسخه ، لذا كان السجن مشروعا عندنا كما كان مشروعا عند النبي سليمان عليه السلام بنص الآية .

● **مشروعية السجن في السنة النبوية** :

١ ـ صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته**) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه بسند حسن وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ورواه البخاري تعليقا ـ عن الشريد بن سويد الثقفي . وحل العرض : إغلاظ القول والشكاية على المدين الموسر اذا ما طل ، وحل العقوبة : حبسه في قول كثير من علماء السلف منهم سفيان ووكيع وابن المبارك وزيد بن علي . وإذا كان سجن المدين الموسر المماطل مشروعا ، فإن سجن من توجب عليه الحق أو آذى غيره مشروع ايضا .

٢ ـ صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : « إذا أمسك الرجل الرجل وقتله الآخر فيقتل الذي قتل ويحبس الذي أمسك » (رواه الدار قطنى) وبنحوه قضى علي رضي الله عنه .

٣ ـ روي ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة ثم خلى عنه (رواه ابو داوود والترمذي) ، وذكر العلماء ان هذا يدل على مشروعية السجن ولو بتهمة

مشروعية السجن في الإجماع : أجمع الصحابة فمن بعدهم على مشروعية السجن ، وقد سجن الخلفاء الراشدون : ابوبكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم . وسجن ابن الزبير والخلفاء والحكام والقضاة من بعدهم في جميع الأعصار والأمصار من غير نكير ، فكان ذلك إجماعا .

بل إن مشروعية السجن مُسلَّمٌ بها عند الفقهاء المسلمين ، وكثيرة هي النصوص الدالة على هذا ، وبخاصة في كتب مذاهب علماء الأمصار ، وأكثر ما يوردون تفاصيل ذلك في أبواب القضاء والتفليس والتعزير ، وكذا في كتب السياسة الشرعية والطرق الحكمية .

وهكذا فإن المقولة المتداولة : « لا سجن في الاسلام» كلام غير صحيح بعدما تقدم ذكره . على أنه ينبغي القول : إن السجن في الاسلام ليس هو العقوبة الوحيدة كما هو الشأن في القوانين المعاصرة ، فضلا عن أنه لا يجوز الحكم به وإهمال الحدود والقصاص وأنواع التعزير الأخرى . ومن قديم قال ابويوسف القاضي ينصح الخليفة الرشيد : ولو أمرت بإقامة الحدود لقل أهل الحبس ولخاف الفساق وأهل الدعارة ولتناهوا عما هم فيه .

● **الغاية من السجن في الاسلام** : اتفق الفقهاء جميعا على أن السجن ليس مقصودا لذاته بل يتوصل به إلى غيره من مثل : أداء الحق الذي لا يعطيه مانعه الا بالتضييق عليه وحبسه ، وعزل صاحب الشر في السجن دفعا لشره عن الناس المتأذين منه ، والكشف عن حال المتهم للتأكد من سلامة موقفه .

وقد أوضح عمر رضي الله عنه أن الغاية من السجن إصلاح الجاني واستتابته لا إيذاءه والتنكيل به فقال وقد حبس رجلا : أحبسه حتى أعلم منه التوبة . وتأكيدا لذلك فقد كان علي رضي الله عنه يقوم بزيارة سجن الكوفة ويعرض السجناء ويفحص عن أحوالهم ولا شك أن هذا يتضمن التأكد من اسلوب رعايتهم والمدى الذي وصلوا إليه في الاستقامة والتوبة والانزجار .

هذا ، وقد توالت نصوص الفقهاء تؤكد ما بينه عمر وقام به علي من أن غاية السجن هي الردع والاستصلاح لا التنكيل والتعذيب والاهمال ، وإليك بيان ذلك :

١ ـ ذكر الماوردي أن الغاية من التعزير ـ والسجن نوع منه ـ هي الاستصلاح والزجر والتقويم والتهذيب .
٢ ـ بين ابن تيمية أنه يقصد من التعزير الردع والتأديب .
٣ ـ في كلام الحصكفي من الحنفية ما يفيد ان الحبس للتأديب والزجر .
٤ ـ نقل عن الزبيري الشافعي ان الحبس القصير للاستبراء ، وغيره للتأديب والتقويم .
٥ ـ قال ابن فرحون المالكي : غاية الحبس الزجر ، وثمرته التوبة .
٦ ـ عبر ابو يوسف القاضي عن غاية السجن بالتأديب والتوبة .
٧ ـ في كلام الكاساني الحنفي أن الحبس من التعزير ويقصد به الزجر والتوبة .
٨ ـ عند الدردير المالكي أن الحبس للتأديب والردع .
٩ ـ قال المرتضى : السجن للتأديب واستيفاء الحقوق .
١٠ ـ قال الشوكاني : يقصد بالحبس حفظ أهل الجرائم الذين يضرون بالمسلمين حتى تصح منهم التوبة .

وهكذا نرى أن الفقهاء عبروا عن غاية السجن بألفاظ لا تخرج عن معنى استصلاح السجين وتقويمه وردعه عن سلوكه الخاطىء ، وثمرة ذلك كله التوبة .

أما غاية السجن عند غير المسلمين فلم تخرج من دائرة إذابة انسانية السجين بالتعذيب والاهمال والانتقام إلى دائرة الاستصلاح والتأهيل الا في منتصف القرن الثامن عشر كما هو ثابت في المراجع والكتب الغربية نفسها .

● **تحديد مدة السجن وإبهامها** : يبدو من كلام الفقهاء انه يجوز تحديد مدة السجن مسبقا مع ملاحظة حال الافراد وجسامة جرائمهم أو خفتها . ومن هذا القبيل ما ذكر أن من أمسك رجلا لآخر ولا يعلم انه قاتله حبس سنة . ومن تكلم في حق امير من أمراء المسلمين يعاقب ويسجن شهرا .

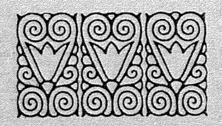
وإلى جانب تحديد الفقهاء بعض مدد السجن ذكروا أنه يجوز إبهام المدة وعدم تعريف السجين بها وتعليق انتهائها على توبته وصلاحه وذلك من مثل : حبس المسلم الذي يبيع الخمر حتى يتوب . وحبس المسلم الذي يتجسس للعدو وحبس المرابي والمخنث حتى تعرف منهما التوبة .

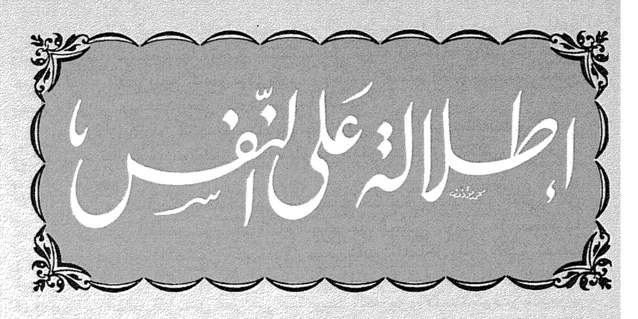
وإذا كان كل من التحديد والابهام جائزا فيبدو أنه ليس هناك مانع شرعي من تقنين مدة للسجن ، وتطبيق مبدأ معلومية العقوبات ليكون الناس على معرفة بمقدار جزائهم .

وليس هناك أيضا مانع شرعي من وضع حد أدنى وحد أعلى لعقوبة كل جريمة ، ويراعى المناسب من ذلك أثناء الحكم على الجاني . ويدل على مجمل ما ذكر ما روي عن ابن الماجشون وغيره : أن حبس المدين المماطل بالمال القليل نصف شهر ، وفي المقدار الكبير أربعة أشهر ، وفي المتوسط شهران . وذكر الخطيب البغدادي ان الفقيه إذا سئل عمن أتى بما يوجب التعزير والأدب ذكر قدر ما يعزره السلطان فيقول : يضرب به ما بين كذا وكذا إلى كذا ولا يجاوز به كذا .

ولئن كان تحديد مدة السجن مسبقا جائزا فينبغي الإشارة الى أن إبهامها أنفع وأجدى ، لأن في ذلك دفع السجين الى الإسراع في تغيير سلوكه وتهذيب طباعه والإقبال على التوبة والاستقامة ليخرج من السجن في أقرب فرصة يبرهن فيها على تعديل سلوكه . وهذا ما اتجه إليه أكثر الفقهاء حين علقوا الافراج عن السجين على انزجاره وظهور توبته وصلاحه . وهو ما نادت به النظريات العقابية الحديثة ودعت إليه المؤتمرات الدولية التي ذهبت إلى أن للقاضي بعد ثبوت إدانة المتهم وضعه في السجن دون تحديد مدة ذلك على أن يخلي سبيله فيما بعد في ضوء ما يظهر عليه من أثر العقوبة ، وكان من مبررات هذه الفكرة أن القاضي لا يمكنه معرفة سلوك الجاني وأحواله العامة أثناء المحاكمة فقط ، ولا يتسنى له ذلك الا بالتجربة . وبناء عليه فإن كل تحديد لمدة السجن قبل هذه المعرفة يعتبر تحكما محضا يؤدي غالبا إلى أن تكون المدة أكثر أو أقل مما يلزم .

هذا ، وقد كانت السجون عند المسلمين بمثابة مدارس للتوجيه والارشاد ، وكان يصنف فيها السجناء بحسب أجناسهم وأعمارهم وجرائمهم وعقوباتهم ، وتوفر لهم فيها المرافق والخدمات الصحية ونحوها ، ويسمح لهم باجتلاب الأقلام والقراطيس وغيرها من أدوات العلم والثقافة والصناعات الخفيفة





للاستاذ/ أحمد المزارى

من الاسئلة ما يدعوك محض الايمان إلى الرد عليه بقولك : آمنت بالله .. ومنها ما يدعوك الجهل المؤقت ـ وربما المؤبد ـ إلى أن تجيب بتعقل : لا أدرى .. بيد أن منها ما لا يحتمل التعليق لمحض الايمان ، أو التأجيل لفرط الجهل ، ونعني بها تلك التي تنبع وتصب داخلك ، وتنتظر الجواب دونما حاجة إلى حركة لسان أو تصنت آذان .. ورغم ان الحديث إلى النفس ، لا يحتاج في معظم الأحوال إلى فصاحة في الخطاب ، أو براعة في انتقاء الألفاظ ، إذ تكفي النظرة الساهمة أو الإغضاءة الرقيقة ، أو كلتاهما معا للخروج بك من دائرة الواقع إلى دائرة أخرى أكثر تركيزا وعمقا ... دائرة واقع الواقع ، والذي تتبلور نتائجه إلى الشكل الذي تبدو به لمن حولك ، والمبادىء التي تنتهجها وترتضيها سبيلا في الحياة ، تدعو إليه غيرك بدافع من حب الغير ، او تضيق دائرة الحب فلا يصير داخلها سوى : أنت .. رغم كل ذلك ، فإنك أحوج ما تكون إلى ذكائك وبراعتك ... حذرك ويقظتك ... كل تجربة مرت بك وأضافت جديدا إليك ... كل ما مرت به حياتك من صعاب ـ حقيقية كانت أم من وحي السراب ، كل ذلك وأكثر منه ، لأنك تتحدث إلى نفسك ، أو بتعبير أكثر رشاقة : لأنك تتحدث إلى أنت ، ليس بينكما ـ من البشر ـ ثالث ولا نصف ثالث ..

ولن تحتاج في الإجابة على نفسك ـ عما ستطرحه عليك من تساؤلات اثناء الحديث ـ إلى كل ما أوردنا بغية خداعها ، فهيهات خداع النفس او مغالطتها ، بل ستحتاج إلى كل ذلك ، حتى يمكنك أن تصدر حكما راسخا منك عليك ، لا يقبل الطعن او النقض

أو الاستئناف ـ منك أو من غيرك ـ بعد إصداره وقبل خروجه إلى حيز الوجود الذي لن يكون سوى أنت ، بل لعلك كذلك منذ أمد بعيد ، بيد أن الإثبات الرسمي كان ينقصه اعترافك به وتوقيعك عليه لاغير ..

***

قال بعض من يدّعون الحكمة : « أنت قارب يركبه جميع أسلافك .. » .

وقال آخر كلاما كثيرا خلاصته ان : « الأخلاق نوعان : أولية رئيسية موروثة ، وثانوية بيئية مكتسبة ، ومقدار الأخلاق الموروثة يفوق كثيرا مقدار المكتسبة ، ولهذا يظل المرء يحمل طابع آبائه وأجداده ، وإن اكتسب ما اكتسب من أخلاق .. » ..

ونخلص مما قاله السابقان ، إلى أن كل إنسان يتأثر بنوعين من الأخلاق ، الأول موروث عن الآباء والأجداد ، والثاني مكتسب من البيئة التي هي في الأصل المناخ الذي يحمل إلينا عبق أو نتن الأخلاق الموروثة للآخرين .. ، لهذا يتعامل الفرد مع مجتمعه بأخلاق أغلبها موروث وأقلها مكتسب ، فيظهر دائما بمظهر أسلافه الذين عفى عليهم الزمن إلا في شخصه ..

ولكن ... لو أن الأمر كذلك ، لما تقدمت الحياة شبرا عن موضع ميلادها ، ولظلت دائما تتحرك في محيط كلمتين : محلك سر ..

صديقي القارىء : كان من الممكن الوقوف عند هذا الحد والاكتفاء بما تقدم ، لولا ان بي رغبة في الإبحار ـ عبر الزمن ـ إلى جانب القارب الذي يركبه ويقوده الآباء والأجداد ، عسى ان نقدر على تقديم العون في الوقت المناسب ، ويتطلب الإبحار المأمون مرفأ جيدا نعرف صخوره وثغوره ، وأحسب أن ذلك اللسان المتداعي الممتد بين المقولتين السابقتين يفي بالغرض خير وفاء ، حتى وإن كانت بعض الأمواج التي تتكسر على صخوره ، قد تعطل الرحلة لبعض الوقت ، ولكن ... بقليل من المجالدة والمجاهدة ، يمكن اعتلاؤها وتطويعها ، ولست بحاجة الى تنبيهك ـ صديقي القارىء ـ كلما اعترضتنا عقبة أو هاجمتنا موجة ، فأنا وأنت ننظر الآن بعين واحدة ونفكر في أمر واحد ، لم يبق إذن إلا أن نبدأ الإبحار والحذر في آن واحد .. فعلى بركة الله : ـ

إن الأسلاف ما زالوا يعملون من خلالك على تحقيق أمان معينة ، لم تسعها حياتهم القصيرة ، فأرسلوها إليك ، بعد أن أضاف كل منهم ـ حين جاء دوره ـ كل ما يستطيعه لجعلها في نطاق الممكن ، لذا فقد صار من الواجب عليك ـ بغير اختيار ـ ان تصير زورقا يسوقه الآباء والأجداد نحو هدف معين لم يتحقق بعد ، وقد يتحقق على يديك ، او تنقله بحذافيره ـ بعد ان تضع عليه بصمتك ـ إلى من بعدك ، وصار من الواجب عليك ايضا ـ ودونما إجبار ـ

أن تتفاعل مع مجتمعك من فوق القاعدة التي تتربع عليها ، وبوحي من الآمال التي تنساق ـ راضيا او مكرها ـ إليها ، وبدافع ودفع من الأصابع التي تقودك وتوجه سيرك ، وتشير الى حيث وجهتك ، الاصابع التي ستكون انت ـ يوما ما ـ احدها ، تشير وإياها لأبنائك ومن بعدهم أحفادك إلى حيث ينبغي لهم ان يمضوا ... يأخذوا او يدعوا ... وهكذا ... حتى يصل أحدهم أو يكاد يبلغ ما تريدون ... ولكن... بالرغم من كل ذلك ، ستواجه اسلافك ـ وانت معهم او دون ان تكون معهم ـ صعاب وعقبات يجب ان يتخطوها ، او ينتظروا امامها ريثما تتخطاهم هي ، او ينساقوا معها ردحا من الأجيال بلا حول ولا قوة حتى ترفع يدها عنهم ..

وسوف تتمثل تلك العقبات ، في موجة شديدة ، تنحرف بالقارب القديم عن وجهته لفترة ما ، او صخرة عظيمة توقفه حينا ما ، فتؤخره عن بلوغ جبل المغنطيس الذي أزمع الملاحون على الرحيل إليه ، وهو عين الوقت الذي يسنح لك ـ بين الحين والآخر ـ كي تحاول الانحراف ـ ولو قليلا ـ عن خطة السير التي خطها الاسلاف ، والتي لن يجني ثمارها ـ

خيرا كانت أم شرا ـ سوى انت ، وربما من يليك ، بالتفكير الهادىء ... والنقاش الصريح : من أنت ؟... وماذا تفعل ؟ .. وما وجهتك ؟ ... ولماذا اخترت تلك الوجهة بعينها ؟ ... وهل يبدو في الأفق ما هو افضل ؟ ..

فإن كان الجواب بـ « نعم » ففيم وقوفك وعلام انتظارك ؟ ..

من يدريك ؟ .. لعلك من نسل « قابيل » .. ذلك الذي ابتدع ابجدية القتل قبل ان يعلم شيئا عن مراسم الدفن ... لعلك احد احفاده ، فإن كنت كذلك فاعلم ان جدك يوصيك بقتل الانسان الكامن فيك ، لكي تفوز بالزوجة الجميلة وتدع « هابيل » تحت رحمة الغربان ، فهل تُرَاكَ مُطِيَعهُ ؟ من يدريك ؟ .. لعل قطرات من تلك التي تجرى في عروقك ، انتقلت إليك على مر العصور عبر أولئك الطغاة الذين تملأ فضائحهم صفحات التاريخ مجللة بالخزي والعار ..

لعل بقية من دم السفاح مازالت تجرى في عروقك ، وتلون قلبك وفكرك ببعض لونها .. الدم الذي سلمت قطراته ـ حسبما نعلم ـ من الكدر والشوائب على مر العصور حتى انتظم في عروق صاحبه هو دم الرسل فأتى خالصا صريحا تبدو فيه ـ إن خالطته ـ أدق شائبة، ويعاتب صاحبه على أدنى من اللمم ..

أما أنت .. وما أبرىء نفسى مما أنسبه إليك ـ فإن أمورا كثيرة جرت في غيبتك ـ لك ومن أجلك ـ حين كنت بذرة صغيرة في صلب الزمن ..

كل أولئك الذين يمتون إليك بصلة القربى ، تجمعوا أمام منضدة الزمن فرادى ومثانى .. وربما اكثر ، وأخذوا يخططون لسيرك ... ، كلهم امسكوا بالورق والأقلام ، .. وأخذوا يحسبون ما قد ينتظر ان يظهر في الافق من غمام

او عواصف ، تنحرف بالبوصلة عن اتجاهها القديم ، ثم طرحوا الآراء على مائدة المناقشة ، وانتهوا إلى خطة تكفل لك التغلب على ذلك الغمام أو تلك العواصف إن ظهرت لك او اعترضت أفقك .. ، فعلوا كل ذلك ونسوا أمرا واحدا ، وهو أن الذي سيسير ، يملك بعض العقل ويتحلى ببعض الارادة ، وهما قدران كافيان للتفرد بالسير والانفراد برسم الخريطة للهدف المختار ، وتوجيه الأشرعة والقلوع إليه ، وإن انتهى إلى دمار ـ وحاشا لله ـ فسوف يكون من صنعه هو لا من صنع أموات ..

إن عجلة القيادة ـ قيادة نفسك ـ يجب ان تنتهي إلى ربان واحد هو : أنت ... ما أشبه ولولات الريح التي تعصف بقاربك الآن ـ بعد أن خلصت دفته ممن لا يحسن قيادته ـ بصرخات أولئك النفر من الأجداد ،

تحاول اجتذابك ثانية ... وما أقرب البرق الذي يقصف من هوله الرعد ، إلى غيظهم يفتك بهم ويفتتهم ... وما أكثر ما خلف الزمان ـ في ورائه السحيق السحيق ـ من جماجم فارغة وعظام نخرة بالية كانت تتوق إلى احتضانك بل التهامك ، لأنك ـ في رأيها ـ فلذة من كبدها سلبت ويجب استردادها ..

إن الاختلاف في الرأي او الاعتقاد بين الابن وأبيه أو أمه أوكليهما ـ فيما لم يؤمر فيه بطاعة ـ أمر صحي وضروري ، لأنه يمثل ـ في مضمونه العميق ـ محاولة لاستخلاص دفة القارب من بين ايديهما من أجل سعادة الحاضر وهناء المستقبل ، وإلا لما كان هناك من مبرر لإصرار مصعب ابن عمير ـ رضي الله عنه ـ على اعتناق الاسلام ، رغم إصرار امه على اعتناق الموت جوعا ـ إن هو فعل ـ ، وما كان هناك استحسان لفعل ام حبيبة بنت ابي سفيان ـ رضي الله عنها ـ حين رغبت بفراش زوجها المصطفى ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ابيها ايام كان خصيما للاسلام ورسالته ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ رغم مصاهرته له ، وشعوره الداخلي بالفخر لتلك المصاهرة ..

وبعد .. فقد يحتج بعضهم بقول الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه نوح عليه السلام « **وقال نوح رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا * إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا** » نوح / ٢٦ و ٢٧ ..

ويدعي ان ذلك تأكيد لتوارث الخلائق للأخلاق ، والحق انه واهم ، فشطر كلام نوح عليه السلام دعاء ،

وشطره الآخر تقرير عن امر غيبي لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى ، ولا

يطلع عليه احدا ـ إن شاء ـ إلا بإذنه ، فلا يعقل إذن أن يجيء به نوح

عليه السلام من عنديات نفسه رجما بالغيب ، وإنما المعقول ان يسبق

دعاءه مقدمات بوحي من الله سبحانه وتعالى تقرر حال القوم مستقبلا وموقفهم من دعوة نوح عليه السلام

إن هم مد في أعمارهم .. « **وأوحى إلى نوح أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فلا تبتئس بما كانوا يفعلون** » هود / ٣٦ فيعلم ان من بقى منهم لا خير فيه ، ثم تثنى بأمر من الله سبحانه وتعالى لنوح عليه السلام ببناء سفينة « **واصنع الفلك بأعيننا ووحينا ولا تخاطبني في الذين ظلموا إنهم مغرقون** » هود / ٣٧ ..

فيدرك ان طوفانا هائلا سيغمر الارض ويغرق الذين لم يستجيبوا لنوح عليه السلام مما يدل على انهم ومن يسكن أصلابهم وباء يجب القضاء عليه قبل استفحال خطره ،

وبذا يكون طبيعيا ان يأتي دعاء نوح عليه السلام وتقريره على الصورة القاطعة التي ذكرها القرآن في بعض آياته التي أوردناها آنفا ... وهكذا يتضح مما سبق ان هذا الامر لا يدخل ضمن ما نحن بصدده من قريب أو بعيد ، فهو غيب لا يعلمه بشر إلا بوحي من الله سبحانه وتعالى أو إشارة أو إلهام ، وهو إن صح بالنسبة إلى فئة معينة كقوم نوح وقوم لوط عليهما السلام ، فلا ينسحب على كل فئة لها نفس الظرف وعين رد الفعل ، ولعل خير مثل للفئة الاخيرة هم قوم الرسول الأكرم والنبي الخاتم صلى الله عليه وسلم ، فلقد آذوه وسبوه وضربوه وسلطوا عليه صبيانهم وسفهاءهم ليرجموه حتى ألجأوه إلى ظل حائط بستان ليرفع يديه إلى السماء ، ويدعو الله سبحانه دعاءه الشهير :

« اللهم اشكو إليك ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس ... انت رب المستضعفين وانت ربي إلى من تكلني ؟ ... إلى بعيد يتجهمني أم إلى عدو ملكته أمرى ؟ ... أعوذ بنور وجهك الذي اشرقت له الظلمات وصلح عليه امر الدنيا والآخرة من ان يحل بي سخطك أو ينزل علي غضبك ، إن لم يكن بك علي غضب فلا أبالي ،

ولكن عافيتك هي أوسع لي ، لك العتبى حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا بك .. » ، وينزل من السماء ـ عقب هذا الدعاء ـ ملك الجبال حاملا رسالة السماء ، قائلا له : مرنى أن أطبق

عليهم الأخشبين . فيجيبه الرسول صلى الله عليه وسلم : ـ لا .. فعسى الله ان يخرج من ظهورهم من يعبده . او كما قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم .

هاتان إذن فئتان متشابهتان في كل الأمور ـ العداوة لدين الله والصد عن سبيل الله وإيذاء النبي المرسل من الله ـ فيدعو نبي احداهما عليها بالفناء ويدعو نبي الاخرى لها بالبقاء ، ومن خلفهما قدر الله سبحانه الذي يبدو للوهلة الأولى وكأنه استجابة لكل منهما ، فيجرى بالقضاء على هذه والابقاء على تلك ، رغم أنه مقدور قبل ذلك بدهور .

أخي القارىء : قبل ان يبلغ القارب غايته المنشودة ، ارجو ان يكون في اذنيك متسع لهدهدات الموج الحانية قرب مرفأ السلامة .

لقد جئت الى الدنيا فردا ، ولسوف تمضي عنها ـ يوم تمضي ـ فردا ، الميراث الوحيد الذي آل إليك ولا تملك التملص منه ، يتمثل في لون عينيك ..

إشراقهما ... قتامتهما ... تجاعيد شعرك ... طول قامتك ... وأشياء اخرى من هذا القبيل إن لم تكن نافعة فلن تكون ضارة بأي حال ..

أما الذي يحسب له حساب فشيء من حدة الطباع قد يعروك أحيانا ليفسد عليك رحلتك ويضيع عليك فرصة الفوز والنجاة ، لكنك قادر على كبحه إن كان لديك بعض إيمان بقدراتك .

لا يفت في عضدك أن آدمية آدم وحواء لم تقف حائلا بين قابيل وفعلته الشنيعة بأخيه ... ولا يروعك ان اخلاق نوح ونبوته لا تكفيان لمنح ابنه الكافر تذكرة الصعود إلى سفينة النجاة .. أو ان ايمان ركاب السفينة لم يشفع لأي من صنوف الكفر والفسوق والعصيان التي ابتدعها بنوهم من بعد ذلك ، فكل أولئك يحاسبون عن أنفسهم ، وكلهم آتيه سبحانه يوم القيامة فردا . ان كانوا هم قد خاصموا الدين ، فليس ذلك مبررا لأن نفعل نحن فعلهم ونقول إن سئلنا : **إنا وجدنا آباءنا كذلك يفعلون** .

وإن كان بعضهم في غابر الأيام يتصرف كالأنعام .. يأكل كالأنعام ... يسير في الطريق الذي مهدته من قبل حوافر الأنعام .. فكيف بنا نسير في نفس الطريق الذي كان يقودهم إليه ويثبت أقدامهم عليه تشبههم بالأنعام أو ما دونها ؟

أخي العزيز : أحسب أننا قد بلغنا الغاية وانتهينا إلى البداية ... فحمدا لله .

سفينة النجاة

قال لقمان لابنه : يا بني ! أن الدنيا بحر عميق ، وقد غرق فيه ناس كثيرون فلتكن سفينتك فيها تقوى الله ، وحشوها الايمان بالله ، وشراعها التوكل على الله ، لعلك تنجو ، وما أراك ناجيا .



قال تعالى :

« وأَقيمُوا الصلاةَ وآتوا الزكَاةَ وأَطيعُوا الرَسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمون » .

روى الطبراني في الأوسط والصغير عن علي كرم الله وجهه ، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« إن الله فرض على اغنياء المسلمين في اموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم ، ولن يجهد الفقراء اذا جاعوا او عروا الا بما يصنع اغنياؤهم . الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ، ويعذبهم عذابا اليما » .

أحكام الزكاة

تعريف الزكاة :

الزكاة اسم لما يخرجه الانسان من حق الله تعالى الى المستحقين . وسميت زكاة لما يكون فيها من تزكية النفس وتطهير المال ونمائه .

حكمها :

فرض . وهي ركن من أركان الاسلام الخمسة ، وقرنت بالصلاة في اثنتين وثمانين آية . ودليل فرضيتها الكتاب ، والسنة ، واجماع الأمة ، وكانت فريضة الزكاة في أول الاسلام بمكة مطلقة لم يحدد فيها المال الذي تجب فيه ، ولا مقدار ما يؤخذ منه ، وانما ترك ذلك لاحساس المسلم وكرمه وسخاوة نفسه ، وفي السنة الثانية من الهجرة على المشهور فرض مقدارها من كل نوع من أنواع المال وبينت بيانا مفصلا .

دليلها :

دليلها من الكتاب قول الله تعالى : (**واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة**) .. النور/٥٦ .

ومن السنة المطهرة قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**بني الاسلام على خمس : شهادة ان لا اله الا الله ، وان محمدا عبده ورسوله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان**) .

حكم مانعها :

الزكاة من الفرائض التي اجمعت عليها الأمة ، فلو أنكر وجوبها مسلم خرج عن الاسلام ، الا اذا كان حديث عهد بالدين ، فإنه يعلم ويعذر لجهله .

اما من امتنع عن ادائها مع اعتقاده وجوبها ، فإنه يأثم ولا يخرج عن الاسلام، وعلى الحاكم أن يأخذها منه قهرا ويعزره ، ولو امتنع جماعة من المسلمين عن ادائها مع اعتقادهم وجوبها ، وكانت لهم قوة ومنعة ، فانهم يقاتلون عليها حتى يعطوها .

وروى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني**

دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله ».

على من تجب الزكاة :؟

تجب الزكاة على المسلم الحر المالك للنصاب من أي نوع من أنواع المال الذي تجب فيه الزكاة

الاموال التي تجب فيها الزكاة :

أوجب الاسلام الزكاة في الذهب ، والفضة ، والزروع ، والثمار ، وعروض التجارة ، والسوائم والمعدن ، والركاز .

زكاة الذهب والفضة

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (**إذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم . وليس عليك شيء ـ يعني في الذهب ـ حتى يكون لك عشرون دينارا . فاذا كانت لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار . والدينار وزنه مثقال**) رواه ابو داود .

بهذا الحديث تحدد المقدار الذي تجب فيه الزكاة وهو ما يسمى (نصابا) كما تحددت نسبة الزكاة وهي في الذهب والفضة ربع العشر .

والمثقال في عهد النبوة وعهد الخلافة الراشدة لم يتغير وزنه وهو يساوي $4\frac{1}{4}$ غرام . فالنصاب في الذهب على هذا يساوي ٨٥ غراما من الذهب الخالص وليس المثقال النبوى الذي يحسب به نصاب الذهب مساويا للمثاقيل المستعملة الآن كالمثقال العجمي وهو (٤,٨) غراما والمثقال العراقي (٥) غرامات .... وهذا ما افاد به بعض تجار الذهب بالكويت

واما درهم الفضة فوزنه ٢,٩٧٥ غراما فنصاب الفضة على هذا ٥٩٥ غراما .

فاذا كنت تملك ذهبا او فضة على شكل سبائك او عملة تتعامل بها ، فان بلغ وزن الذهب عشرين مثقالا « نبويا ـ (٨٥ غراما)» وبلغت الفضة مائتي درهم « ٥٩٥ غراما » فقد وجبت فيها الزكاة (ربع العشر) وما زاد على هذا المقدار فبحسابه فتخرج عن كل زائد ربع عشره .

.. وإن كان ابو حنيفة لا يرى في الزائد زكاة حتى يبلغ خمس النصاب ، فيكون فيه ربع العشر .. فمن يملك مائتي درهم فضة فزكاته خمسة دراهم .

وتحسب قيمة الزكاة بالعملة الجارية ويوزعها فاذا كانت زكاته مثلا خمسة دراهم فضة أخرج قيمة هذه الدراهم بالعملة السائدة في بلده وحسب السعر

الجاري وكذلك الامر في الذهب .. ولا مانع من اخراج زكاة الذهب ذهبا ، وزكاة الفضة فضة

زكاة العملات الجارية

زكاة العملة المعدنية

التعامل الجاري الآن لا يتم غالبا بالعملة الذهبية أو الفضية وكل دولة من الدول لها عملتها ونقودها السائدة وهي قد تكون من نحاس أو نيكل او المنيوم .

وقيمة هذه العملات كلها مرتبطة بالعملة الورقية السائدة ومن الممكن تحويلها إليها . لهذا كله نرى أن فيها زكاة مع العملات الورقية فيزكيها إذا بلغ ما عنده منها قيمة النصاب فيخرج عنها ربع العشر .

زكاة العملة الورقية .

إذا بلغ ما يملكه المسلم منها ما قيمته عشرون مثقالا من الذهب ففيها الزكاة وتحسب زكاة العملة الورقية على اساس نصاب الذهب .

حيث انه اعلى قيمة من نصاب الفضة في عصرنا الحاضر .

ويجب ان نلاحظ بعناية ان قيمة الذهب والفضة تختلف من زمن الى زمن ومن بلد إلى بلد كما هو معروف .

وعلى هذا يجب ان يراعى كل انسان القيمة السائدة للذهب في بلده وقت اخراج الزكاة ، وهذا يؤدي بالتالي الى ان مقدار النصاب من العملة الورقية الذي تجب عليه الزكاة قد يختلف في الكويت مثلا عنه في السعودية .. في مصر .. في العراق .. الخ وذلك حسب سعر الذهب فيها .

كما ان نصاب الزكاة قد يختلف ايضا من سنة الى سنة في البلد نفسه وذلك حسب اختلاف سعر الذهب .. وهذا ما يجب أن يتنبه إليه الناس جيدا ولا سيما المفتون من العلماء ولا يعتمدون على ارقام المبالغ التي دونت في الكتب من قبل لأنها حسبت على اساس سعر الذهب والفضة في زمنهم والأسعار متغيرة كما نعرف ومادام وزن النصاب ثابتا حسب النص فانه من الممكن حساب قيمته كل سنة حسب الأسعار يوم وجوب إخراج الزكاة .

كيف تحسب زكاة العملة ؟

اعرف كم يساوي العشرون مثقالا من الذهب بالعملة الجارية فاذا وجدت ان عندك قيمة العشرين مثقالا من العملة الورقية او من العملة المعدنية كالنحاس والنيكل فانك تكون حينئذ قد ملكت النصاب وعليك ان تعرف اليوم الذي بدأ فيه ملكك لنصاب كامل ليكون بدء سنة الزكاة .

ونصاب الذهب كما قلنا هو ٨٥ غراما من الذهب الخالص ، ونصاب الفضة هو « ٥٩٥ » غراما من الفضة الخالصة ... وعلى هذا فلو كان عندك ٢٥٠ دينارا كويتيا فقط وحال عليها الحول وكان سعر الذهب يوم وجوب اخراج الزكاة هو ٣,٢٥٠ دينارا للغرام فانه لا زكاة عليك لان قيمة النصاب هي :
٨٥ × ٣,٢٥٠ = ٢٧٦,٢٥٠ دينارا .

فيكون ما عندك اقل من نصاب .
وعندنا سؤال يقوم في الأذهان ...
وهو : لنفرض ان النصاب توفر في وقت من الأوقات كان بدء سنة الزكاة ولكن هذا المبلغ نقص أثناء السنة ثم زاد حتى بلغ نصابا او اكثر عند تمام السنة ، فما الحكم في هذه الحالة ؟ الامام ابو حنيفة يرى انه لا يضر النقصان عن النصاب اثناء السنة إذ أن العبرة عنده بوجوده في أولها وعند نهايتها وعلى ذلك يرى وجوب الزكاة في هذه الحالة .
اما غيره فيرى أنه لا بد من وجود النصاب طوال السنة بحيث لو نقص في يوم من ايامها انقطعت السنة فاذا زاد حتى بلغ النصاب في يوم من الأيام بدأ حساب سنة جديدة من وقت بلوغه النصاب .

زكاة الحلي :

اعتاد الناس ان يتخذوا من الذهب والفضة حليا للزينة كما اعتاد بعضهم أن يستعمل بعض الأدوات المتخذة منهما كالملاعق ، والشوك ، والأطباق والتحف وما إلى ذلك ... فهل تكون عليها زكاة .. ؟
قال جمهور الأئمة إن كان المصنوع من الذهب أو الفضة حليا مباحة فلا زكاة فيه .
وقال الامام أبو حنيفة بل تجب في الحلى المباحة زكاة .
قال الخطابي : « الظاهر من الكتاب[1] يشهد لقول من أوجبها ، والأثر يؤيده ، ومن أسقطها ذهب إلى النظر ، ومعه طرف من الأثر . والإحتياط أداؤها » .
ومن المعلوم ان المرأة هي التي يباح لها فقط التحلي بالذهب والفضة ولا يباح للرجل التحلي بالذهب مطلقا ، ولا بالفضة إلا بقدر خاتم صغير منها ، اما استعمال الأواني والتحف من الفضة او الذهب فحرام على الرجل والمرأة معا بالاجماع وعلى هذا تجب الزكاة على ما يتخذه الرجل من زينة ذهبية او فضية وعلى كل الاواني المصنوعة منهما المملوكة للرجل او المرأة وتحسب على اساس نصاب الذهب أو الفضة كما قدمنا . والذين قالوا بعدم وجوب الزكاة في حلى المرأة قالوا اذا اتخذت المرأة حليها مادة ادخار حتى لتجدها احيانا زائدة عن حد الزينة لمثلها يقولون بوجوب الزكاة عليها لأنها خرجت عن الغرض المقصود منها وهي الزينة الى الادخار ...

الحلى من الجواهر :

وقد اعتاد البعض التحلي بخواتم او بعقود من الماس او اللؤلؤ او غيرها من الأحجار الكريمة الغالية الثمن حتى ليصل ثمن الخاتم الى عدة آلاف كما يصل ثمن العقد إلى عشرات الألوف فهل في هذه الحلى زكاة ؟

والجواب أن هذه الحلى لم يرد النص بتحريمها ، ومن ثم فهي مباحة كما لم يرد نص بالزكاة عليها ، ومن ثم لم يقل احد من الفقهاء ان عليها زكاة حتى الذين قالوا إن في حلى الذهب والفضة المباحة زكاة كالامام أبي حنيفة .

ومع ذلك فانها لو اتخذت بقصد الادخار لأجل الاستثمار ببيعها في المستقبل فانه يكون لها شأن آخر إذ في هذه الحالة عليها زكاة على حسب قيمتها في اخر كل عام .

زكاة الدين

للأئمة والفقهاء المجتهدين آراء وتفصيلات كثيرة حول زكاة الدين مذكورة في كتب الفقه ... ومن خلال هذه الآراء والتفصيلات يمكن ان نختار لك هذا الموجز .

فالدين الذي لك على آخر او آخرين إما أن يكون :

١ ـ دينا حيا « أو قويا » وهو ما كان المدين معترفا به مستعدا لسداده في وقته او عند طلبه .

٢ ـ أو دينا على معسر لا يرجى منه السداد أو على مماطل او جاحد له غير معترف به وليس لك به بينة .

● والقسم الأول وهو الدين الحي يرى جمهور الأئمة ان على الدائن زكاته بالشروط السابقة في زكاة المال الا أنه لا يجب عليه اخراج زكاته الا بعد قبضه ويزكى عن المدة الماضية كلها سنة او اكثر .

اما اذا كان الدين من النوع الثاني وهو ما يكون على معسر أو مماطل او جاحد فأكثر الأئمة على أنه لا زكاة فيه ، وإن كان الامام مالك يرى أنه إذا قبضه فانه يزكي عنه لعام واحد فقط ولو مكث عند المدين أعواما .

ومن عليه دين ؟

ومن كان عليه دين يستغرق كل ماله أو بعضه فهل عليه زكاة ؟ قال الشافعية .... نعم عليه زكاة فيما تحت يده من مال لو بلغ نصابا .

وقال الحنفية .... لا زكاة عليه فيما تحت يده من مال مقابل للدين الا زكاة الزروع والثمار فانها تجب .

وقال المالكية والحنابلة .. لا زكاة عليه فيما تحت يده من مال الا زكاة الزروع والثمار والماشية فانها تجب .

ونحن نميل الى الأخذ برأي الذين يقولون لا زكاة عليه في المقدار الذي يساوي الدين الذي عليه فان طابت نفسه فليفعل ما هو أنفع للفقراء بأن يزكي جميع ما تحت يده من مال ، ولو كان يقابل دينا عليه ، مادام يتصرف بالمال ولا يعاجله الدائن بالمطالبة .

زكاة عروض التجارة

اذا كان الانسان يتاجر في أي سلعة من السلع وجب عليه أن يخرج الزكاة اذا بلغت قيمة السلعة الجارية نصابا عند تمام الحول .

والدليل على ذلك ما رواه ابو داود والبيهقي عن سمرة بن جندب قال : اما بعد فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة (الزكاة) مما نعده للبيع .

وما رواه ابو عمرو بن حماس عن أبيه قال : كنت أبيع الأدم (الجلد) والجعاب (جمع جعبة وهي التي تحمل فيها السهام) فمر بي عمر بن الخطاب فقال : اد صدقة مالك . فقلت يا أمير المؤمنين انما هو الأدم قال : قومه ثم اخرج صدقته .

فكل سلعة يتاجر فيها الانسان سواء اكانت أصلا من الاصناف التي تزكي كالحبوب والماشية أم لم تكن كالأقمشة والأشياء المصنوعة والأرض ، والعقارات والاسهم وغيرها تجب الزكاة فيها بالشروط الآتية : ـ

١ ـ ان تكون عنده نية التجارة فيها .

٢ ـ ان تبلغ قيمة السلعة او السلع التي يمنكها ويتاجر فيها نصابا عند تمام السنة .

والنصاب المعتبر هنا هو النصاب المذكور في زكاة الذهب والفضة ، فيأتي المالك اخر العام ويجري جردا عاما لمتلكاته التي يتاجر فيها ، ويحسب قيمتها وقت الجرد ، ولا يدخل في ذلك قيمة الاثاث والأجهزة الموجودة في المحل اللازمة للتجارة ، فان بلغت قيمتها حسب سعر السوق نصابا أو زادت زكاها باخراج ربع عشرها وإلا فلا زكاة وكل تاجر في بلده يخرج زكاته على أساس قيمة النصاب المالي فيها كما قلنا في زكاة العملة الورقية . ولا يضر نقصان قيمة البضاعة عن النصاب اثناء الحول إذ العبرة بالقيمة عند تمامه . وتقويم السلع التجارية يكون على أساس قيمتها بالعملة الجارية في بلده .

وإذا كانت له عدة محال تجارية فانها تضم بعضها إلى بعض وتحسب قيمة ما في هذه المحال ويخرج عنها الزكاة وهي ربع العشر وإذا ملك ارضا أو عقارا أو مثل ذلك بغير نية التجارة فلا زكاة في هذه الحال ، فاذا نوى التجارة بدأت سنة الزكاة

من حين نيته التجارة فيها ...

ويلاحظ أن الربح يضم إلى رأس المال عند الجرد السنوي الختامي وتؤدي الزكاة عن الجميع فلو بدأت التجارة مثلا بثلاثمائة دينار وفي اخر العام بلغت خمسمائة دينار فالزكاة واجبة على الخمسمائة دينار.

ومعلوم أن التاجر عندما يعمل حسابه الختامي في آخر العام يحسب ما له من الديون الحية على الآخرين ويسقط من ذلك ما عليه للآخرين ـ ان شاء ـ أو يجعله مما تشمله الزكاة.

ويعرف بعد ذلك قيمة ما يمتلكه ويضم اليه ماله المدخر ان كان وعلى هذا تكون الزكاة . اللهم إلا اذا كان له دين على تاجر مفلس او عميل لا ينتظر منه السداد فلا يحسب فيما تجب فيه الزكاة.

زكاة التأمين النقدي:

التأمين النقدي الذي يدفعه المستأجر للمالك مال مملوك للمستأجر مودع عند المالك ضمانا لسداد الاجرة في مواعيدها فتجب زكاته على مالكه (المستأجر) لا على المؤجر اذا توفرت شروط الوجوب.

زكاة العقار:

العقار الذي يتجر فيه صاحبه بالبيع والشراء حكمه حكم السلع التجارية ويزكي زكاة عروض التجارة والعقار الذي يسكنه صاحبه ، او يكون مقرا لعمله كمحل للتجارة ومكان للصناعة لا زكاة فيه ، والعقار الذي يستغله مالكه بالايجار لا زكاة في عينه ، ولكن غلته تخضع للزكاة بشروطها اذا توفرت من النصاب الزائد عن حاجته والحول.

زكاة الاسهم:

يرى بعض الفقهاء المعاصرين ان الاسهم التي تتخذ للتجارة تجري فيها زكاة عروض التجارة ومقدارها ربع العشر في قيمتها بعد حولان الحول كما تقدم.

اما الأسهم التي لا يقصد صاحبها التجارة وانما قصد ارباحها كالشركات الزراعية والصناعية فتجب الزكاة في غلاتها بعد حسم كل النفقات والقدر الواجب اخراجه هو عشر الصافي من الغلة ويرى بعض العلماء ان تزكي الاسهم بحسب موجودات الشركة المتداولة بعد طرح ما عليها من الديون ، فيزكي الصافي بنسبة

ربع العشر بقطع النظر عما تحققه الشركة من ارباح .

زكاة الزروع والثمار

وردت أيات من القرآن الكريم تأمر المؤمنين بالانفاق مما اخرجته الأرض ، ومنها أخذ الفقهاء وجوب اخراج زكاة الزروع . والثمار ، وان اختلفت وجهة نظرهم في الأصناف التي تؤخذ عليها زكاة والأصناف التي لا تؤخذ عليها ، يقول الله تعالى في سورة الانعام آية (١٤١) : **(وهو الذي انشا جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا اكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده)** .

ويقول تعالى : **(يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)** (٢٦٧ سورة البقرة) .

ويقول عليه الصلاة والسلام ... (فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر) رواه الجماعة الا مسلما .

والعثري بفتح العين والثاء وكسر الراء الذي يشرب بجذوره لأنه عثر على الماء في باطن التربة فلم يعد في حاجة الى سقي .

اما النضح فهي آلة السقي كالساقية والماكينة ونحوهما .

الأصناف التي تزكى منها :

والذي يتتبع آراء الأئمة حول الأصناف التي تجب فيها الزكاة يجدهم مختلفين في وجهات نظرهم حولها .

فيرى الأحناف أن الزكاة واجبة في كل ما يستنبته الانسان من الأرض ، لا فرق بين حبوب وخضر وثمار وفواكه ، فكل ما يزرعه الانسان عليه زكاة ، مع استثناء نحو الحطب والقصب الفارسي والأشجار غير المثمرة وهي واجبة عندهم في القليل والكثير .

أما جمهور الأئمة فيرون أن الزكاة واجبة في ثمار النخل والكرم وفي كل ما يزرع للقوت بشرط ان يكون صالحا للادخار كالقمح ، والشعير ، والارز ، والذرة ، واللوبيا ، والحمص ، والعدس ونحو ذلك ، ويزيد الامام أحمد على هذا انه لا يشترط ان يكون ما يدخر صالحا للأكل فيوجب الزكاة على ما يدخر ولو كان غير صالح للأكل كحب الفجل والفواكه والقطن والكتان وما شابه ذلك .

وتجب الزكاة في الثمار عند نضجها واستطابة اكلها كما تجب في الزروع بعد قوتها واشتدادها وتصفيتها ، فاذا قطعت قبل نضجها أو بدو صلاحها واشتدادها فلا زكاة عليها .

نصاب الزكاة فيها :

وقد سبق ان عرفت ان الامام ابا حنيفة يوجب الزكاة في القليل والكثير ولا يشترط بلوغها نصابا .

اما الآخرون فانهم يشترطون مع ما تقدم ان تبلغ الثمار او الزروع النصاب ، وهوخمسة أوسق حسب نص الحديث السابق ، وذلك بعد تصفية نحو الارز من قشره ومن الطين والتراب وبعد جفاف الثمر .

والوسق قدره الرسول صلى الله عليه وسلم بستين صاعا بصاع المدينة في عهده صلى الله عليه وسلم فيكون النصاب ثلاثمائة صاع ، **والصاع قدح وثلث** .

ولا شك أن المكاييل تغيرت الآن عما كانت عليها في عهد الرسول وقد قدر بعض العلماء النصاب حسب المكاييل الحاضرة بأربعة **أرادب وكيلتين** .. والأردب اثنتا عشرة كيلة ..

وعلى هذا فمن يعرفون عندهم الآن مقدار الصاع المدني فأمامهم مقدار النصاب بالصيعان ومن لا يعرفونه فأمامهم قدر النصاب حسب الكيل المعمول به في مصر الآن ..

وقد قدر بعض العلماء النصاب بالوزن فقالوا أنه يبلغ بالرطل البغدادي قديما (وهو نحو ١٢٩ درهما) ١٦٠٠ رطل بغدادي وبالرطل المعمول به الآن ١٤٢٩ رطلا ..

ولكن لو لجأنا إلى الوزن فسنجد أن الحبوب بعضها ثقيل كالأرز مثلا وبعضها خفيف كالشعير **والذي اعتبره العلماء منها هو البر الرزين** .

وقد جاء في دائرة المعارف الاسلامية المجلد ١٤ ص ١٠٥ ان مد النبي صلى الله عليه وسلم يساوى : ٠,٧٥ لترا على وجه التقريب والصاع أربعة امداد فيكون الصاع على هذا ثلاثة التار كيلا تقريبا واللتر معروف لدى المواطنين في معظم الدول الاسلامية .

المقدار الواجب اخراجه :

نَصُّ الحديث الوارد الذي ذكرناه من قبل بين لنا هذا ، ففي كل زرع يسقى بماء المطر أو بماء الأنهار دون تكلفة من الزارع فزكاته العشر ، أما اذا سقي بالساقية أو الماكينة أو الشادوف أو نحو ذلك مما يتكلفه الزارع في سقيه ، فزكاته نصف العشر .

وإذا سقي نصف المدة بهذا ونصفها الآخر بذاك فزكاته ثلاثة أرباع العشر والمرجع في هذا ضمير الزارع ووازعه الديني .

زكاة الأنعام

الأصناف التي تجب فيها الزكاة هي : الابل ، والبقر ، والجاموس ، والغنم والماعز ولا يزكي عنها إلا بشروط أربعة :

١ ـ أن تكون سائمة أي ترعى الكلأ المباح أكثر السنة وهذا الشرط عند الجمهور ، أما المالكية فانهم لا يشترطون السوم في وجوب زكاة النعم ، بل تجب سواء أكانت معلوفة أم سائمة .

٢ ـ أن تتخذ الماشية للدر والنسل والتسمين لا للعمل .. وهذا أيضا على رأي الجمهور بخلاف المالكية فانهم لا يشترطون هذا الشرط بل يرون أن الزكاة واجبة في النعم سواء أكانت عاملة أم غير عاملة .

٣ ـ أن تبلغ نصابا معينا كما سنوضحه فيما بعد .

٤ ـ أن يحول عليها الحول الا ما تولد منها أثناء العام ، فانه لا يشترط لوجوب الزكاة فيه مرور عام جديد ولكن يزكي مع الكبار عند تمام عامها . واليك بعد هذا نصاب كل نوع والمقدار الواجب فيه :

زكاة البقر

نصاب البقر والجاموس ثلاثون منها فليس في أقل من ذلك زكاة والقدر الواجب فيها كما يلي :

من ٣٠ الى ٣٩	تبيع او تبيعة وهو ماله سنة .
ـ من ٤٠ الى ٥٩	مسنة وهي مالها سنتان .
ـ من ٦٠ الى ٦٩	تبيعان .
ـ من ٧٠ الى ٧٩	مسنة وتبيع
ـ من ٨٠ الى ٨٩	مسنتان
ـ من ٩٠ الى ٩٩	ثلاثة اتباع
ـ من ١٠٠ الى ١٠٩	مسنة وتبيعان
ـ من ١١٠ الى ١١٩	مسنتان وتبيع

وهكذا فيما زاد على ذلك ففي كل ثلاثين منه تبيع ، وفي كل أربعين مسنة . ولا شيء في الوقص ، وهو ما بين الفريضتين .

زكاة الإبل

نصاب الابل خمس منها فليس في أقل من خمس زكاة والقدر الواجب فيها كما يلي :

ـ من ٥ الى ٩	شاة
ـ من ١٠ الى ١٤	شاتان
ـ من ١٥ الى ١٩	ثلاث شياه
ـ من ٢٠ الى ٢٤	اربع شياه
ـ من ٢٥ الى ٣٥	بنت مخاض (وهو التي دخلت في سنتها الثانية)
ـ من ٣٦ الى ٤٥	بنت لبون (وهي التي دخلت في سنتها الثالثة)
ـ من ٤٦ الى ٦٠	حقة (وهي التي دخلت في سنتها الرابعة)
ـ من ٦١ الى ٧٥	جذعة (وهي التي دخلت في سنتها الخامسة)
ـ من ٧٦ الى ٩٠	بنتا لبون
ـ من ٩١ الى ١٢٠	حقتان

فاذا زادت ، ففي كل اربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة .

زكاة الغنم

القدر الواجب فيها كما يلي :

ـ من ٤٠ الى ١٢٠	شاة لها سنة
ـ من ١٢١ الى ٢٠٠	شاتان
ـ من ٢٠١ الى ٣٩٩	ثلاث شياه
ـ من ٤٠٠ الى ٤٩٩	اربع شياه
ـ من ٥٠٠ الى ٥٩٩	خمس شياه

وهكذا ففي كل مائة شاة .

هذا ويجوز إخراج الذكور في الزكاة اتفاقا . إذا كان نصاب الغنم كله ذكورا فإن كان إناثا فقط أو اناثا وذكورا ، جاز إخراج الذكور عند الأحناف وتعينت الأنثى عند غيرهم .

المعدن والركاز

مما لا شك فيه أن الله سبحانه وتعالى أودع أرضه الكثير من خيراته وادخرها لبني ادم ومكنهم من نيلها بجهد قليل .. ونعم الله تقابل بالشكر عليها والانفاق منها في سبيله سبحانه ..

ولذلك أوجب الله تعالى على من استخرجها حقا ليعم الانتفاع بتلك الثروات

العظيمة ويعود نفعها على مستخرجها وعلى الجماعة الاسلامية .
وكذلك ما قد يجده الانسان في الأرض من الكنوز التي لا يعرف لها مالك أثبت الشرع فيها حقا .
قال تعالى : (**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض**) وهذا يشمل ما تنبته الأرض من الزروع والثمار وما استخرج من الأرض مما أودعه الله فيها من المعادن والكنوز .
والمعادن : لغة المواضع التي تستخرج منها جواهر الأرض ، وقيل المعادن تلك المواد نفسها ، كالذهب والفضة والنحاس ، والنفط ، والكبريت .
وتطلق في عصرنا الحاضر على مواد معينة منها الذهب والفضة والنحاس وليس منها النفط والكبريت ونحوها .
والكنز : المثبت في باطن الأرض من الأموال بفعل الانسان .
والركاز : **يشمل النوعين : المعادن والكنوز**
فالركاز ما يوجد في باطن الأرض مما أودعه فيها الخالق أو المخلوق .

القدر الواجب في الركاز

كل ما استخرج من باطن الارض وجب فيه الخمس (٢٠٪) . لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) : (في الركاز الخمس) .
ثم إن ما يؤخذ مما يستخرج من المعادن فهو زكاة ، وأما ما يؤخذ من الكنوز فقد قيل هو فيء فيصرف في المصالح العامة ، وقيل هو زكاة فيصرف في مصارف الزكاة .

مصارف الزكاة

حدد الله سبحانه وتعالى مصارف الزكاة فقال سبحانه :
« **انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم** » .
فمصارفها اذن كما يتبين من الآية الكريمة ثمانية :

(١ ـ ٢) الفقراء والمساكين :

هم المحتاجون الذين لا يجدون كفايتهم ويقابلهم الأغنياء وهم المكفيون ما يحتاجون اليه ، والقدرالذي يصير الانسان به غنيا هو قدر النصاب الزائد عن الحاجات الأصلية له ولأولاده ومن تلزمه نفقتهم من مأكل ، ومشرب ، وملبس ، ومسكن ، ومركب ، وآلة حرفة ، ونحو ذلك فكل من عدم هذا القدر فهو فقير يستحق

الزكاة والفرق بين الفقراء والمساكين من حيث الحاجة والفاقة
فالمساكين هم الذين لا يملكون شيئا ولا يكتسبون شيئا ، والفقراء هم الذين يملكون او يكسبون اقل مما يقوم بكفايتهم وقيل عكس ذلك .

٣ ـ العاملون عليها :

وهم الذين يوليهم الامام أو نائبه العمل على جمع الزكاة من الأغنياء ، ويدخل فيهم الحفظة لها والرعاة لانعامها والكتبة لديوانها ، ويجب أن يكونوا من المسلمين والا يكونوا ممن تحرم عليهم الصدقة ويجوز أن يكونوا من الأغنياء .

٤ ـ المؤلفة قلوبهم :

وهم الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم وجمعها على الاسلام أو تثبيتها عليه لضعف إسلامهم أو كف شرهم عن المسلمين أو جلب نفعهم في الدفاع عنهم .

٥ ـ في الرقاب :

ويشمل المكاتبين ، فيعان المكاتبون بمال الزكاة لفك رقابهم من الرق ويشتري به العبيد ويعتقون .

٦ ـ الغارمون :

وهم الذين تحملوا الديون ، وتعذر عليهم اداؤها كمن التزم في ذمته دينا ليدفعه في اصلاح ذات البين أو ضمن دينا فلزمه أو استدان لحاجته إلى الاستدانة ، فهؤلاء يأخذون من الزكاة ما يفي بديونهم ، ومن استدان لاصلاح ذات البين يأخذ من الزكاة ولو كان غنيا .

٧ ـ في سبيل الله :

سبيل الله الطريق الموصل إلى مرضاته . وجمهور العلماء على أن المراد به هنا الغزو ، وأن سهم سبيل الله يعطي للمتطوعين من الغزاة الذين ليس لهم مرتب من الدولة فهؤلاء لهم سهم من الزكاة فيعطونه ولو كانوا من الأغنياء .
وسبيل الله يشمل الاستعداد للحرب بشراء الأسلحة وأغذية الجند وأدوات النقل وتجهيز الغزاة ، ويشمل إعداد الدعاة إلى الاسلام في بلاد الكفر وتجهيزهم بوسائل النقل ووسائل الاعلام وغير ذلك .
ويمكن أن يقام بها مستشفيات أو مدارس في بلاد الكفر بغرض خدمة الدعوة إلى الاسلام .
ولكن لا يصح أن يبني بها في ديار الاسلام مستشفيات أو مدارس يستفيد منها الأغنياء أما إن كانت للفقراء خاصة فلا بأس ، وكذلك لا تبنى بها المساجد أو تشق بها الطرق .
لأن سبيل الله هو الجهاد فلا يقاس عليه ما ليس بمعناه ، ولكن يقاس عليه ما هو بمعناه ، وهو ابلاغ الدعوة إلى الكفار بأي وسيلة مناسبة .

٨ ـ ابن السبيل :

وهو المسافر الذي نفد ماله وأصبح في حاجة إلى مال ينفق منه حتى يصل إليه ماله أو يصل هو إلى بلده .

توزيع الزكاة :

اختلف الفقهاء في توزيع الزكاة على الاصناف الثمانية السابقة فالجمهور على انه لا يجب توزيعها على الأصناف كلها وأنه يجوز توزيعها على جنس واحد ، وللمزكي أن يعطي بعض الجنس دون بعضه إذ المقصود من الزكاة هو سد الحاجة وهذا يقتضي تقديم أهل الحاجة على غيرهم .

من تحرم عليهم الزكاة ؟ :

الأصناف الآتية لا تستحق الزكاة ولا تحل لهم ولا يجزي صرفها اليهم :
١ ـ الكفرة والملاحدة .
٢ ـ آل البيت من بني هاشم وبني المطلب .
٣ ـ الآباء والابناء ويشمل الأجداد والأمهات والجدات وأبناء الأبناء والبنات .
٤ ـ الزوجة لأن نفقتها واجبة على الزوج .

هل يجوز اخراج الزكاة قبل موعدها ؟

لا تجب زكاة المال ، وعروض التجارة ، والماشية ، إلا إذا مضت سنة على ملك النصاب فيها ، وأما الثمار والزروع ، فتجب الزكاة في كل منها عند نضجها وحصادها ، سواء اتم ذلك في شهور ! أم في سنة أم اكثر وقد سبق الكلام عن ذلك .

والانواع التي لا بد في وجوب الزكاة فيها من تمام الحول .

● هل يجوز لمالك النصاب أن يخرج زكاته الواجبة فيها قبل تمام السنة ؟

فمثلا لو كان آخر شهر ذي الحجة هو تمام السنة على مالك المدخر فهل يجوز لك أن تخرج زكاة هذا المال قبل آخر ذي الحجة ؟

قال الشافعي ، وأبو حنيفة ، وأحمد وبعض التابعين يجوز التعجيل بها قبل مجيء وقتها .

وذهب مالك ، وسفيان الثوري إلى عدم الجواز .

ولكل من الفريقين أدلته التي بني عليها رايه وهي مذكورة في الكتب المطولة .

ويهمنا أن نضع امامك الرأيين وأنت بالخيار في الأخذ بأحدهما والأولى ألا تخرجها قبل موعدها الا لمصلحة مهمة تستدعي ذلك كأن يوجد محتاجون يصعب عليهم انتظار حلول موعد الزكاة .

هل يجوز إعطاء غير المسلم شيئا من الزكاة ؟

اجمع الأئمة على عدم جواز صرف شيء من الزكاة الواجبة ـ غير زكاة الفطر ـ

إلى غير المسلم ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم صرح بقصرها على فقراء المسلمين ، وذلك في حديثه لمعاذ رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن وقال له : (فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم) رواه البخاري .

أما زكاة الفطر فقد أجاز أبو حنيفة وحده صرف شيء منها لغير المسلم بينما منع الباقون من الأئمة ذلك ، وأما صدقة التطوع وهي غير الواجبة فجمهور الأئمة يجيز توزيع بعضها على المحتاج غير المسلم ممن بيننا وبينهم صلة وعهد ، باعتبار أن برهم والاحسان اليهم لم يمنعنا الاسلام منه علما بأن دفعها للمسلم أفضل وأكثر ثوابا والأمر في ذلك يرجع إليك وإلى تقديرك للظروف حولك ..

وأهم شيء يجدر بك أن تراعيه هو حاجة أقاربك وجيرانك وأهل بلدك ومن لهم بك صلة ومن هم أشد حاجة من غيرهم .. وكلما كان من تعطيه الزكاة أصلح دينا أو أشد فقرا أو أقرب إليك فهو أفضل .

نقل الزكاة من بلد الى بلد آخر

قال الأئمة جميعا إن الأصل في زكاة البلد أن تصرف لسد حاجة فقرائها أولا ثم فقراء البلاد المجاورة لهم .

ومنع جمهور الفقهاء نقلها إلى بلاد بعيدة عنك قدروا مسافة بعدها بنحو ثمانين كيلو مترا ! وهي ما يسمونها مسافة القصر اي التي يُقْصِرُ المسافر فيها الصلاة الرباعية ما دام في بلدك محتاجون إليها .

ولكن أجاز أبو حنيفة نقلها إلى أكثر من ذلك ما دام يوجد لك أقارب محتاجون في البلد البعيد أقرب من الموجودين لديك . أو مسلمون أشد حاجة ممن هم قريبون منك أو طالب علم أو مجاهد ونحو ذلك فانهم يُقَدَّمون على غيرهم فتصرف الزكاة لهم كلها أو أغلبها ، والأغلب أفضل حيث يتاح لك أن تصل معهم بعض من حولك في بلدك ممن ينتظرون منك العطاء .

وعلى هذا الرأي يجوز للمسلمين في أي مكان أن يصرفوا زكاتهم كلها أو بعضها للمرابطين على خط النار والمتضررين من آثار العدوان المحتاجين وإلى النازحين واللاجئين لتحسين أحوالهم وتوفير المأوى والطعام والكساء لهم وكذلك لأقاربهم المقيمين في بلاد بعيدة .

هل تجب في مال الصبي زكاة ؟

قال الأئمة ما عدا أبا حنيفة تجب الزكاة في مال الصبي وعلى وليه إخراجها منه ..

وقال أبو حنيفة : لا زكاة في مال الصبي ، ولا يجب على الولي شيء لأن الزكاة عبادة محضة كالصلاة وهي ليست واجبة على الصبي .

والاولى الأخذ بالراي الأول .. إذ الزكاة (**حق معلوم . للسائل والمحروم**) (المعارج ٢٤ و ٢٥) وهذا الحق ثابت في المال .. ومن ثم يجب على من يتولى تدبير أمور الصبي بالنفقة وتنمية المال وتسديد ما عليه من ديون أن يتولى إخراج الزكاة كذلك .

والأمر في المجنون والسفيه والمحجور عليه كالأمر في الصبي ..

من مات وعليه زكاة

من مات وعليه زكاة وجبت في ماله وتقدم على الورثة ، والوصية . لقوله تعالى في المواريث (**من بعد وصية يوصى بها أو دين**) (النساء آية ١٢) والزكاة دين قائم لله تعالى .

وهذا رأي من عدا الحنفية . أما عند الحنفية فلا يجب إخراجها إلا إن أوصى بها المالك فتكون وصية وتخرج من الثلث .

التهرب من الزكاة

وبعض من لا دين عندهم يحاولون أن يفلتوا من الزكاة ويلجئون إلى حيل شتى ، ويظنون أنهم يتعاملون مع أفراد لا مع الله الذي يعلم ما في الصدور فيتهربون من إخراج الزكاة ، ولكن إذا تهربوا في الدنيا وضنوا بحق الله ، فأين يهربون من الله في الآخرة يوم لا ملجأ منه إلا إليه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتي الله بقلب سليم ..؟

هذا هو الضابط وهو الفرق بين ما يفرضه الله على عباده وما يفرضه العباد على العباد خارجا عن شرع الله .

الدعاء للمزكي

يستحب الدعاء للمزكي عند أخذ الزكاة منه لقوله تعالى : (**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم**) (التوبة ١٠٣) ..

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بصدقة قال : (اللهم صل عليهم) وإن أبا أوفى أتاه بصدقة فقال (اللهم صل على آل أبي أوفى) رواه أحمد .

وروى النسائي عن وائل بن حجر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل بعث بناقة حسنة في الزكاة ، (اللهم بارك فيه وفي إبله) .

قال الامام الشافعي السنة للامام إذا أخذ الصدقة أن يدعو للمتصدق ويقول : أجرك الله فيما أعطيت وبارك لك فيما أبقيت . وكذلك يسن للمستحق أن يدعو لمن يعطيه الزكاة ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ، ومن صنع معك معروفا فكافئه عليه فان لم تقدر فادع له .

« إلى راغبي الاشتراك »

تصلنا رسائل كثيرة من القراء بقصد الاشتراك ورغبة منا في تسهيل الأمر عليهم ، وتفاديا لضياع المجلة في البريد ، رأينا عدم قبول الاشتراكات عندنا . وعلى الراغبين في الاشتراك الاتصال رأسا بمتعهدي التوزيع عندهم وهذا بيان بالمتعهدين :

★ مصر	:	القاهرة ـ مؤسسة الأهرام ـ شارع الجلاء .
★ السودان	:	الخرطوم ـ دار التوزيع ـ ص . ب (٣٥٨) .
★ المغرب	:	الدار البيضاء ـ الشركة الشريفية للتوزيع والصحف تلفون : 245745 .
★ تونس	:	الشركة التونسية للتوزيع ـ 5 شارع قرطاج ـ ص.ب : 440 .
★ الأردن	:	عمان ـ وكالة التوزيع الأردنية : ص . ب (٣٧٥) .
★ المملكة العربية السعودية	:	الرياض/ مؤسسة الجريسي للتوزيع ـص .ب : ١٤٠٥ ت : ٤٠٢٢٥٦٤ ـ ٤٠٢١٠٧٦
		جدة/ مؤسسة الجريسي ـ ص . ب : ٨٠٧٠ ـ ت : ٦٨٢٦١٠٥
		الدمام/ مؤسسة الجريسي ت : ٨٢٧١٨١١
★ سلطنة عمان	:	مسقط ـ وكالة مجان ـ ص.ب : ٧٩٦ ـ تلفون : ٧٠٠٢٤٦ .
★ دبي	:	مكتبة دار الحكمة / ص . ب : ٢٠٠٧ تلفون : ٢٢٨٥٥٢ .
★ البحرين	:	المنامة ـ مؤسسة الهلال لتوزيع الصحف ص . ب : ٢٢٤ ـ تلفون : ٢٦٢٠٢٦ .
★ أبو ظبي	:	المؤسسة العامة للطباعة والنشر .
★ اليمن الشمالي	:	دار القلم للنشر والتوزيع والاعلان ـ شارع علي عبدالغني ـ صنعاء ـ ص . ب : ١١٠٧ .
★ قطر	:	دار العروبة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع ـ الدوحة ـ ص . ب : ٥٢ ـ تلفون : ٤٢٥٧٢٣ .
○ الكويت ○	:	الشركة المتحدة لتوزيع الصحف والمطبوعات ـ ت : ٤٢١٤٦٨ .

ونوجه النظر الى أنه لايوجد لدينا الآن نسخ من الأعداد السابقة من المجلة .



طبع في مطابع دار السياسة - الكويت